



الموضوع

استخدامات الصكوك في البنوك الإسلامية دراسة مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي خلال الفترة [2010-2016]

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: نقود ومالية

الأستاذ المشرف:

إعداد الطلبة

- محمد عدنان بن الضيف

- وفاء مستاوي

<http://www.univ-biskra.dz>

السنة الجامعية: 2016-2017



الموضوع

استخدامات الصكوك في البنوك الإسلامية
دراسة مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي
الإسلامي
خلال الفترة [2010-2016]

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: نقود ومالية

الأستاذ المشرف:

إعداد الطلبة

- محمد عدنان بن الضيف

- وفاء مستاوي

السنة الجامعية: 2016-2017

شكر وتقدير

نحمد المولى العزيز حمدا يليق بعظمته وعلو مقامه أن أحاطنا
بعونه وهداه فيسر لنا أمرنا ووفقنا لإنجاز هذا العمل، وبعد:

قال **عليه وآله** **صلى الله عليه وآله** **يشكر الله من لا يشكر الناس** " رواه الترمذي.

في البداية يطيب لي أن اتقدم بجزيل الشكر والعرفان لأستاذي
المشرف الدكتور **محمد عدنان بن الضيف** لإشرافه على البحث
وعلى توجيهاته السديدة وملاحظاته القيمة كما أتوجه بالشكر
لأساتذتي الكرام بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
كما أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني ولم يبخل علي من
صديقاتي وزملائي، وإلى أمي وأختاي نور الحياة ورجاء
وصديقتي خديجة فلولاهم لما تم هذا العمل وإلى كل من ساهم معي
ولو بكلمة في إنجاز هذا العمل.

الملخص:

تكتسب الصكوك أهمية كبيرة في مجال أدوات التمويل الإسلامي، إذ تستطيع البنوك الإسلامية الاعتماد عليها في تمويل المشاريع الإسلامية المتنوعة التي يصعب تغطية جميع احتياجاتها بأدوات التمويل الإسلامية الأخرى، ويمكننا اعتبار الصكوك كواحدة من أهم الأدوات الأكثر فاعلية في جذب واستقطاب الأموال في حال نقص الودائع البنكية لدى البنوك الإسلامية، بإصدار الصكوك بأنواعها المختلفة لزيادة استقطاب الأموال في البنوك الإسلامية.

ويستخدم كل من بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي الصكوك كاستثمارات مالية، بالإضافة إلى قدرة الصكوك على توظيف الفائض لدى كل بنك وهذا من خلال الاكتتاب في الصكوك التي تصدرها بنوك إسلامية أخرى أو الحكومة أو حتى شركات تتعامل معها البنوك، كما يقوم البنكين أيضا باستخدام الصكوك في الحصول على السيولة عن طريق إصدار صكوك خاصة بنوع ما وطرحها للاكتتاب.

الكلمات المفتاحية: الصكوك، البنوك الإسلامية، بنك قطر الإسلامي، بنك دبي الإسلامي.

Summary:

Sukuk has a great importance in the field of Islamic finance instruments, Islamic banks can rely on them to finance various Islamic projects that are difficult to cover all their needs with other Islamic financing instruments, Sukuk can be considered as one of the most effective tools to attract funds in case of shortage of bank deposits with Islamic banks by issuing Sukuk of various types to attract funds in Islamic banks.

Both Qatar Islamic Bank and Dubai Islamic Bank use Sukuk as a financial investment, in addition to the ability of the Sukuk to employ surplus in each bank and this is through the subscription of sukuk which is issued by other Islamic banks or by the government or even other companies which the banks deal with, the two banks also use sukuk to obtain money by issuing a specific type of instruments to be offered for subscription.

Key words: Sukuk, Islamic Banks, Qatar Islamic Bank, Dubai Islamic Bank.

الصفحة	فهرس المحتويات
I	شكر وتقدير
III	ملخص الدراسة
III	فهرس المحتويات
III	قائمة الجداول
III	قائمة الأشكال
IIII	قائمة المختصرات
IIII	قائمة الملاحق
أ	مقدمة
	الفصل الأول: الصكوك
2	تمهيد
3	المبحث الأول: آلية التصكيك
3	المطلب الأول: مفهوم التصكيك
4	المطلب الثاني: شروط وأنواع التصكيك
5	المطلب الثالث: أطراف وإجراءات عملية التصكيك
12	المبحث الثاني: ماهية الصكوك
12	المطلب الأول: نشأة ومفهوم الصكوك
15	المطلب الثاني: خصائص الصكوك
17	المطلب الثالث: أهمية الصكوك
20	المبحث الثالث: أنواع الصكوك
20	المطلب الأول: صكوك البيوع
22	المطلب الثاني: صكوك المشاركة
24	المطلب الثالث: صكوك الوكالة بالاستثمار وصكوك الإجارة
26	المبحث الرابع: الضوابط الشرعية للصكوك ومقارنتها بأدوات الاستثمار التقليدية

26	المطلب الأول: الضوابط الشرعية للصكوك
29	المطلب الثاني: مقارنة بين الصكوك وأدوات الاستثمار التقليدية
31	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: البنوك الإسلامية	
33	تمهيد
34	المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية
34	المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية
35	المطلب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية
36	المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية وأنواعها
39	المبحث الثاني: آليات التمويل في البنوك الإسلامية
39	المطلب الأول: أهمية البنوك الإسلامية
40	المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية
46	المطلب الثالث: الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية
48	المبحث الثالث: الصكوك في البنوك الإسلامية
48	المطلب الأول: دور الصكوك على مستوى البنوك الإسلامية
49	المطلب الثاني: أهمية الصكوك في البنوك الإسلامية
52	المطلب الثالث: استخدام البنوك الإسلامية للصكوك في تمويل الاستثمارات واستقطاب الأموال
65	خلاصة الفصل
66	الفصل الثالث: دراسة مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)
67	تمهيد
68	المبحث الأول: بنك قطر الإسلامي
68	المطلب الأول: تعريف بنك قطر الإسلامي وشبكة البنك
71	المطلب الثاني: لجان مجلس الإدارة والهيكل التنظيمي للبنك

72	المطلب الثالث: الصكوك المستخدمة لدى بنك قطر الإسلامي
79	المبحث الثاني: بنك دبي الإسلامي
79	المطلب الأول: تعريف بنك دبي الإسلامي وشبكة البنك
72	المطلب الثاني: لجان مجلس الإدارة
83	المطلب الثالث: الصكوك المستخدمة لدى بنك دبي الإسلامي
91	المبحث الثالث: مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي
91	المطلب الأول: صكوك تمويل وصكوك الحكومة بالنسبة لكل بنك
93	المطلب الثاني: أرباح حملة الصكوك في كل بنك
96	خلاصة الفصل
97	الخاتمة
101	قائمة المراجع
109	الملاحق

الصفحة	قائمة الجداول	الرقم
29	الفرق بين الصكوك والأسهم	(01)
30	الفرق بين الصكوك والسندات	(02)
72	تطور صكوك تمويل بنك قطر الإسلامي للفترة (2010-2016)	(03)
73	تطور موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2012-2016)	(04)
76	تطور استخدامات صكوك حكومة قطر خلال الفترة (2010-2016)	(05)
77	نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)	(06)
78	أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)	(07)
83	تطور صكوك تمويل بنك دبي الإسلامي للفترة (2010-2016)	(08)
84	الأرباح من بيع استثمارات صكوك إسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2011-2016)	(09)
86	إصدار الصكوك من الطبقة الأولى	(10)
87	تطور استخدامات صكوك حكومة دبي خلال الفترة (2010-2016)	(11)
88	نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)	(12)
89	أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك دبي الإسلامي للفترة (2010-2016)	(13)

الصفحة	قائمة الأشكال	الرقم
11	هيكل إصدار الصكوك الحكومية	(01)
53	هيكل الصكوك القائمة على عقد السلم	(02)
54	هيكل الصكوك القائمة على عقد الاستصناع	(03)
56	هيكل الصكوك القائمة على عقد المرابحة	(04)
57	هيكل الصكوك القائمة على عقد المضاربة	(05)
58	هيكل الصكوك القائمة على عقد المشاركة	(06)
60	هيكل الصكوك القائمة على عقد المزارعة أو المغارسة	(07)
61	هيكل الصكوك القائمة على عقد المساقاة	(08)
62	هيكل الصكوك القائمة على عقد الوكالة	(09)
63	هيكل الصكوك القائمة على عقد الإجارة	(10)
72	تطور صكوك تمويل بنك قطر الإسلامي للفترة (2010-2016)	(11)
74	تطور موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2012-2016)	(12)
76	تطور استخدامات صكوك حكومة قطر خلال الفترة (2010-2016)	(13)
77	نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)	(14)
79	أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك قطر الإسلامي للفترة (2010-2016)	(15)
83	تطور صكوك تمويل بنك دبي الإسلامي للفترة (2010-2016)	(16)
84	الأرباح من بيع استثمارات صكوك إسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2011-2016)	(17)
88	تطور استخدامات صكوك حكومة دبي خلال الفترة (2010-2016)	(18)
89	نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)	(19)
90	أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك دبي الإسلامي للفترة (2010-2016)	(20)

قائمة المختصرات

الاختصار	الدلالة باللغة الأجنبية	الدلالة باللغة العربية
AAOIFI	Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions.	هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
SPV	Special Purpose Vehicle.	شركة أو هيئة ذات غرض خاص.

قائمة الملاحق

الرقم	الملحق	الصفحة
(01)	الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	110
(02)	اصدارات بنك قطر	114
(03)	صكوك حكومة قطر	1

مقدمة

تمهيد:

تمثل المعاملات المالية جانبا مهما في مشاركات و بيوع الأفراد على اختلاف مستوياتهم واتجاهاتهم، ومع التطور والتغير الحاصل في البلدان خاصة الإسلامية منها وظهور البنوك الإسلامية فكان لابد من التخلي ولو تدريجيا عن الأدوات التمويلية التقليدية والبحث عن معاملات تتوافق والشريعة الإسلامية وقد ظهر هنا ما يسمى بالصكوك الإسلامية.

لقد شهدت أدوات التمويل الإسلامية (الصكوك) انتشارا واسعا وسريعا، حيث لم يقتصر هذا الانتشار على البلدان الإسلامية أو العالم العربي فحسب بل وامتد ليصل جميع الأفراد والشركات والحكومات في جميع أنحاء العالم وقد أدى هذا التوسع بالصكوك لأن تصبح مركز استقطاب ومحور استثمار لكثير من المستثمرين وأصبحت لها مكانة بارزة في أسواق المال العالمية.

لقد تطورت الصكوك تباعا لتطور البنوك الإسلامية ومنذ أن ظهرت هذه الأخيرة في العالم الإسلامي، وهي تزداد أهمية يوما بعد يوم فأصبحت تمثل الركيزة و القاعدة الأساسية في الاقتصاد الإسلامي وتضم غالبية خدماته ونشاطاته، وقد حاولت البنوك الإسلامية جاهدة في تقديم خدماتها في أحسن صورة لعملائها سواء المحتملين أو المستثمرين الحاليين وربط مختلف معاملاتهم بالشريعة الإسلامية، إضافة إلى أنها انفردت عن غيرها من البنوك التقليدية الأخرى بخصائص متنوعة ومتميزة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال الذي يعتبر المبدأ الأول والأساسي لها وقد سعت بهذا إلى إعادة الأموال التي كانت مكتنزة وخارجة عن دورة النشاط الاقتصادي وبذلك استطاعت البنوك الإسلامية من إثبات وجودها وجدارتها في العالم العربي إضافة إلى المستوى العالمي.

الإشكالية:

تعد الصكوك من أبرز منتجات البنوك الإسلامية ومن أهم المحاور التي تقوم عليها حيث تؤدي دورا أساسيا في نشاط البنوك واستخداماتها المختلفة الناتجة عن التنوع الحاصل في الصكوك، فالبنوك الإسلامية تقوم بتوظيف الصكوك واستخدامها حسب الاستثمار أو النشاط الذي يتمثل ونوع الصكوك المستعمل.

وبناء على ما سبق يمكن طرح وصياغة الإشكالية على النحو التالي:

فيما تتمثل استخدامات الصكوك لكل من بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي؟

الأسئلة الفرعية:

تقودنا الإشكالية إلى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية متمثلة في:

- ما هي الأسس التي تقوم من خلالها الصكوك؟

- ما الفرق بين الصكوك والسندات؟
- فيما تتمثل مميزات البنوك الإسلامية؟
- كيف تستخدم البنوك الإسلامية الصكوك في عمليات التمويل؟
- ما هو مجال تطبيق الصكوك في بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي؟

الفرضيات:

للإجابة على الأسئلة السابقة قمنا بصياغة فرضيات الدراسة كالآتي:

- تقوم الصكوك على ضوابط شرعية سواء في إصدارها أو تداولها بالإضافة إلى أن استثمارها يكون في الأنشطة المباحة كما أنها خالية من الربا.
- تختلف الصكوك عن السندات في الجانب الإسلامي والجانب العملي.
- تتميز البنوك بمعاملاتها الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية كاستبعاد الفائدة في معاملاتها لحرمتها كما أن البنوك الإسلامية وظائفها متعددة وليست محددة بعمل معين.
- تتعامل البنوك الإسلامية بالصكوك كأداة من أدواتها البنكية، فتستخدمها في توفير السيولة لتمويل المشروعات الخاصة بها وبمستثمريها.
- مجال تطبيق الصكوك في بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي غير محدد وإنما يرجع لنوع الصكوك المستخدمة في الأنشطة والاستثمارات التابعة للبنكين.

الأهداف:

يسعى البحث لتحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على الصكوك الإسلامية من حيث مفهومها.
- محاولة إبراز أهم جوانب التشابه والاختلاف بين أدوات التمويل الإسلامية والتقليدية.
- الإلمام بكل جوانب البنوك الإسلامية من نشأة ومفاهيم وخصائص للتعرف عليها عن قرب.
- معرفة أهم المجالات التي تعتمد فيها البنوك الإسلامية على الصكوك.
- دراسة وتتبع الصكوك الإسلامية ومختلف مجالات استخدامها في بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي.

الأهمية:

تكمن أهمية البحث من خلال ما يلي:

تمثل الصكوك محور استثمارات لكثير من المستثمرين في البلدان الإسلامية وفي غير البلدان الإسلامية أيضاً، حيث برزت كواحدة من أهم منتجات الصناعة البنكية الإسلامية إلى جانب أنها توفر فرصاً استثمارية متنوعة للحكومات وللأفراد أيضاً وبالتالي توفير السيولة أو توظيفها عبر الصكوك إذا كانت فائضة وغير مستغلة.

تعتبر البنوك الإسلامية حدثاً متميزاً في المجتمع الإسلامي خاصة وفي العالم بصفة عامة، حيث تسعى لتطوير الخدمات التي تقوم بأدائها وتلبية حاجات متعاملها المختلفة والمتعددة إذ لا ينحصر نشاطها في عمليات معينة فهي تؤدي دور البنوك الأخرى وكل هذا وفقاً لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية كما تهتم البنوك الإسلامية بالجانب الاجتماعي وتعتبره عنصراً لا يجرأ عن الجانب الاقتصادي. وتعد الصكوك الإسلامية واحدة من أكثر المنتجات الإسلامية تميزاً، إذ تستطيع البنوك الإسلامية الاعتماد عليها في تمويل المشاريع الإسلامية المتنوعة وخصوصاً الضخمة والكبيرة والتي يصعب تغطية جميع احتياجاتها بأدوات التمويل الإسلامية الأخرى.

أسباب اختيار الموضوع:

لكل موضوع مزايا وخصائص تدفع الباحث لاختياره، وأهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار الموضوع هي كالتالي:

- الرغبة الذاتية في البحث في هذا الموضوع.
- قلة الدراسات في هذا الموضوع على مستوى الكلية.
- القيمة العلمية لموضوع البحث وحدائته.

حدود الدراسة:

- الحدود الموضوعية: أجرينا البحث حول الصكوك واستخداماتها في البنوك الإسلامية.
- الإطار المكاني للدراسة: قمنا بإجراء الدراسة حول بنكين مختلفين، بنك قطر الإسلامي، وبنك دبي الإسلامي.
- الإطار الزمني للدراسة: تتعلق بالفترة الزمنية لمعالجة موضوع البحث و التي تتمثل في الفترة (2010-2016).

المنهج المستخدم:

المنهج التاريخي: يظهر المنهج التاريخي في إطار تتبع مراحل نشأة كل من الصكوك و البنكين الإسلاميين محل الدراسة.

المنهج الوصفي: تم الاستعانة بالمنهج الوصفي من خلال استعراض الإطار النظري للصكوك والبنوك الإسلامية.

المنهج التحليلي: وقد تجلى هذا المنهج من خلال إسقاط آليات الصكوك على أعمال البنوك الإسلامية. منهج دراسة الحالة: وذلك من أجل إسقاط الطرح النظري الخاص بالصكوك على بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي.

دراسات سابقة:

1. دراسة (عبد الحميد فيجل) تحت عنوان " تقييم دور الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لرأس المال"، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015، من أهم ما هدفت إليه هذه الدراسة توضيح أهم جوانب تأثير الصكوك الإسلامية في أسواق رأس المال الإسلامية ومدى إمكانية إحلالها محل السندات التقليدية القائمة على الربا، والوصول إلى التفريق بين هذه الصكوك الإسلامية ومختلف الأدوات الاستثمارية الأخرى، وتوصلت هذه الدراسة من خلال تناول التجربة الماليزية إلى أن الصكوك الإسلامية أثبتت نجاعتها في توفير بعض ما عجزت السندات الربوية عن توفيره، وقد مكنت الصكوك الإسلامية الحكومة الماليزية من تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والتنموية نظرا لتعددتها وتنوعها. وجاءت نقاط الاختلاف بين الدراستين في:

- جاءت تلك الدراسة على السوق الإسلامي لرأس المال وتقييم دور الصكوك الإسلامية فيها وقد كانت الدراسة على التجربة الماليزية، أما دراستي فقد تضمنت دراسة الصكوك من خلال استخدامها في استقطاب الأموال وتوظيفها في البنوك الإسلامية ودرسنا هذا من خلال استخدامات الصكوك في كل من بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي.

2. دراسة (حكيم براضية) تحت عنوان " التصكيك و دوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية"، مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2011، تهدف الدراسة إلى معرفة واقع السيولة بالبنوك الإسلامية وانعكاساتها وإبراز دور التصكيك في توفير البنية التحتية للبنوك الإسلامية من أجل إدارة سيولتها، وتوصلت هذه الدراسة لعدة نتائج منها أن الصكوك الإسلامية تعتبر من بين منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي تم ابتكارها لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وكبديل لأدوات الاستثمار التقليدي، وأن عملية التصكيك الإسلامي تفتح أمام البنوك الإسلامية آفاقا استراتيجية واسعة من شأنها تذليل العديد من العقبات .

وجاءت نقاط الاختلاف بين الدراستين في:

– جاءت هذه الدراسة في الإهتمام بالتصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية حيث اهتمت في هذا بجانب إدارة السيولة في البنوك الإسلامية وهذا عبر الصكوك، أما دراستي فقد تطرقت إلى الاستخدامات المتنوعة للصكوك في البنوك الإسلامية حيث أنها لم تكن محصورة على جانب السيولة أو غيره بل كانت شاملة لكل الاستخدامات.

3. دراسة (سليمان ناصر، ربيعة بن زيد) تحت عنوان " **الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية**"، أبحاث المؤتمر الدولي، جامعة فرحات عباس سطيف، 2014، ومن أهم نتائج هذا البحث أن للصكوك الإسلامية دور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال قدرتها على تعبئة الموارد و تمويل المشاريع الاستثمارية، هناك أنواع عديدة من الصكوك يمكن استخدامها في تمويل المشاريع التنموية ويمكن للجزائر أن تستفيد منها خاصة في مرحلة ما بعد الاعتماد على النفط . وجاءت نقاط الاختلاف بين الدراستين في:

– تناولت هذه الدراسة عنصر التنمية الاقتصادية باعتبار أن الصكوك الإسلامية أداة لتمويلها، أما دراستي فقد جاءت حول استخدامات الصكوك كبديل للسندات في البنوك الإسلامية بالإضافة إلى مساهمتها في جذب واستقطاب الاموال.

هيكل الدراسة:

من أجل الإجابة على فرضيات الدراسة و تحقيق أهداف البحث، سيتم تقسيم محتوى الموضوع إلى ثلاثة فصول وفق الخطة التالية:

مقدمة: وتم فيها طرح الإشكالية وأهمية الموضوع والمنهج المستخدم والدراسات السابقة.

الفصل الأول: الصكوك وسيأتي فيه آلية التصكيك وماهية الصكوك وأنواع الصكوك والضوابط الشرعية للصكوك ومقارنتها بأدوات الاستثمار التقليدية.

الفصل الثاني: البنوك الإسلامية وسنتطرق من خلاله إلى ماهية البنوك الإسلامية وآليات البنوك الإسلامية والصكوك في البنوك الإسلامية.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016) وسيأتي فيه بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي وفي الأخير مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي.

الخاتمة: وسيأتي فيها نتائج اختبار الفرضيات والنتائج المتوصل إليها في الدراسة والاقتراحات.

الفصل الأول

الصكوك

تمهيد:

تقوم المعاملات المالية الإسلامية على تحريم الفائدة باعتبارها ربا محرمة بالكتاب والسنة والإجماع، وقد صاحبت تعابير الاقتصاديين في الآونة الأخيرة عدة مصطلحات كالتسنيذ والتصكيك حيث تشير إلى أسلوب تمويلي حديث يوفر آلية ذات طبيعة مغايرة لانتقال الأموال من الوحدات عارضة التمويل باتجاه الوحدات طالبة التمويل، وقد أتى مصطلح التصكيك كبديل لمصطلح التسنيذ تعبيرا عن أدوات التمويل الإسلامي المتمثلة في الصكوك.

لذلك سعى مهندسو الصناعة المالية الإسلامية إلى استنباط أدوات مالية إسلامية أبرزها الصكوك حيث تمثل هذه الأخيرة محور استثمارات لكثير من المستثمرين في البلدان الإسلامية وفي غير البلدان الإسلامية أيضا، وبرزت كواحدة من أهم منتجات الصناعة البنكية الإسلامية والتي استطاعت أن تجد لها مكانة بارزة في الأسواق المالية، كما ساعدت في فتح المجال الأكبر عدد من المستثمرين للمساهمة في تحقيق تنمية المال وتداوله.

وتتنوع الصكوك لعدة أنواع تبعا لمعايير مختلفة، وتحكم في إصدارها ضوابط شرعية يجب توفرها فيها وليتسنى لها أن تؤدي الدور الذي أصدرت من أجله، ونظرا إلى أن الصكوك تعد البديل الشرعي لأدوات الاستثمار التقليدية، فهي تختلف عنها في العديد من العناصر. على ضوء ما سبق تم تقسيم هذا الفصل إلى:

- ◀ المبحث الأول: آلية التصكيك والذي سنتناول فيه مفهوم التصكيك، شروط وأنواع التصكيك، أطراف وإجراءات عملية التصكيك.
- ◀ المبحث الثاني: ماهية الصكوك وسيكون فيها الحديث عن نشأة ومفهوم الصكوك، خصائص الصكوك، وأهمية الصكوك.
- ◀ المبحث الثالث: أنواع الصكوك والذي سنتناول فيه صكوك البيوع، وصكوك المشاركة، وصكوك الوكالة بالاستثمار وصكوك الإجارة.
- ◀ المبحث الرابع: الضوابط الشرعية للصكوك ومقارنتها بأدوات الاستثمار التقليدية، وسنأخذ مطلبين في هذا المبحث، المطلب الأول المتمثل في الضوابط الشرعية للصكوك أما المطلب الثاني فهو عبارة عن مقارنة بين الصكوك وأدوات الاستثمار التقليدية.

المبحث الأول: آلية التصكيك

ظهر في العقود الأخيرة ما يسمى بالتصكيك الإسلامي، نتيجة للتغيرات التي شهدتها الاقتصاد العالمي والأسواق المالية بصفة خاصة وبعد البديل الأمثل للتسنييد أو ما يسمى بالتوريق التقليدي كونه يقوم على مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية. ونهدف في هذا المبحث إلى إعطاء لمحة حول التصكيك وذلك من خلال معالجة المطالب التالية:

- ◀ مفهوم التصكيك
- ◀ شروط التصكيك وأنواعه
- ◀ أطراف وإجراءات عملية التصكيك

المطلب الأول: مفهوم التصكيك

لا يوجد تعريف دقيق للتصكيك، لكن يمكن أن نقدم له مجموعة من التعاريف:

التعريف الأول: عملية تسهيل الأصول المالية، ويمكن أن تكون هذه الأصول قصيرة، متوسطة وطويلة، ويمكن وصفه على أنه تركيب مالي يسمح لمؤسسة مالية، صناعية ولأي كيان اقتصادي بتحسين هيكل ميزانيته.¹

التعريف الثاني: إصدار أوراق مالية قابلة للتداول، مبنية على مشروع استثماري يدر دخلاً.²

التعريف الثالث: "هو عملية تحويل جزء أو مجموعة من الأصول -غير السائلة و المدرة لدخل يمكن التنبؤ به- التي تمتلكها المؤسسة إلى أوراق مالية قائمة على الشراكة في منافع هذه الأصول خلال فترة معينة، فهو يعني تحويل أو تقسيم أصل أو أكثر إلى صكوك".³

التعريف الرابع: عرفته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنه التوريق، ويطلق عليه التصكيك والتسنييد، وهو تقسيم الموجودات من الأعيان أو المنافع أو هما معاً إلى وحدات متساوية القيمة، وإصدار صكوك بقيمتها.⁴

التعريف الخامس: وضع موجودات دارة للدخل كضمان أو أساس مقابل إصدار صكوك تعتبر هي ذاتها أصولاً مالية.⁵

ونستنتج من هذه التعاريف النقاط التالية:

- أن التصكيك هو عملية تحويل موجودات غير سائلة إلى أوراق مالية يمكن تداولها.
- تركز عملية التصكيك على موجودات حقيقية، وليس على الديون.

¹ Abdelkader BALTAS، LA TITRISATION، maison d'edition legend، 2007، p:13.

² حكيم براضية وجعفر هني محمد، دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري، عمان، 2016، ص: 147.

³ عجيل جاسم النشمي، التوريق والتصكيك وتطبيقاتهما، الدورة التاسعة عشر لمنظمة المؤتمر الإسلامي، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2009، ص: 3.

⁴ سميرة مشراوي، أثر التصكيك في تحسين أداء المصارف الإسلامية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، العدد 2015، 15، ص: 246.

⁵ منذر قحف، سندات الإجارة والأعيان المؤجرة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2000، ص: 34.

- التصكيك هو علاقة قائمة على الشراكة في منافع الأصول وأرباحها. ومما سبق يمكن تعريف التصكيك على أنه عملية تحويل أصول حقيقية إلى صكوك قابلة للتداول، ويشترك حملتها في الأرباح والخسائر.

المطلب الثاني: شروط التصكيك و أنواعه

أولاً: شروط عملية التصكيك

حتى يتم التصكيك بشكل سليم لابد أن تتوفر الشروط التالية:¹

1. لابد من وجود أصول مملوكة للمنشأة المنشئ للتصكيك، وأن تكون قادرة على توليد دخل بشكل منتظم ومستمر، وعليه فالأصول التي تخضع للتصكيك هي مجموعة معينة من الموجودات، والتي تظهر في الميزانية العمومية للمنشأة المنشئ.
2. يجب أن تتمتع الأصول المراد تصكيكها بالجاذبية بالنسبة للمستثمر، وهذا يتطلب وجود جدارة ائتمانية في الأصول، مثل انتظام السداد، ووجود ضمانات عينية.
3. يجب أن تكون قيمة الأصول المراد تصكيكها كبيرة، لأنه إذا كانت المبالغ صغيرة لا يمكن تقسيمها، كما يجب أن تكون ذات آجال استحقاق طويلة حتى يمكن تسويقها، و من ثم فإن الأصول ذات آجال استحقاق قصيرة لا تصلح للتصكيك.
4. لابد من توافر الضوابط الشرعية في جميع مراحل عملية التصكيك، ومن ثم إخضاعها إلى إجازة هيئة الرقابة الشرعية بالمؤسسة.
5. لابد من وجود تشريعات قانونية، وجهات رسمية لضبط عملية التصكيك، وحفظ حقوق المتعاملين فيها.

ثانياً: أنواع التصكيك

يقوم التصكيك على نوعين اثنين هما:²

- أ. تصكيك الأصول: وصورته أن يكون لدى مؤسسة أصل مدر للدخل (مثل أصول مؤجرة أو مشاركة، أو مضاربة مع عميل)، فتقوم المؤسسة مباشرة أو بالإتفاق مع شركة التصكيك على تحويل قيمة هذه الأصول إلى صكوك و تطرحها على عملائها، أو للإكتتاب العام، لتجميع ثمن هذه الأصول مرة واحدة من خلال هذه العملية، ويصبح بذلك حملة الصكوك مالكيين للأصول المورقة بدلا من

¹ زياد جلال الدماغ، الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، دار الثقافة، عمان، 2012، ص: 86.

² حكيم براضية وجعفر هني محمد، مرجع سابق، ص: 157.

- المؤسسة، ويحصلون على العائد المحقق منها، ويكون دور المؤسسة هو إدارة هذه الصكوك مقابل عمولة متفق عليها ويمكن لحملة الصكوك تداولها في سوق الأوراق المالية بالبيع و الشراء.
- ب. تصكيك ثمن السلعة المطلوبة: وصورتها أن يطلب بعض العملاء من البنك الإسلامي شراء سلعة بطريق المراجعة، ويكون ثمنها كبيرا لا يستطيع البنك ان يقوم به، ولكن يمكن أن يغطي هذه الرغبة في تمويل هذه العملية عن طريق تصكيكها من خلال النقاط التالية:
1. يلجأ البنك الإسلامي إلى تقسيم المبلغ المطلوب لهذه العملية إلى فئات صغيرة و يصدر بها صكوك مرابحة، و يجمع بموجبها المبلغ المطلوب.
 2. أصحاب هذه الصكوك، وهم الراغبون في الإشتراك في هذه العملية.
 3. يشتري البنك نيابة عنهم بما جمعه من أموال هذه السلعة المطلوبة نقدا.
 4. ثم يبيعه للعميل مرابحة بثمن مؤجل أعلى من ثمن الشراء، فالعميل أصبح مدينا بثمن معين مؤجل، احتوى هذا الثمن على ثمن السلعة الأصلي، مع إضافة الربح في البيع مرابحة.
 5. يحصل حملة الصكوك على جزء من الثمن الذي بيعت به مرابحة شيئا فشيئا حسب ما اتفقوا عليه في تقسيط الثمن حتى يتم استهلاكها دوريا من كل قسط يسدده العميل.
 6. ويحصل البنك على عمولة محددة مقابل إدارته لهذه العملية، كما أنه يمكنه شراء عدد من الصكوك.
 7. وهذه الصكوك غير قابلة للتداول في السوق الثانوية، لأنها ديون، وبيع الدين لغير من عليه الدين في الشريعة الإسلامية له ضوابط تمنع من حصول حملة الصكوك على أرباح من عملية التداول.

المطلب الثالث: أطراف وإجراءات عملية التصكيك

أولا: أطراف عملية التصكيك

تتضمن عملية التصكيك أطرافاً عدة، نبينها كالاتي:

1. المنشئ: الجهة مالكة المشروع المنوي إقامته أو توسيعه، وقد يكون المنشئ شركة أو فردا أو حكومة أو مؤسسة مالية، وينوب عنه في تنظيم عملية الإصدار مؤسسة مالية وسيطة مقابل أجر أو عمولة تحددها نشرة الإصدار، ويقوم المنشئ باستخدام حصيلة الاكتتاب في مشروع معين، وقد يقوم المنشئ بإدارة المشروع بنفسه، أو يوكل مدير استثمار للقيام بذلك.¹

¹ زاهرة علي محمد بني عامر، التصكيك و دوره في تطوير سوق مالية إسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، تخصص الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2008، ص: 84.

2. وكيل الإصدار (المصدر): وهو عادة مؤسسة مالية متخصصة SPV* الهيئة ذات الغرض الخاص تقوم بتنظيم عملية الإصدار وإدارته وتقديم الصكوك للمستثمرين، و تكون العلاقة بين المنشئ ووكيل الإصدار على أساس عقد الوكالة بأجر.
3. مدير الاستثمار: ويمثل الجهة التي تتولى إدارة الاستثمار وتوجيهه وفقا للشروط المبينة في نشرة الإصدار، كما تتولى هذه الجهة إعداد الدراسات الاقتصادية اللازمة، واختيار الصيغة والطريقة التي سوف تدار بهما أموال المستثمرين.
4. الأمين: وهو الطرف الذي يناط به مهمة حماية مصالح حملة الصكوك، والرقابة على أعمال شركة الإدارة ومدى التزامها بالشروط المنظمة لهذه العملية الاستثمارية المبينة في نشرة الإصدار، وقد يتزافق وجود الأمين منذ الترتيبات الأولى لعملية التصكيك وقد يعين لاحقا، وذلك وفقا للقوانين السارية والعرف المتعارف عليه. والأمين بوصفه وكيلا عن حملة الصكوك فإن إنهاء خدماته تتم بإرادتهم بصفتهم الموكلين له.
5. متعهد الدفع: هو المؤسسة الوسيطة التي تتعهد بدفع حقوق حملة الصكوك بعد تحصيلها.¹
6. وكالات التصنيف العالمية: وهي وكالات متخصصة بتقييم مدى الجدارة الائتمانية والمالية للأوراق المالية المطروحة وما تتمتع به من ضمانات وتحديد السعر العادل ونسبة المخاطر التي تنطوي عليها الأوراق المالية المصدرة، حيث يزيد عليها في حالة الصكوك الإسلامية تقييم كفاءة العميل في نشاط المشاركة وأمانته وصدقه، وذلك حماية لحملة الصكوك. وأهم وكالات التصنيف الإسلامية نجد الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف بالبحرين، والوكالة الماليزية للتصنيف.
7. المستثمرون: أي حملة الصكوك، يقومون بسداد قيمة الصكوك، ويستردوا أصل قيمتها بالإضافة إلى العائد عليها من حصيلة محفظة التصكيك.
8. محفظة التصكيك: ومن خلالها يتم تحصيل الحقوق المالية والعائد عليها وإيداع المتحصلات بحساب خاص يستخدم لسداد مستحقات حملة الصكوك في تواريخ استحقاقها.²

ثانيا: إجراءات عملية التصكيك

تشتمل عملية اصدار الصكوك على خطوات أولية يطلق عليها تنظيم الإصدار تتلخص فيما يلي:

*SPV: هيئة أو شركة ذات غرض خاص، ولها مسؤولية محدودة، ويتم تأسيسها لغرض معين، وهذا يفسر سبب تسميتها.

¹ زاهرة علي محمد بني عامر، مرجع سابق، ص: 84.

² حكيم براضية، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2011، ص: 76.

1. إعداد التصور والهيكل التنظيمي الذي يمثل آلية الاستثمار بواسطة الصكوك ودراسة المسائل القانونية والإجرائية والتنظيمية ودراسة الجدوى، وتضمن ذلك كله في نشرة الإصدار.
 2. تمثيل حملة الصكوك (المستثمرين) وذلك من خلال تأسيس هيئة ذات غرض خاص (SPV).
 3. طرح الصكوك للإكتتاب بهدف جمع الاموال التي ستمول بها الموجودات الممثلة بالصكوك.
 4. تسويق الصكوك.
 5. التعهد بتغطية الإكتتاب: قد لا يتم الإكتتاب بكامل الإصدار من الصكوك مما يستدعي وجود جهة تلتزم بتغطية الإكتتاب بهذا الجزء غير المكتتب به، ومن ثم بيعه للمستثمرين الآخرين.
- تأتي بعد هذه الخطوات التحضيرية لإصدار الصكوك مرحلة الاكتتاب التي تشكل مرحلة التعاقد الفعلي بين مالك المشروع و المستثمرين (حملة الصكوك)، ثم تأتي ترتيبات ما بعد الاكتتاب.¹
- وعموما تمر عملية التصكيك في المؤسسات المالية الإسلامية بثلاثة خطوات، وهي:
- أ. مرحلة إصدار الصكوك.
 - ب. مرحلة إدارة محفظة الصكوك.
 - ت. مرحلة إطفاء الصكوك.
- أ. **مرحلة إصدار الصكوك:** وتتم على خطوتين الأولى تشمل اعداد الهيكل التنظيمي والثانية عملية تصكيك الأصول وبيعها ونوجزها وفق الآتي:
- الخطوة الأولى: إعداد التصور والهيكل التنظيمي: هو ذلك التصور الذي يهيئ لآلية الإستثمار، بواسطة الصكوك ودراسة المسائل القانونية، والإجرائية، والتنظيمية، ودراسة الجدوى، وإدراج كل ذلك في نشرة الاكتتاب. وتعتبر نشرة الاكتتاب أو الإصدار أو لائحة الصكوك، الوثيقة المنظمة للعلاقة التعاقدية القائمة بين الجهة² المصدرة والجهة المشاركة (حملة الصكوك)، من حيث الحد الأدنى للمشاركة وفترة الاكتتاب وشروط التداول، ومن حيث طبيعة الصكوك وأهدافها الاستثمارية من جهة، ومكونات الإصدار من جهة ثانية، وكذلك من حيث تحديد نصيب مختلف الأطراف من الأرباح وكيفية توزيعها وغير ذلك.
- ويتزامن مع ذلك، وضع لنظام أو لائحة للإتفاقيات، التي تحدد حقوق وصلاحيات ووجبات الجهات المختلفة ذات الصلة بعملية الإصدار. ومن الأهمية، حسن اختيار تلك الجهات لإيجاد عوامل الثقة والطمأنينة لدى المكتتبين من حملة الصكوك.

¹ عبد القادر زيتوني، التصكيك الإسلامي ركب المصرفية الإسلامية في ظل الأزمة العالمية، الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي اسلامي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، 1 و 2 ديسمبر 2010، ص: 3.

² محمد غزال، دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات الأعمال و التجارة الدولية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013، ص: 117.

هذه الخطوة تتم من قبل الجهة القائمة بعملية إنشاء الصكوك، وهي إما من طرف الممولين، أي بعض البنوك، أو من طرف المستفيد من التمويل (الشركات المصدرة للصكوك) وفي غالب الأحوال، تستعين الجهة الراغبة في إنشاء الصكوك، بمكتب خبرة أو دراسات ليتولى عملية التنظيم مقابل عمولة، ويستعين المرتبون لعملية الإنشاء بمختلف الخبرات وفي مقدمتها - بالنسبة للصكوك الإستثمارية الإسلامية - هيئة شرعية، لإستكمال المتطلبات الشرعية واستيفاء الأحكام والضوابط للسلامة من الخلل الشرعي.

الخطوة الثانية: تصكيك الأصول ثم بيعها: تقوم الجهة المصدرة ممثلة في الشركة الأم، بإنشاء شركة ذات الغرض الخاص يوكل لها إعادة تصنيف الأصول وتقسيمها، إلى أجزاء أو وحدات تناسب وتلبي حاجات ورغبات المستثمرين، ثم اصدار مقابلها صكوك وبيعها للمستثمرين. فعندما تحتاج الجهة المصدرة إلى التمويل، وترغب في الحصول عليه بطريقة إصدار الصكوك الاستثمارية، أي تصكيك أصول الشركة (الأصول العينية أو المنافع أو الخدمات) فإنها تقوم بالمراحل التالية:

تبدأ عملية إصدار الصكوك، بتحويل أحد الأصول التي تملكها الجهة المصدرة إلى الشركة ذات الغرض الخاص، لتصدر عنها الأوراق المالية، وتطرحها للاكتتاب العام، وهذا يتطلب شراء هذه الأصول أو بناؤها أو صناعتها، إذا كانت أعيانا. كما يتطلب شراء منافع الأصول (عن طريق إستئجار الموجودات المتعلقة بها أو إمتلاكها)، إذا كان التصكيك سوف يجري على المنافع، وفي حالة تصكيك الخدمات، لا بد من شراء تلك الخدمات بمواصفات معينة ولفترة معينة تمهيدا لتصكيكها.

ونظرا لأن الصكوك لا تمثل حقوق في ديون، فإن التصنيف الائتماني للأصول سوف ينصب على جوانب مختلفة عن حالة الديون منها: ¹

أ. طبيعة الأصول المحولة إلى صكوك، ومدى استقرار أسعارها وتحقيق للعوائد المرجوة، والقدرة على استرداد قيمتها الاسمية دون خسارة. فإذا جاء التصنيف دون ما يسمح بتسويق الصكوك بأسعار عائد معينة، وتعتمد الشركة ذات الغرض الخاص إلى تحسين التصنيف عن طريق:

- تقديم ضمانات إضافية لحائزي الصكوك كضمان طرف ثالث للأصل.
- إذا كانت الشركة ذات الغرض الخاص ستقدم الضمان، فيمكنها القيام بذلك عن طريق تقديم وعد بشراء أصول الصكوك في نهاية أجلها، بسعر السوق وقت الشراء، أو بالسعر العادل الذي يحدد بالتقييم وقت الشراء.
- إذا تم تقديم وعد بضمان من طرف ثالث مستقل عن طرفي العقد، يمكن أن يكون الوعد بشراء الأصول بسعر يحدده الواعد.

¹ محمد غزال، مرجع سابق، ص: 118.

- يمكن تحسين التصنيف الائتماني أيضا، عن طريق تكوين احتياطي ضد مخاطر استثمار الأصول بإنشاء حساب خاص لذلك، ويتم ذلك باحتجاز نسبة يتفق عليها مع حملة الصكوك في نهاية كل فترة، حتى يصل الاحتياطي إلى نسبة معينة من قيمة الأصول، ويبقى الاحتياطي ملكا لحملة الصكوك، يعود إليهم عند التصفية.

ب. قدرة المصدرون للأصول المصككة (بصيغ التمويل الإسلامي) على الوفاء بالتزاماتهم، وعلى أداء مهامهم الإستثمارية على أكمل وجه.

ت. قدرة حملة الصكوك على الإستحواذ على الأصول والتصرف فيها في حالة عجز المصدرون عن الأداء عند تاريخ الاستحقاق.

ث. ويدخل أيضا في تصنيف الصكوك الجوانب العامة التي لها صلة بطبيعتها مثل: هيكل الصكوك، ومدى مطابقته للشريعة وكذا مؤهلات أعضاء الهيئة الشرعية، وخبراتهم السابقة.

ب. **مرحلة إدارة محفظة الصكوك:** بعد أن يتم بيع الصكوك للمستثمرين، تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإدارة هذه المحفظة نيابة عن المستثمرين، طيلة مدة الإصدار بتجميع العائدات والدخول الدورية الناتجة عن الأصول وتوزيعها للمستثمرين، كما تعرف هذه المرحلة:

1. تعمل الجهة المصدرة باستثمار الأصول المعدة للتصكيك، إذا لم تكن مستثمرة بداية، ويكون استثمارها عن طريق تأجيرها أو المشاركة فيها في إطار مشروع مريح، وإدارة أصول الصكوك ومتابعة استخدامها وصيانتها والتأمين عليها، على أن هذه الخطوة ليست ضرورية في هذه المرحلة، إذ من الممكن القيام بها في المراحل اللاحقة.¹

2. تقوم شركة ذات الغرض الخاص، باستثمار ما ليس مستثمرا من الموجودات التي حولت إليها، بغرض التصكيك من خلال عقد من عقود الاستثمار والتمويل الإسلامي، وتتلقى العوائد من الجهة المصدرة (مدفوعات الإيجار والأرباح وغيرها)، وصرف الأرباح في مواعيدها لحملة الصكوك تباعا.

ت. **مرحلة إطفاء الصكوك:** ويكون ذلك بدفع قيمة الصكوك الاسمية أو قيمتها السوقية في التواريخ التي تحددها نشرة الإصدار، ويقصد بها انتهاء صفتها الاستثمارية السابقة وتحولها إلى نقود، يتسلم حامل الصك لقيمه مقابل التنازل عنه للشركة المصدرة له، ويمكن إطفاء الصكوك إما أن يكون كليا، مرة واحدة في نهاية مدة الإصدار، أو جزئيا بالتدريج خلال سنوات الإصدار، وصورته، بأنه إذا كان للإصدار مدة محددة، فإنه بإنتهائها، تتم تصفية الموجودات التي يمتلكها الصك، كما يمكن أن تؤول هذه الأصول من الجهة المصدرة بالبيع إلى حملة الصكوك أيضا، وقد يتم التملك لتلك الأصول بالهبة، أو بئمن رمزي، أو بالقيمة المتبقية.²


¹ محمد غزال، مرجع سابق: 119.

² محمد غزال، مرجع سابق: 119.

ويمكن أن نعرض النموذج العام لهيكل إصدار الصكوك الإسلامية حيث يوضح لنا أطراف عملية التصكيك المذكورين سابقاً، ويوضح كذلك إجراءات عملية التصكيك والتي تبدأ بالمنظم والذي يمثله في كثير من الحالات البنك الإسلامي، مروراً بالشركة ذات الغرض الخاص ووصولاً إلى المستثمر وهذا حسب الخطوات المختصرة التالية:

- تعيين الشركة المنشئة الأصول التي يراد تصكيكها بحصر وتجميع ما لديها من الأصول المتنوعة في وعاء استثماري واحد يعرف بمحفظة التصكيك ونقلها إلى الشركة ذات الغرض الخاص SPV .
- ثم تقوم شركة SPV بإعادة تصنيف الأصول وتقسيمها إلى أجزاء أو وحدات تناسب وتلبي حاجات ورغبات المستثمرين، ثم تحويلها إلى صكوك وبيعها إلى المستثمرين.
- بعد أن يتم بيع الصكوك للمستثمرين تقوم شركة SPV بإدارة هذه المحفظة نيابة عن المستثمرين طيلة مدة الإصدار بتجميع العائدات والدخول الدورية الناتجة من الأصول وتوزيعها للمستثمرين، كما تقوم بتوفير جميع الخدمات التي تحتاجها المحفظة.
- وفي الأخير يتم دفع قيمة الصكوك الاسمية في التواريخ التي تحددها نشرة الإصدار. وتجري عملية التصكيك كما هو مبين في الشكل التالي:

شكل رقم(01): هيكله إصدار الصكوك الإسلامية



Source :Sophie Guémené, Vincent Ade, **Les enjeux de la titrisation**, Mémoire de fin d'études, CNAM- Dess Finance D'entreprise, Paris, 2002/2004, p8.

المبحث الثاني: ماهية الصكوك

تعد الصكوك من أبرز منتجات الصناعة المالية الإسلامية حيث شهدت نموًا استثنائيًا في السنوات الأخيرة، وعرفت قبولا حتى من غير المسلمين إلى أن انتشرت في كل أنحاء العالم. ونهدف في هذا المبحث إلى إعطاء نظرة عامة وشاملة حول الصكوك وذلك من خلال معالجة المطالب التالية:

← نشأة ومفهوم الصكوك

← خصائص الصكوك

← أهمية الصكوك

المطلب الأول: نشأة ومفهوم الصكوك

أولاً: نشأة الصكوك

مسألة الصكوك مسألة قديمة في التعاملات الإسلامية، فقد ثبت وقوع التعامل بالصكوك قديماً، ولكن الجديد في موضوع الصكوك الإسلامية هو تطبيقاتها كأداة مالية تمويلية واستثمارية حديثة.¹

ويرجع بعض الباحثين نشأة الصكوك لعام 1983م فبعد بدء عمليات أول بنك إسلامي في ماليزيا (بنك إسلام ماليزيا) اتضح لمسؤولي البنك المركزي الماليزي عزوف بنك إسلام ماليزيا عن تملك السندات الحكومية أو سندات الخزنة كونها غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية ولذلك لجأ البنك المركزي الماليزي لإصدار شهادات استثمار لا تحتوي في آلياتها على الربو²، وقد كان لهذا الإنجاز قاعدة علمية، فقد عقد المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي سنة 1976م، ثم جاءت بعد ذلك عدة دراسات تتناول موضوع الأوراق المالية الإسلامية، والدراسات المقدمتان في المؤتمر الذي عقد في القاهرة الموسوم بـ"موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية" سنة 1986م، ومحاولة الدكتور سامي حمود في بحثه "سندات المقارضة" المقدم ضمن مشروع إنشاء البنك الإسلامي بالأردن عام 1987م، إضافة إلى الأبحاث المقدمة للمجمع الفقهي الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي في الدورة الثالثة المنعقدة في عمان سنة 1986 والرابعة المنعقدة في جدة سنة 1988م³، لتعرف بعدها الصكوك الإسلامية ارتفاعاً سنة 2009 وذلك بسبب زيادة المشاريع والبرامج الاتفاقية الضخمة التي أطلقتها الحكومات، بالإضافة إلى التحسن الكبير الذي عرفته الصناديق السيادية، وعودة الحركة الاقتصادية لدى القطاع الخاص، والتوجه العالمي نحو الصكوك الإسلامية وانتشارها بعد ذلك في جميع أنحاء العالم.⁴

¹ عادل عبد الفضيل عيد، الصكوك الاستثمارية الإسلامية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015، ص: 18.

² سعد السهيمي وعثمان ظهير، صكوك الاستثمار الإسلامية تقفز عالمياً مع تعدد المنتجات التابعة لها، بدون ذكر مكان الملتقى، 26 أكتوبر 2007، ص: 2.

³ محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن، 2017، ص: 452.

⁴ نوال بن عمارة، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية، مجلة الباحث، العدد 9، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011، ص: 261.

ثانيا: مفهوم الصكوك

للوصول إلى مفهوم الصكوك نفضل فيها لغة ثم اصطلاحا:

I. اللغة:

- الصكوك مستمدة من الصك وقد جاء في معجم مقاييس اللغة، إن الصاد والكاف أصل يدل على تلاقي شيئين بقوة وشدة، حتى كأن أحدهما يضرب الآخر وهو الضرب الشديد¹، ومنه قوله تعالى: ﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾ (سورة الذاريات، الآية: 92)، أي ضربت بيدها على وجهها.
 - جمع صك أصك وصكوك وصكاك هذا في أصل اللغة، ويقصد به أيضا الصك هو الكتاب الذي يكتب للعهد، وهو فارسي معرب أصله جك.²
 - ويقال الصك ما يكتب فيه عن مال مؤجل أو نحوه.³
 - ويطلق لفظ الصك على ما هو مكتوب ويتضمن حقا أو مالا ونحوه ولذلك فهو يمثل وثيقة ثبوتية تشهد لحاملها بملكيتها جزءا مشاعا لمحتويات وعاء هذه الصكوك من أصول ونقود وديون.⁴
- نستنتج من هذه التعاريف أن الصك هو ورقة مكتوبة تثبت لمالكها حقا في مال أو نحوه، وهو وثيقة تثبت وجود حق لحاملها في مال أو غيره.

II. اصطلاحا:

للصكوك تعريفات متقاربة بأوجه مختلفة نبرزها فيما يلي:

التعريف الأول: عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك الإسلامية "AAOIFI" بأنها: "وثائق متساوية القيمة، تصدر باسم المكتتبين فيها على أساس عقد شرعي أو أكثر، وتمثل حقوق الملكية في موجوداتها وتقبل التداول والاسترداد وفقا للضوابط الشرعية".⁵

¹ أبي الحسن أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، المجلد الأول، مادة صك، دار الجيل، بيروت، 1991، ص:276.

² ابن منظور، لسان العرب، المجلد الأول، مادة صك، دار المعارف، بيروت، 1971، ص:2474.

³ أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، حرف الصاد، دار الجيل، ص:256.

⁴ M.NAIT SLIMANI Mouhand، « Finance islamique et capital –risque(capital investissement)

Mémoire en vue de l'obtention du diplôme de magistère، faculte des sciences économiques de gestion et des sciences commerciales، economie et finance internationale، Université Mouloud Mammeri de TIZI

OUZOU,Algerie، 2013، p:59.

⁵ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI، دراسات المعايير الشرعية، المجلد 2، البحرين، 2016، ص:952.

AAOIFI: هي منظمة دولية غير هادفة للربح تضطلع بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية على وجه العموم.

التعريف الثاني: أوراق مالية تكون اسمية أو لحاملها، متساوية القيمة، وهي تمثل حقوق ملكية أصول نقدية أو عينية وذلك حسب شروط معينة متفق عليها، ويشترك حملتها في صافي أرباح وخسائر الموجودات التي تمثلها، ويشترك حملتها في صافي أرباح وخسائر الموجودات التي تمثلها، كما أنها قابلة للتداول ولا تمثل ديناً لحاملها في ذمة مصدرها، ويعتمد إصدارها على عقد من العقود الشرعية.¹

التعريف الثالث: الصكوك هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله. وتعرف الصكوك في هذا المعيار بالصكوك الاستثمارية تمييزاً لها عن الأسهم وسندات القرض.²

التعريف الرابع: الصكوك المالية الإسلامية عبارة عن وثيقة بقيمة مالية معينة تصدرها مؤسسة بأسماء من يكتتبون فيها مقابل دفع القيمة المحررة بها، وتستثمر حصيلة البيع سواء بنفسها أو بدفعه إلى الغير للاستثمار نيابة عنها، وتعمل على ضمان تداوله، ويشترك المكتتبون في الصكوك في نتائج هذا الاستثمار حسب الشروط الخاصة بكل إصدار.³

التعريف الخامس: تحويل مجموعة من الأصول المدرة للدخل غير السائلة إلى صكوك قابلة للتداول مضمونة بهذه الأصول ومن ثم بيعها في الأسواق المالية مع مراعاة ضوابط التداول.⁴

وتعتبر الصكوك الإسلامية البديل الإسلامي للسندات في النظام المالي التقليدي، وهي تصدر مقابل أصول غالباً ما تكون عقارية أو أصول أوراق مالية ذات عائد، والصكوك تكون على مدى متوسط أو طويل الأجل (خمس سنوات وأكثر).⁵

نستنتج من هذه التعاريف النقاط التالية:

- الصكوك وثائق مالية متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية ما.
- تصدر الصكوك على أساس عقد شرعي يتفق والشريعة الإسلامية.
- يشترك حملتها في أرباح وخسائر الموجودات.
- الصكوك قابلة للتداول ولا تمثل ديناً لصاحبها.

¹ نوال سمرد ورفيق بشودة، دور السوق المالي الإسلامي في معالجة السيولة النقدية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية، الجامعة الأردنية، 28 و 29 و 30 جويلية 2015، ص:5.

² عبد الرحمن النجدي، المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2010، ص:238.

³ يوسف حسن يوسف، الصكوك المالية وأنواعها، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص:243.

⁴ أحمد طرطار، دور الصكوك الإسلامية في تقديم بدائل الإقراض والتمويل لتحقيق التنمية، منتجات و تطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 5 و 6 ماي 2014، ص:4.

⁵ صفية أحمد أبو بكر، الصكوك الإسلامية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمعمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، من 31 ماي إلى 3 جوان 2009، ص:7.

ويمكننا من خلال ماسبق أن نصيغ التعريف التالي للصكوك:

"الصكوك ورقة مالية متساوية القيمة، يعتمد إصدارها على عقد من العقود الشرعية، تمثل حقوق ملكية أصول نقدية أو عينية وذلك حسب شروط معينة متفق عليها ، حيث تكون قابلة للتداول وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما اصدرت من أجله".

المطلب الثاني: خصائص الصكوك

تتميز الصكوك الإسلامية بجملة من الخصائص يمكن إجمالها فيما يلي:

- ◀ **الصكوك تمثل ملكية حصص شائعة في الموجودات:** تتضمن الحصة التي يمثّلها الصك ملكية شائعة في المشروع أو الاستثمار الذي يُمول من حصيلة إصدارها، فهي تمثل ملكية حاملها حصصاً شائعة في موجودات ذات عوائد سواء كانت أعيان أو منافع أو خدمات أو خليطاً منها أو من الحقوق المعنوية.
- ◀ **الصكوك تصدر بفئات متساوية القيمة:** تصدر الصكوك بفئات متساوية القيمة، لأنها تمثل حصصاً متساوية في ملكية المشروع بهدف تسهيل شرائها وتداولها بين الجمهور من خلال الأسواق المالية.
- ◀ **الصكوك تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة:** يحصل مالك الصك على عائد يكون حصة من الربح يتم تحديدها في نشرة الإصدار، وفي المقابل يتحمل نصيبه من الخسارة بنسبة ما يملكه من صكوك، وينبغي عليه تحمل الخسارة في مقابل استحقاق الربح وفقاً لمبدأ الغنم بالغرم.
- ◀ **قابلية الصكوك الإسلامية للتداول:** تعتبر الصكوك الإسلامية قابلة للتداول بأي وسيلة من وسائل التداول الجائزة شرعاً ونظاماً، غير أنّ قابلية الصكوك للتداول لا تكون إلا بناءً على الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول والمنافع والخدمات التي يمثّلها فهناك أنواع من الصكوك يمكن تداولها كصكوك المضاربة وصكوك المشاركة، وأنواع أخرى غير قابلة للتداول شرعاً لأنها تمثّل دين في ذمة الغير، ولأنّه لا يجوز شراء الديون فلا يجوز تداولها إلا إذا تم تحويلها إلى بضاعة كصكوك البيوع المرابحة.¹
- ◀ **عدم قابلية الصكوك للتجزئة:** أي أنّ الصك الواحد لا يُجزأ في مواجهة الشركة، وفي حالة ما إذا آلت ملكية الصك لأشخاص آخرين بسبب الإرث أو نحوه، فلا بدّ أن يتفقوا فيما بينهم لتعيين شخص واحد يمثّلهم أمام الشركة.
- ◀ **تفديد الصكوك بالضوابط الشرعية:** لا شك في أنّ الصكوك تتضبط بالضوابط الشرعية، سواء في إصدارها وتداولها، أو من حيث الأنشطة والاستثمارات التي تعمل فيها، أو من حيث طبيعة العلاقة بين أطرافها،

¹ شافية كتاف، دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط و تطوير السوق المالية الإسلامية ، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2014، ص:217.

- فلا تتضمن فوائد ربوية مقابل التمويل أو غير ذلك من المحظورات الشرعية، كما أنها تصدر على أساس عقد من العقود المشروعة التي تختلف أحكامه تبعاً لاختلاف أحكام العقود الشرعية التي تمثله.¹
- ◀ **الصكوك لها قيمة اسمية محددة:** حيث يحددها القانون أو نشرة الإصدار أو مكتوبة في الصك عينه مع تحديد العائد بنسبة شائعة من الربح يتم اتفاق الأطراف عليها.
- ◀ **تحمل الأعباء و التبعات المترتبة على ملكية الأصول الممثلة في الصك:** ويقصد بذلك مجموع التكاليف والمصاريف المترتبة على ملكية الأصول المصككة من أعين ومنافع والتبعات المترتبة عنها، فهي تقع على حامل الصك وليس على المستفيد.
- ◀ **الصكوك تصدر من جهة مالكة للأصول أو المنافع أو الحقوق:** والتي تكون ترغب في تسهيلها أو تجميع حصيلتها للاستثمار وليست للاقتراض.²
- ◀ **انتفاء ضمان (المضارب أو الوكيل أو الشريك):** يتنافى الضمان مع كل من المضاربة أو الوكالة أو الشركة، وهي الصيغ التي تدار بها السندات غالباً، فلا يتحمل المصدر الخسارة ولا يضمن رأس المال لحامل الصك لأن ذلك يحول العملية إلى شكل من أشكال الربا المحرم، إذ يحصل حامل الصك عندئذ على ربح لما لا يكون ضامناً له، وكذلك الحال في بقية المشاركين (حملة الصكوك)، فلا يضمن احد غيره، فإذا تضمنت نشرة الإصدار أو الصك المالي شرط ضمان مخاطر الاستثمار في المشروع على المضارب، لم يكن صكاً جائزاً شرعاً.
- ◀ **الصكوك خالية من الربا :** حرم الإسلام الربا وتوعد المرابين بالحرب فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٦﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿٥٧﴾ (سورة البقرة، الآية: 278-279)، وما هذا الوعيد والتهديد من الله ورسوله للمتعاملين بالربا إلا بسبب آثاره الاجتماعية والاقتصادية الضارة بالفرد والمجتمع، والصكوك كأداة مالية منضبطة بضوابط الشرع لا تقوم على الربا المحرم، بل هي استثمار إنتاجي وتنمية حقيقية تساهم في قيام المال بدورته الكاملة الأمر الذي يساهم في الحد من التضخم وارتفاع الأسعار الذي يسببه الربا.
- ◀ **تستثمر الصكوك في نشاط مباح:** تخصص حصيلة الصكوك للاستثمار في مشروع أو نشاط يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فإذا كانت هذه الحصيلة تستثمر في أنشطة محرمة، كصناعة الخمر فإنها لا تعد ورقة إسلامية.³

¹ شافية كتاف، مرجع سابق ص:218.

² بدروني هدى، دور الصكوك الإسلامية في تنشيط الأسواق المالية، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2016، ص:59.

³ ربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية وإدارة مخاطرها، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص مالية الأسواق، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012، ص ص:13-14.

◀ إصدار الصكوك يكون لآجال متفاوتة وقد تطلق الصكوك عن الأجل: الشرعية لمدة الصكوك الإسلامية عادة ما تكون محددة ومتفاوتة الأجل، وقد تصدر دون تحديد أجل في بعض الحالات، إذ تصدر الصكوك وذلك حسب طبيعة العقود الشرعية التي تصدر على أساسها، فصكوك الإجارة والأعيان المؤجرة إجارة منتهية التملك، مثلاً تكون محددة بمدة الإجارة وصكوك البيع المؤجل وبيع المرابحة والإستصناع والسلم تكون محددة بمدة دفع الثمن وتسليم بضاعة السلم وتصفية العملية التي تحددتها نشرة الإصدار، وصكوك المشاركات والمضاربات والوكالات في الاستثمار تكون في الغالب محددة بآجال قصيرة أو متوسطة أو طويلة، وقد تكون غير محددة المدة في حالات نادرة، مع حق مصدرها أو المستفيد من حصيلة إصدارها في طلب الإطفاء عن طريق الوعد بشراء أو بيع موجوداتها، ولا يخفى ما لذلك من آثار على إصدار وتسويق وتداول الصكوك وتحويلها إلى نقود باستردادها وإطفائها.

◀ طرق انتقال ملكية الصكوك: يمسك مصدر الصكوك أو مدير الإصدار أو أمين الاستثمار سجلات خاصة تدون فيها أسماء مالكي الصكوك وعناوينهم وجنسياتهم ومقدار ما يملكون من صكوك وغير ذلك من المعلومات التي تحددتها نشرة الإصدار.

◀ إصدار الصكوك الشرعية يرتب علاقات شرعية متعددة بين المشاركين في عملية الإصدار: علاقة حملة الصكوك بمصدرها تتحدد على أساس العقد الشرعي الذي تصدر الصكوك على أساسه، فقد تكون علاقة مشترٍ لعين مؤجرة ببائعها، أو مستأجر لهذه العين بمؤجرها، أو بائع لبضاعة مرابحة أو استصناعاً بالمشتري، أو مشتري لبضاعة سلم ببائعها، أو رب مال بمضارب أو موكل بوكيل استثمار، أو شريك بشريكه.

◀ حق حملة الصكوك في الإدارة: حق حملة الصكوك في الإدارة يختلف باختلاف الصيغة التي تستثمر بها حصيلتها و العقد الشرعي الذي يصدر الصك على أساسه و الصفة الشرعية لحامل الصك، من حيث كونه بائعاً أو مشترياً أو مؤجراً أو مضارباً أو شريكاً أو وكيل استثمار.¹

المطلب الثالث: أهمية الصكوك

تعتبر الصكوك أداة مالية ظهرت على أيدي علماء الاقتصاد الإسلامي، وليست أداة مولدة، لأن هذا الأمر يحولها من أداة مالية إسلامية إلى أداة مالية تقليدية، والغرض من وراء الصكوك هو جمع الأموال من أصحابها واستخدامها في الاستثمار، ومن الملاحظ بأن الاستثمار بصفة عامة المقصود منه استحداث منتجة وخطها مع بعضها البعض في إطار النشاط الاقتصادي؛ إنتاجي (إنتاج الطلبات من السلع والخدمات) أو تجاري (شراء وبيع السلع والخدمات). والمقصود بالاستثمار في حالة الصكوك هو اقتناء الموجودات المدرة

¹ ربيعة بن زيد، مرجع سابق، ص: 14.

للدخل، بسبب كونها موظفة في نوع من النشاط الاقتصادي. هذا الاقتناء يهيئ لقطاع الأعمال الحصول على الموجودات المطلوبة للنشاط بأقل تكلفة تمويل ممكنة، كما يهيئ لحملة الصكوك المشاركة في الدخل الناجم عن النشاط الاقتصادي.¹

ويمكن للصكوك أن تقدم تمويلا طويلا ومتوسط الأجل، حيث يمكن للبنوك أن تعيد التوازن لاستثماراتها من خلال توظيف الأموال المودعة لديها في صكوك استثمارية طويلة الأجل، فليس من الضروري أن تقوم البنوك بعمليات الاستثمار المباشر لهذه الأموال. إن وجود الأدوات الاستثمارية الإسلامية ووجود مؤسسات متخصصة في استثمارها سوف يخفف عن البنوك الإسلامية تكاليف دراسات الجدوى والترتيبات الأولية للمشروعات.²

ويمكن أن نرى أهمية الصكوك بالنسبة للمصدر الأصلي وللمستثمر وبالنسبة للاقتصاد وهي كالتالي:

أهمية الصكوك بالنسبة للمصدر الأصلي:

- تتمثل أهمية الصكوك بالنسبة للمصدر الأصلي في النقاط التالية:³
- تساعد الصكوك في المواءمة بين مصادر الأموال واستخداماتها.
- بضاعف الصكوك من قدرة المنشآت على خلق السيولة لتمويل إحتياجاتها المختلفة بالإضافة إلى تنوع مصادر التمويل من حيث الآجال، وخاصة بالنسبة للمؤسسات التي لا تستطيع إيجاد مكانة قوية في سوق الأوراق المالية الإسلامية لصغر حجم تعاملاتها أو حداتها.
- تقدم الصكوك الإسلامية أسلوبا جيد لإدارة السيولة إذ تستطيع من خلالها البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من إدارة سيولتها، فتقوم بشراء الصكوك في حالة فائض السيولة أو تقوم ببيعها في السوق الثانوية إذا احتاجت للسيولة.
- تعتبر الصكوك الإسلامية أداة هامة في نشاط المصارف الإسلامية، إذ يمكن من خلالها تطوير هيكل الموارد تفعيل دورها الإستثماري التمويلي، تخفيف مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية.

¹ معيد علي الجارحي وعبد العظيم جلال أبو زيد، أسواق الصكوك الإسلامية وكيفية الإرتقاء بها، ندوة الصكوك الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، 24 و 25 و 26 ماي 2010، ص: 289.

² عبد الحميد فيجل، تقييم دور الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لرأس المال ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص الأسواق المالية والبورصات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص: 136.

³ قط سليم، مفاضلة الاستثمار بين سوق الأوراق المالية المعاصرة وسوق الأوراق المالية الإسلامية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص: 213.

أهمية الصكوك بالنسبة للمستثمر:

تتمثل أهمية الصكوك بالنسبة للمستثمر في النقاط التالية:¹

- تنتج الصكوك أدوات وأوراق مالية قليلة التكلفة بالمقارنة بالإقتراض المصرفي وذلك بسبب قلة الوسطاء فيها.
- تعطي الصكوك الإسلامية عوائد أعلى مقارنة ببقية الإستثمارات المالية الأخرى.
- للصكوك الإسلامية تدفقات مالية يمكن التنبؤ بها.
- توفر الصكوك فرصاً إستثمارية متنوعة للأفراد والحكومات بصورة تمكنهم من إدارة سيولتهم بصورة أكثر ربحية.
- تتميز الصكوك بلأها أدوات مالية غير مرتبطة بالتصنيف الإئتماني للمصدر، بل تتعلق جودتها (الورقة المالية) بطبيعة المشروع أو النشاط الإستثماري الذي تهدف إلى تمويله، وتوقعات العوائد والمخاطر في المشروع.

أهمية الصكوك الاقتصادية:

تتمثل أهمية الصكوك الاقتصادية في النقاط التالية:²

- تعد من الأدوات التمويلية المهمة لتنويع مصادر الموارد الذاتية، وتوفير السيولة اللازمة للمؤسسات والحكومات التي تحتاج إليها.
- إن وجودها يثري الأسواق المالية الإسلامية لأنها الطرف المكمل للأسهم، والجناح الثاني لسوق الأوراق المالية التي من خلالها تتحرك الأموال بحرية وسهولة.
- تلبي احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنمية بدلا من الاعتماد على سندات الخزينة، وأدوات الدين العام.
- تساعد على النهوض بالاقتصاد الإسلامي نظريا وعمليا؛ فأما نظريا فهي استكمال لحلقات الاقتصاد بجانب البنوك وشركات التأمين الإسلامية، وأما عمليا فإن وجودها يساعد على رفع الحرج الديني عن المستثمرين.
- إن الوصول بفكرة الصكوك الإسلامية إلى مستوى التداول العالمي يوضح مدى سعة النظام الإسلامي وحكمته وتكامله.

¹ قط سليم، مرجع سابق، ص: 114.

² زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص: 69.

المبحث الثالث: أنواع الصكوك

يمكن أن يقدم التصكيك الإسلامي أنواعاً متعددة من الصكوك وهذا تبعاً لإختلاف نوع الموجودات فتكون هذه الأخيرة إما من الأعيان أو المنافع أو الديون أو النقود مجتمعة أو متفرقة، كما تنتوع الصكوك حسب العقود الشرعية المعتمدة، وهذا ما اعتمدناه في بحثنا هذا حيث قسمنا الصكوك حسب الصيغة الشرعية التي يقوم عليها الصك إلى المطالب التالية الذكر:

◀ صكوك البيوع: والمتمثلة في صكوك السلم وصكوك الاستصناع وصكوك المرابحة.

◀ صكوك المشاركة: وتضم صكوك المضاربة وصكوك المشاركة وصكوك المزارعة وصكوك المساقاة وصكوك المغارسة.

◀ وصكوك الوكالة بالاستثمار وصكوك الإجارة.

المطلب الأول: صكوك البيوع

سنأتي الآن على ذكر صكوك الإستصناع.

أولاً: صكوك السلم

مفهوم صكوك السلم: هي وثائق يصدرها البائع لبضاعة السلم، أو المؤسسة المالية التي تنوب عنه، لقبض ثمن السلم عند التعاقد من حصيلتها، ويكتتب فيها المشترون لبضاعة السلم بقصد بيع هذه البضاعة بعد قبضها بثمن أعلى وتوزيع الثمن بينهم، أو بيع بضاعة بثمن أعلى وتوزيع الثمن بينهم، أو بيع بضاعة بسلم موازٍ من جنس وبنفس مواصفات بضاعة السلم قبل قبض بضاعة السلم بثمن أعلى، وقبض الثمن من المشتري عند التعاقد وتوزيعه على مالكي صكوك السلم، ثم تسليمه بضاعة السلم بعد قبضها أو تحصيل بضاعة اخرى من السوق وتسليمها له، وتمثل صكوك السلم بعد قفل باب الاكتتاب، وتخصيص الصكوك حصة شائعة في بضاعة السلم وهي دين سلعي.¹

مجالات تطبيق صكوك السلم: يمكن الإستفادة من صكوك السلم في مجال النفط والغاز، والثروة الحيوانية والزراعية، إذ يمكن للحكومة الإستفادة منها في دعم الموازنة العامة، أو لدعم المشروعات التنموية، فتستطيع الحكومة إصدار صكوك البترول بصفقتها منتجة وقادرة على تسليم البترول، وذلك من خلال بيع الصكوك إلى الجمهور، إذ يمثل الصك كمية محدودة من البترول، ويستحق لأجل محددة، وتدفع قيمته عند شراء الصك من المستثمرين، وعليه تستلم الحكومة رأس مال السلم لاستعماله في المشروعات التنموية.²

وسنأتي الآن على ذكر صكوك الإستصناع.

¹ أسامة عبد الحليم الجورية، صكوك الاستثمار، بحث لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية، قسم الدراسات العليا، 2009، ص: 84.

² زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص 118.

ثانياً: صكوك الإستصناع

مفهوم صكوك الإستصناع: هي صكوك تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة أو معدات مطلوبة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمناً لهذه الصكوك إضافة إلى الربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمان البيع.¹

ويمكن تعريفها على أنها "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحملة الصكوك".²

مجالات تطبيق صكوك الإستصناع: يمكن استخدامها في صناعات متطورة ومهمة جداً في حياتنا المعاصرة، مثل استصناع الطائرات والسفن والعقارات ومختلف الآلات التي تصنع في المصانع الكبرى، إذ يمكن للشركات المساهمة إصدار صكوك استصناع لغرض تجميع الموارد المالية اللازمة وذلك على أساس أن يشتري لها المكتتبون ما يرغب فيه بتوكيلهم جهة معينة، والشركة تتعهد بشراء المصنوع بالربح الذي تعرضه، وبالشروط التي تناسبها.³

وسنأتي الآن على ذكر صكوك المرابحة.

ثالثاً: صكوك المرابحة

مفهوم صكوك المرابحة: اقترحها الدكتور سامي حمود في ندوة البركة الثانية في تونس سنة 1984م، وذلك بطلب انشاء شركة مساهمة إسلامية، تمارس أعمال الإصدار المختلفة في صناديق المرابحة والإيجار والسلم، على أن يكون الإصدار الأول لصندوق المرابحة.⁴

ويمكن تعريفها على أنها "وثائق ذات قيمة متساوية تطرح لجمع مبلغ معين لتمويل عملية شراء سلعة ما وبيعها لعملي بتكلفة الشراء مضافاً إليها ربح معين يتفق عليه طرفان عقد البيع".⁵

مجالات تطبيق صكوك المرابحة: يمكن للشركات والحكومات إصدار صكوك المرابحة، بهدف تعبئة الموارد المالية لشراء أي سلعة، ويتم ذلك بأن يقوم وكيل عن حملة الصكوك بدور المشتري، وعندما يتم الإمتلاك يبيعون ما تم شراؤه إلى الجهة الأمرة بالشراء (الشركة) ، وبالربح المتفق عليه.⁶

¹ Muhammad Ayub, **Securitization Sukuk and Fund Management Potential to be Realized by Islamic Financial Institutions**, Sans Année d'édition, p:353.

² قرومي حميد، صناعة الصكوك الإسلامية واقع وأفاق، الملتقى الدولي الثالث حول: المالية الإسلامية بصفاقس تحت شعار دور المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية" الصكوك الإسلامية والصكوك الوقفية"، يومي 16-17 جوان 2014. ص:6.

³ زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص:114.

⁴ محمد عدنان بن الضيف، مرجع سابق، ص:483.

⁵ سناء نزار، موسى رحمانى، دور الصكوك الإسلامية في سوق رأس المال، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 19، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، ص:82.

⁶ زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص:117.

المطلب الثاني: صكوك المشاركة

سنأتي الآن على ذكر صكوك المضاربة.

أولاً: صكوك المضاربة

مفهوم صكوك المضاربة: تقوم صكوك المضاربة على تجميع المدخرات والأموال اللازمة لتوظيفها في مشروع أو نشاط معين مستمدة احكامها عن عقد المضاربة في الفقه الإسلامي¹ ويطلق عليها أيضا صكوك المقارضة، اقترحت من قبل الدكتور سامي حمود، بديلا عن سندات القرض بفائدة للبنك الإسلامي في الأردن.² ويمكن تعريفها على أنها " أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال المضاربة، وذلك بإصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم".³

أنواع صكوك المضاربة:

- صكوك المضاربة طويلة الأجل (مضاربة مطلقة): وهذه الصكوك يتعامل فيها المضارب على أساس الاستثمار المطلق، وفي نهاية العام المالي يقوم المضارب بإعلان الأرباح التي تحققت أو الخسارة، وتوزع الأرباح و الخسارة حسب نسبة كل صك.
 - صكوك المضاربة المخصصة أو المحددة لمشروع معين (مضاربة مقيدة): وهي الصكوك التي يتعامل فيها المضارب على أساس المضاربة المقيدة، أي تكون لمشروع معين ومحدد، حيث يقوم المضارب بطرح المشروع بعد دراسته دراسة وافية، ثم يقسم رأس المال إلى صكوك متساوية القيمة، وبعد تغطية الاكتتاب فيها يقوم المضارب بتنفيذ المشروع.⁴
 - مجالات تطبيق صكوك المضاربة: يعد باب صكوك المضاربة من الأبواب القابلة للتوسع من أجل سد الاحتياجات التمويلية في القطاعات الاقتصادية، سواء كانت في القطاع الصناعي أو الزراعي و التجاري، ويمكن تطبيقها من قبل القطاع الخيري، والقطاع الخاص والقطاع العام، إذ يمكن لأي حكومة أن تصدر صكوك المضاربة لتجميع رأس المال اللازم لأي مشروع ينطبق عليه هذا الوصف.⁵
- وسنأتي الآن على ذكر صكوك المشاركة.

¹ محمد عدنان بن الضيف، مرجع سابق، ص: 464.

² شعبان محمد إسلام البروراي، بورصة الاوراق المالية من منظور إسلامي، دار الفكر، دمشق، 2002، ص: 158.

³ زكريا محمد صيام، صكوك المضاربة ودورها في تفعيل قدرة البنوك الإسلامية في تمويل المشاريع الاقتصادية في فلسطين، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر، غزة، 2014، ص 23.

⁴ شالور وسام، صكوك المضاربة ودورها في تمويل القطاع الصناعي، منتجات و تطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 5 و

6 ماي 2014، ص 11.

⁵ زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص 103.

ثانياً: صكوك المشاركة

مفهوم صكوك المشاركة: يقوم المصدر على تجميع المدخرات والأموال اللازمة لتوظيفها في مشروع أو نشاط معين، مستمدة أحكامها من عقد المشاركة في الفقه الإسلامي وذلك بالشراكة مع المؤسسة مصدرة الصكوك. وتعرف على أنها "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط، ويصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكاً لحملة الصكوك في حدود حصصهم، وتدار الصكوك بتعيين أحد الشركاء أو غيرهم لإدارتها".¹

أنواع صكوك المشاركة:

- صكوك المشاركة المستمرة: وهي مثل الأسهم يكون أجل الصكوك مستمرة في العمل والمكتتبون في الصكوك يشاركون الجهة المصدرة للصكوك طوال المشروع.
 - صكوك المشاركة المؤقتة: وتمثل هذه الصكوك مشروعاً يكون محدداً بمدة زمنية معينة، ويمكن استرداد القيمة الاسمية لهذه الصكوك بالتدريج ؛ حيث يحصل حملة الصكوك على جزء من القيمة الاسمية للصكوك في فترات توزيع الأرباح حتى يستردوا كامل القيمة الاسمية بالإضافة إلى الأرباح.²
 - مجالات تطبيق صكوك المشاركة: تعد المشاركة الأسلوب الأمثل للاستثمار الجماعي في النشاط الاقتصادي المعاصر فهي توفر السيولة الكافية، وتشارك في تراقب الأداء، وتشارك في نتائج النشاط من ربح أو خسارة، كما يمكن تطبيقها من قبل القطاع الخاص، ومن قبل القطاع العام.³
- وسنأتي الآن على ذكر صكوك المزارعة.

ثالثاً: صكوك المزارعة

مفهوم صكوك المزارعة : هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك الأرض الزراعية بغرض تمويل التكاليف الزراعية بموجب عقد المزارعة ويتشارك حملتها في المحاصيل المنتجة فيما يحدده العقد ويكون المصدر صاحب الأرض أو مالكيها، والمكتتبون فيها هم المزارعون في عقد المزارعة، وحصيلة الإكتتاب هي تكاليف الزراعة.⁴

وسنأتي الآن على ذكر صكوك المساقاة.

¹ كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص 221.

² زياد الدماغ، دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي ، قوانين الأوقاف وإدارتها وقائع وتطلعات، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 20-22 أكتوبر 2009، ص8.

³ زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص106.

⁴ ساسية جدي، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص الأسواق المالية والبورصات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 150.

رابعاً: صكوك المساقاة

مفهوم صكوك المساقاة: هي وثائق تصدر متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها، ويصبح لحامل الصك حصة من الثمرة وفق ما حدده العقد.¹ والمصدر لهذه الصكوك هو مالك الشجر، والمكنتبون فيها هم المساقون في عقد المساقاة، وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف سقي الشجر التي يستحقون مقابلها نسبة من ناتجه.² وسنأتي الآن على ذكر صكوك المغارسة.

خامساً: صكوك المغارسة

مفهوم صكوك المغارسة: هي وثائق تصدر متساوية القيمة، يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس أشجار وفيما يتطلبه هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس.

مجالات تطبيق كل من صكوك المزارعة والمساقاة والمغارسة: فتح باب المزارعة والمساقاة والمغارسة في تمويل الإنتاج الزراعي، إذ يمكن إصدار صكوك مزارعة أو مساقاة أو مغارسة من قبل كافة القطاعات، بهدف تعبئة الموارد المالية اللازمة، ثم توجيهها نحو الاستثمار المباشر في القطاع الزراعي، وهذا يناسب السلع الموسمية.³

المطلب الثالث: صكوك الوكالة بالاستثمار وصكوك الإجارة

سنأتي الآن على ذكر صكوك الوكالة بالاستثمار.

أولاً: صكوك الوكالة بالاستثمار

مفهوم صكوك الوكالة بالاستثمار: المصدر لتلك الصكوك هو الوكيل بالاستثمار، والمكنتبون هم الموكلون، وحصيلة الاكتتاب هي المبلغ الموكل في استثماره، ويملك حملة الصكوك ما تمثله الصكوك من موجودات بغنمها وغرمها، ويستحقون ربح المشاركة إن وجد.

وتعرف على أنها "وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بالاستثمار بتعيين وكيل عن حملة الصكوك لإدارتها."⁴

وتترتب على هذه الوكالة آثارها الشرعية حسب شروط الوكالة وأحكامها الشرعية التي يحددها عقد الوكالة في الاستثمار ونشرة الإصدار ودراسة الجدوى المعتمدة عليها، وأهم هذه الأحكام هو تحديد مدة الوكالة وأجر الوكيل

¹ زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص: 120.

² عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، وقف الصكوك وصكوك الوقف، الصكوك الإسلامية و أدوات التمويل الإسلامي، جامعة اليرموك، الأردن، 12-13 نوفمبر 2013، ص: 9.

³ زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص: 121، 122.

⁴ عبد الرحمن النجدي، مرجع سابق، ص: 241.

بمبلغ مقطوع أو نسبة من رأس المال المستثمر أو صافي أصول الوكالة، وتحديد مجال عمله وحدود سلطاته، وبعد الاكتتاب في هذه الصكوك قبلاً للأجر الذي يعرضه الوكيل وسائر شروط عقد الوكالة.¹

مجالات تطبيق صكوك الوكالة: يمكن الإستفادة من هذا النوع في كافة تطبيقات الصكوك و أنواعها، ويمكن إصدارها من قبل القطاع العام، والقطاع الخاص، والقطاع الخيري بهدف تعبئة الموارد المالية اللازمة، لتمويل المشاريع الاقتصادية المختلفة.²

وسنأتي الآن على ذكر صكوك الإستصناع.

ثانياً: صكوك الإجارة

مفهوم صكوك الإجارة: تطرح لجمع مبلغ لشراء عين كبير وتأجيرها تأجيراً تشغيلياً أو منتهياً بالتمليك لجهة ما، ويوزع عائد أقساط الإجارة على حملة الصكوك، مع رد جزء من قيمة العين إن كان تأجيراً منتهياً بالتمليك، ويتم تداول هذه الصكوك في الأسواق المالية.³

أنواع صكوك الإجارة:

- صكوك ملكية الأصول: وهي أكثر أنواع الصكوك الإسلامية انتشاراً، يصدرها مالك عين مؤجرة أو عين موعود باستئجارها، أو يصدرها وسيط مالي ينوب عن المالك، بغرض بيعها واستيفاء ثمنها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح مملوكة لحملة الصكوك.
- صكوك ملكية المنافع: وهي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجودة بغرض إجارة منافعها، واستيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب وتصبح منفعة مملوكة لحملة الصكوك.
- صكوك ملكية الخدمات من طرف معين: هي وثائق متساوية القيمة تصدر بغرض تقديم الخدمة من طرف معين واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمة مملوكة لحملة الصكوك.⁴
- صكوك منافع الأعيان الموصوفة في الذمة: هي أوراق مالية محددة المدة، تمثل حصصاً شائعة في ملكية منافع أعيان موصوفة في الذمة، تخوّل مالكيها منافع، وتحمله مسؤوليات بمقدار ملكيته.⁵

¹ سليمان ناصر وربيعه بن زيد، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية، أبحاث المؤتمر الدولي لمنتجات و تطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 5 و 6 ماي 2014، ص:15.

² زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص 123.

³ عباس منيرة، الضوابط الشرعية للتعامل في المشتقات المالية، الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص 11.

⁴ صفية أحمد أبو بكر، الصكوك الإسلامية، المصارف الإسلامية بين الواقع والمعمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، من 31 ماي إلى 3 جوان 2009، ص 8.

⁵ حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، صكوك منافع الأعيان الموصوفة في الذمة وصكوك منافع الأعيان لمن باعها تأجيراً منتهياً بالتمليك، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2012، ص 37.

مجالات تطبيق صكوك الإجارة: يمكن الاستفادة من صكوك الإجارة بكافة أنواعها في تمويل المشاريع التنموية، كما يمكن إصدارها من قبل القطاع الخاص، والقطاع الخيري، والقطاع العام، إذ يمكن للحكومة أن تستعمل صكوك الإجارة بوصفها بديلا إسلاميا لسندات الدين العام، بهدف اقتناء الأصول لمشاريع الحكومة أو لتمويل مشاريع البنية التحتية، وذلك من خلال إصدار صكوك إجارة الأعيان.¹

¹ زياد جلال الدماغ، مرجع سابق، ص 111.

المبحث الرابع: الضوابط الشرعية والاقتصادية للصكوك ومقارنتها بأدوات الاستثمار التقليدية

نظراً لاتساع تطبيق الصكوك عالمياً والإقبال المتزايد عليها كان لا بد من وجود جملة من الضوابط الشرعية والاقتصادية يجب توفرها فيها، لتكون عملية الإصدار سليمة وليتسنى لها أن تؤدي الدور الذي أصدرت من أجله، ونظراً إلى أن الصكوك تعد البديل الشرعي لأدوات الاستثمار التقليدية؛ الأسهم والسندات فهي تختلف عنها في العديد من النقاط، وقد عالجنا هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

◀ الضوابط الشرعية والاقتصادية للصكوك

◀ مقارنة بين الصكوك وأدوات الاستثمار التقليدية

المطلب الأول: الضوابط الشرعية والاقتصادية للصكوك

أولاً: الضوابط الشرعية للصكوك

تتميز الصكوك بجملة من الضوابط الشرعية نبرزها فيما يلي:

الضابط الأول: أن يمثل الصك ملكية حصة شائعة في المشروع الذي أصدرت الصكوك لإنشائه أو تمويله، وتستمر هذه الملكية طيلة المشروع من بدايته إلى نهايته.

ويترتب عليها جميع الحقوق والتصرفات المقررة شرعاً للمالك في ملكه من بيع وهبة ورهن وإرث وغيرها، مع ملاحظة أن الصكوك تمثل موجودات المشروع العينية والمعنوية وديونها.

الضابط الثاني: يقوم العقد في الصكوك على أساس أن شروط التعاقد تحدها (نشرة الإصدار) وأن (الإيجاب) يعبر عنه (الاكتتاب) في هذه الصكوك، وأن (القبول) تعبر عنه موافقة الجهة المصدرة، إلا إذا صرح في نشرة الإصدار أنها إيجاب فتكون حينئذ إيجاباً ويكون الاكتتاب قبولاً.

ولا بد أن تشمل نشرة الإصدار على جميع البيانات المطلوبة شرعاً في العقد الذي يمثله الصك؛ من حيث بيان معلومية رأس المال، وتوزيع الربح، مع بيان الشروط الخاصة بذلك الإصدار، على أن تتفق جميع الشروط مع الأحكام الشرعية.

الضابط الثالث: أن تكون الصكوك قابلة للتداول بعد انتهاء الفترة المحددة للاكتتاب باعتبار ذلك مأذوناً فيه من الشركاء مع مراعاة الشروط التالية:¹

- إذا كان رأس مال المشروع المتجمع بعد الاكتتاب، وقبل مباشرة العمل ما يزال نقوداً فإن تداول

الصكوك يعتبر مبادلة نقد بنقد وتطبق عليه أحكام الصرف، من تقابض البديلين في مجلس الصرف

¹ علاء الدين الزعترى، الصكوك تعريفها، أنواعها، أهميتها، الصكوك الإسلامية، تحديات، تنمية، ممارسات دولية، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 18-19 جويلية 2010، ص: 37_40.

قبل التفريق، والخلو عن الخيار، والتمائل؛ إذا بيع أحد النقدين بجنسه، أي إن القيمة الاسمية المدفوعة هي الأساس، حيث يباع فيها الصك دون زيادة أو نقصان.

- إذا صار رأس المال ديوناً تطبق على تداول الصكوك أحكام التعامل بالديون.

- إذا صار رأس المال موجودات مختلطة من النقود والديون والأعيان والمنافع؛ فإنه يجوز تداول

الصكوك وفقاً للسعر المتراضى عليه، على أن يكون الغالب في هذه الحالة أعياناً ومنافع.

كما يجب مراعاة الشروط التالية (في حدها الأدنى) في نشرة الإصدار:

أن تكون الصيغة التي أصدر الصك على أساسها مستوفية لأركانها، وشروطها، وألا تتضمن شروطاً تنافي مقتضاها أو يخالف أحكامها، من ذلك:

- 1- أن ينص في النشرة على الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى وجود هيئة رقابة شرعية تعتمد آلية الإصدار وتراقب تنفيذه طوال الوقت.
- 2- أن تتضمن النشرة تحديد مجال الاستثمار وتحديد صيغة التمويل الإسلامي الذي تصدر الصكوك على أساسها، كالإجارة، أو المضاربة، أو المشاركة، أو المرابحة، أو السلم، أو المزارعة.
- 3- لا يجوز أن تشمل نشرة الإصدار أو الصكوك على نص بضمان حصة الشريك في رأس المال، أو ضمان ربح مقطوع، أو منسوب إلى رأس المال، فإن نص على ذلك صراحة أو ضمناً بطل شرط الضمان.
- 4- لا يجوز أن تشمل نشرة الإصدار، ولا الصك الصادر بناء عليها على نص يلزم أحد الشركاء ببيع حصته، ولو كان معلقاً أو مضافاً للمستقبل، وإنما يجوز أن يتضمن الصك وعداً بالبيع، وفي هذه الحالة لا يتم البيع إلا بعقد، وبالقيمة التي يرتضيها الخبراء، وبرضا الطرفين.
- 5- لا يجوز أن تتضمن نشرة الإصدار، ولا الصكوك المصدرة على أساسها نصاً يؤدي إلى احتمال قطع الشركة في الربح؛ فإن وقع كان الشرط باطلاً، ويصح العقد، وتوزع الأرباح بحسب رؤوس الأموال، إن لم يكن قد تم الاتفاق على نسب التوزيع، ويترتب على ذلك:
 - عدم جواز اشتراط مبلغ محدد لحملة الصكوك، أو صاحب المشروع في نشرة الإصدار والصكوك الصادرة بناء عليها.
 - محل القسمة هو الربح بمعناه الشرعي، وهو الزائد عن رأس المال، وليس الإيراد أو الغلة. ويعرف مقدار الربح، إما بالتنقيض أو بالتنقيح للمشروع بالنقد، وما زاد عن رأس المال عند التنقيض أو التنقيح فهو الربح، الذي يوزع بين حملة الصكوك؛ وفقاً لشروط العقد.
 - يعد حساب أرباح وخسائر للمشروع، ويجب أن يكون معلناً وتحت تصرف حملة الصكوك.

- 6 يُسْتَحَق الربح بالظهور، ويملك بالتتضيض أو التقويم، ولا يلزم إلا بالقسمة ، وبالنسبة للمشروع الذي يدر إيراداً أو غلة؛ فإنه يجوز أن توزع غلته، وما يوزع على طرفي العقد قبل التتضيض (التصفية) يعتبر مبالغ مدفوعة تحت الحساب.
- 7 -ليس هناك ما يمنع شرعاً من النص في نشرة الإصدار على اقتطاع نسبة معينة في نهاية كل دورة، أما من حصة الصكوك في الأرباح في حالة وجود تتضيض دوري، وإما من حصصهم في الإيراد أو الغلة الموزعة تحت الحساب، ووضعها في احتياطي خاص لمواجهة مخاطر خسارة رأس المال.
- 8 -ليس ما يمنع شرعاً من النص في نشرة الإصدار أو الصكوك على وعد طرف ثالث منفصل في شخصيته، ودمته المالية عن طرفي العقد بالتبرع بدون مقابل بمبلغ مخصص لجبر الخسران في مشروع معين، وعلى أن يكون التزاماً مستقلاً عن العقد؛ بمعنى أن قيامه بالوفاء بالتزامه ليس شرطاً في نفاذ العقد وترتب أحكامه عليه بين أطرافه، ومن ثم فليس لحملة الصكوك الدفع ببطلان العقد، أو الامتناع عن الوفاء بالتزاماتهم بها بسبب عدم قيام المتبرع بالوفاء بما تبرع به ، بحجة أن هذا الالتزام كان محل اعتبار في العقد.

ثانياً: الضوابط الاقتصادية

- يرى الدكتور "كمال توفيق حطاب" أن أبرز الضوابط الاقتصادية هي التالية:¹
- 1 التأكيد على توافر كافة ظروف ومستلزمات الإفصاح في السوق، وتجنب كافة العمليات المبنية على الربا أو الغرر والجهالة والخداع.
 - 2 أن يكون التعامل مع مالكي الصكوك الحقيقيين، فالتعامل مع المالكين الحقيقيين يقلل من الوسطاء والمضاربين الذين قد يتلاعبون بأسعار الصكوك ارتفاعاً وانخفاضاً وفقاً لمصالحهم.
 - 3 فرض قيود على المؤسسات المالية الكبيرة مثل صناديق التقاعد وشركات التأمين وصناديق الاستثمار بحيث توجه أموالها للاستثمار وليس للمقامرة ، ففي بورصة طوكيو- كمثال - لا يسمح لمثل هذه المؤسسات باستثمار نسبة تزيد عما تحدده سلطة السوق.
 - 4 للمراقبة المستمرة لعمليات السوق بحيث تكون عمليات حقيقية وليست صورية.
 - 5 التأكيد على ضرورة منع عمليات البيع بالهامش أو بزيادة المديونات على حساب الأصول.
 - 6 فرض قيود للحد من تقلبات الأسعار، حيث تتخذ أكبر البورصات في العالم في الوقت الحاضر إجراءات للحد من تقلبات الأسعار اليومية، ففي بورصة طوكيو لا يسمح بارتفاع سعر السهم بما يزيد عن 10 % خلال يوم واحد.

¹ عبد الحميد فيجل، مرجع سابق، ص: 80.

- 7 عدم السماح بالبيع والشراء أكثر من مرة في اليوم الواحد.
8 -التحكم بأوقات التداول بزيادتها في الأحوال الطبيعية وخفضها في الظروف الاستثنائية.

المطلب الثاني: مقارنة بين الصكوك وأدوات الاستثمار التقليدية

أولاً: الصكوك والأسهم

يمكن تلخيص أهم الفروق بين الصكوك والأسهم في الجدول التالي:

الجدول(01): الفرق بين الصكوك والأسهم

الصكوك	الأسهم
خضوع كل معاملات الصكوك لأحكام الشريعة الإسلامية	بينما القوانين الحاكمة للأسهم لا تتضمن هذا الالتزام.
الصكوك تصدر لمشروع معين لا يجوز تغييره، وهي قليلة المخاطر.	بينما يمكن لمجلس إدارة الشركة مصدرة الأسهم أن تغير من نشاطها، وهي عالية المخاطر.
يجوز للدولة أن تقدم ضمانات على سبيل التبرع لحملة الصكوك للتحفيز.	بينما لا يتم ذلك بالنسبة لحملة الأسهم.
الصكوك تحدد بمدة زمنية معينة، فقد يكون إصدار صكوك الاستثمار لتمويل مشروع معين أو لتمويل مشروع بطريق المشاركة المتناقضة، بحيث يتم إطفاء بعض الصكوك على مراحل زمنية معينة.	الأسهم مشاركة دائمة في الشركة، تبقى مدة حياة الشركة، وإن انتقلت ملكيتها من شخص إلى شخص آخر: لأنها تمثل رأس مال الشركة المصدر، فهي إذن غير قابلة للرد من جانب الشركة.
مالكو الصكوك لا يشاركون في إدارة المشروع بطريق مباشر، بل يكتفون بتوكيل المضارب وحده، حيث يلتزم المضارب في إدارته للمشروع، بأحكام عقد المضاربة وشروطها الشرعية.	يشترك مالكو الأسهم في إدارة الشركة، عن طريق انتخاب مجلس للإدارة من بينهم.

المصدر: مفتاح صالح ورحال فطيمة، واقع صناعة الصكوك الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي، منتجات و تطبيقات الإبتكار والهندسة المالية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 5-6 ماي 2014، ص 10.

ثانياً: الصكوك والسندات

يمكن تلخيص أهم الفروق بين الصكوك والسندات في الجدول التالي:

الجدول(02): الفرق بين الصكوك والسندات

الصكوك	السندات
تمثل ملكية حاملها حصلاً شائعة في موجودات لها دخل، ولا تمثل ديناً في ذمة مصدرها.	قروض يقدمها حملتها لمصدر السندات.
لحاملي الصكوك نسبةً من ربح المشروع الذي ساهموا فيه ولا ينالونه إلا إذا تحقق فعلاً، فهو معرض للربح والخسارة.	صاحب السند له فائدة ثابتة مضمونة عند المقرض الذي يمثله سنده ولا تزيد ولا تنقص، وليس معرضاً للخسارة.
يتحمل أصحابها تبعات المصاريف والموجودات.	لا يتحمل حامل السند أية مصاريف.
لا يتحمل المدير الخسارة إلا في حالة التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط.	يتحمل المدير الخسارة بحيث يكون ضامناً لها.
عقود شرعية مبني على منتج إسلامي.	عقد قرض بفوائد ربوية.

Source :Hamad Farooq AL SHAIKH, **AL MUFEED transactions of islamic banks**, sans edition,

2010, p 94.

خلاصة الفصل:

قدمت الصناعة المالية الإسلامية منتجات متنوعة بين منتجات أصلية تم استنباطها من الفقه الإسلامي ومنتجات أخرى تقوم على محاكاة المنتجات المالية التقليدية، مع تكييفها وفق ضوابط وأحكام الشريعة فتمثلت في الصكوك الإسلامية.

وتتنوع هذه الصكوك حيث نجد صكوك والسلم والاستصناع والمرابحة والوكالة بالاستثمار، وصكوك المضاربة والمشاركة والإجارة، وصكوك المزارعة والمساقاة والمغارسة، وتحكم هذه الصكوك الإسلامية العديد من الضوابط الشرعية، ونظرا لتنوعها فإنها تؤدي دورا اقتصاديا على مختلف الأصعدة، إضافة إلى أنها تختلف عن أدوات الاستثمار التقليدية والمتمثلة في الأسهم والسندات غير الشرعية في العديد من النقاط من بينها الأحكام التي يخضع لها كل طرف والمشاريع الصادرة عنها والضمانات المقدمة من عدمها والمدة الزمنية التابعة لكل منها، بالإضافة إلى الإدارة وملكية حامل كل طرف واقتسام الأرباح والخسائر والعقد القائم على كل من الصكوك والأسهم والسندات.

الفصل الثاني

البنوك الإسلامية

تمهيد:

لقد كثر الحديث عن البنوك الإسلامية، وتهافتت التعاريف لهذا المصطلح الجديد والذي كان نتاج ردة فعل وحاجة ملحة لما حصل في الغرب من تطورات سريعة متنامية جديدة متجددة، مما ألزم الدول الإسلامية أن تخرج منتجا إسلاميا متطورا قادرا على المنافسة والبقاء ضمن المبادئ الإسلامية ووفق المنهج الشرعي، ولقد أصبح وجود هذه البنوك أمرا واقعا ملموسا في كل مكان حتى في الغرب.

وقد كان ظهور البنوك الإسلامية من التجارب القوية والناجحة، حتى صارت ندا ومنافسا يلفت أنظار العالم فبدؤوا بدراسة هذه التجربة للتعرف على خصائصها وأنواعها، بالإضافة إلى صيغ التمويل فيها ولم تكن هذه الدراسة محتكرة على البلدان الإسلامية فقط، بل حتى الغرب اهتموا بالبنوك للتعرف عليها أكثر لما وجدوه من حلول لديها، حيث ساعدت في حل الكثير من الأزمات لم تستطع الطرق أو التقنيات الأخرى من إيجاد الحل المناسب لها.

على ضوء ما سبق تم تقسيم هذا الفصل إلى:

- ◀ المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية وسنتطرق من خلاله إلى نشأة البنوك الإسلامية، تعريف البنوك الإسلامية وخصائص وأنواع البنوك الإسلامية.
- ◀ المبحث الثاني: آليات البنوك الإسلامية وسنتناول فيه أهمية البنوك الإسلامية، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية، والفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.
- ◀ المبحث الثالث: الصكوك في البنوك الإسلامية وسنتناول فيه دور الصكوك على مستوى البنوك الإسلامية، أهمية الصكوك في البنوك الإسلامية، واستخدام البنوك الإسلامية للصكوك في تمويل الاستثمارات واستقطاب الأموال.

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية حدثاً متميزاً وجديداً في المجتمع الإسلامي بصفة خاصة وفي العالم بصفة عامة، حيث تعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتقوم على أساس نبذ التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، والغرض من هذا المبحث هو التعرف على طبيعة نشاط البنوك الإسلامية من خلال ماهيتها وخصائصها وأنواعها، وقد قسمنا هذا المبحث إلى المطالب التالية:

◀ المطالب الأول: نشأة البنوك الإسلامية

◀ المطالب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية

◀ المطالب الثالث: خصائص وأنواع البنوك الإسلامية

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية

يعد ظهور البنوك الإسلامية جزءاً من الظرفية العامة التي سادت في الدول الإسلامية خاصة بعد حرب 1973 م، والزيادة في أسعار النفط، حيث برزت هذه البنوك بحدة، وتطورت تطوراً ملحوظاً من أجل المساعدة على استيعاب الفائض النقدي الناتج عن تلك الزيادة، وصاحب ظهورها تطور في الفكر الاقتصادي الإسلامي الحديث الذي ذهب إلى أنه لا بد من إعادة النظر في الهياكل النقدية والمالية في الدول الإسلامية بشكل يلغي فيه نظام الفوائد، ويحل محله مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، هذا المبدأ الذي جاءت البنوك الإسلامية لكي تركزه عن طريق ممارستها لمختلف العمليات والخدمات المصرفية، انطلاقاً من تحريم الإسلام للربا.

ويعود تاريخ العمل المصرفي الإسلامي الحديث إلى سنة 1940 م، عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفي سنة 1950 م بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن مدة التفكير هذه طال، ولم تجد لها منفذاً تطبيقياً إلا في مصر مع بداية الستينات¹ عام 1963 م عندما أنشأت بنوك الادخار المحلية بإقليم الدقهلية، على يد الدكتور أحمد عبد العزيز النجار، حيث كانت بمثابة صناديق ادخار وتوفير لصغار الفلاحين.

ثم تم إنشاء بنك ناصر الإجتماعي عام 1971 م بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن، ثم كانت محاولة مماثلة في باكستان، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974 م، تلاه بنك دبي الإسلامي عام 1975 م، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977 م، فبيت التمويل الكويتي عام 1977 م، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977 م، أما في الأردن فقد كانت البداية بالبنك الإسلامي الاردني للتمويل والاستثمار عام 1978 م، فالبنك العربي الإسلامي الدولي عام 1977 م.

¹ عادل عبد الفضيل عيد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2008، ص: 393.

والآن انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم، حتى أن البنوك التقليدية العالمية عملت على فتح نوافذ أو فروع أو بنوك إسلامية مثل سيتي بنك ولويدز وغيرها مما يؤكد صلاحية النظام الاقتصادي الخالي من الفائدة للتطبيق وإمكانية تفوقه على الأنظمة الاقتصادية السائدة.¹

المطلب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية

هناك عدة تعريفات نأخذ منها ما يلي:

التعريف الأول: مؤسسة مالية تعمل على تجميع الأموال وتوظيفها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم المجتمع ويحقق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالربا واجتتاب كل ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملات البنك.²

التعريف الثاني: يتوقف مفهوم البنك الإسلامي أساساً على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر وذلك كبديل لمفهوم سعر الفائدة الثابت الذي تتعامل به البنوك التقليدية، ويعتبر من وجهة نظر الشريعة الإسلامية ربا. وبناء على ذلك نجد أن جميع عمليات وأنشطة المصرف الإسلامي تتم بدون تحديد أسعار فائدة ثابتة كعائد على الاستثمار.³

التعريف الثالث: البنك الإسلامي هو مؤسسة تتلقى الودائع وتمارس مختلف الأنشطة البنكية والتي لا تتضمن تعاملات بالفوائد، وذلك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.⁴

التعريف الرابع: وهي المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً.⁵

التعريف الخامس: مؤسسة مالية تقوم بجمع المدخرات، وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة، عن طريق أساليب المشاركة، والمضاربة، والمتاجرة، والاستثمار المباشر وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ المصرفية.⁶

ومهما تباينت التعريفات للبنوك الإسلامية من الناحية اللفظية، فإنها تتفق جميعاً في عناصر التعريف الرئيسية وهي:⁷

¹ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص: 42.

² عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية التجربة وتحديات العولمة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2011، ص: 84.

³ أسامة عبد الخالق الأنصاري، إدارة البنوك التجارية و البنوك الإسلامية، بدون ذكر دار النشر والبلد والسنة، ص: 516.

⁴ Mabid Ali Al, garhi, Munawar Iqbal, **Banques islamiques Réponses a des questions fréquemment posées**, Document périodique No 4, jeddeh, 2001, p: 25.

⁵ عادل عبد الفضيل عيد، الائتمان والمدائيات في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2008، ص: 22.

⁶ عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2013، ص: 113.

⁷ لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، بدون ذكر بلد النشر، 1997، ص: 197.

1. حشد الموارد والمدخرات بأساليب وأدوات تتفق مع أحكام الشريعة.
 2. توظيف الموارد والمدخرات المجمعة في أوجه الاستثمار المختلفة قصيرة وطويلة الأجل وفقاً لأحكام الشريعة.
 3. ضرورة وجود الإطار المؤسسي المنظم لهذه الأعمال سواء كان بنكا أو مؤسسة تمويل إسلامية.
- ومن خلال ما سبق يمكننا صياغة التعريف التالي: "البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً أو إعطاءً وابتعاداً عن أي عمل مخالف لأحكام الإسلام".

المطلب الثالث: خصائص وأنواع البنوك الإسلامية

أولاً: خصائص البنوك الإسلامية

تتفرد البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص، تميزها عن غيرها من البنوك، ومن أهم هذه الخصائص نجد:¹

- 1 **استبعاد التعامل بالفائدة:** لما كان سعر الفائدة الذي تتعامل به البنوك التقليدية هو عبارة عن ربا، فإنه كان لزاماً على البنوك الإسلامية عدم التعامل به لأنه محرم، وهذا يعني أنها لا تتعامل بالفائدة سواء كانت ظاهرة أو مخفية، ثابتة أو متحركة.
- 2 **تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:** ترفض البنوك الإسلامية المتاجرة في النقود، فهي لا تقترض أو تقرض نقوداً، وإنما تقدم تمويلاً مقابل المشاركة في الأرباح بحيث لا مجال لاستخدامه في غير الغرض الذي طلب من أجله، لتساهم بذلك في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية معتمدة في ذلك على المشاركة وليس على القرض.
- 3 **التمسك بالقاعدة الذهبية:** تتمثل هذه القاعدة في قاعدة الحلال والحرام، حيث تعمل البنوك الإسلامية على تطهير معاملاتها المصرفية من كل ما يخالف الشريعة الإسلامية، مع الالتزام بالموجهات الإسلامية الأخرى والتي تتمثل في:
 - قاعدة الغنم بالغرم: أي أن الحق في الربح بقدر الاستعداد لتحمل المخاطر.
 - الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان، أي أن الذي يضمن أصل الشيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد.

¹ عيشوش عبود، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009، ص: 12، 13.

-قاعدة الاستخلاف في المال، المال مال الله والبشر مستخلفين فيه، لذا كان لا بد على البشر أن يتصرفوا في هذا المال وفقا لإرادة مالكه وهو الله عز وجل.

4 -**بنوك متعددة الوظائف:** فهي تؤدي دور البنوك التجارية، بنوك الأعمال، الاستثمار وبنوك التنمية، إذ لا ينحصر نشاطها في العمليات المصرفية قصيرة الأجل كالبنوك التجارية ولا على الآجال المتوسطة والطويلة كالبنوك غير التجارية .

5 **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** لا يمكن تحقيق التنمية الاقتصادية دون الأخذ بعين الاعتبار التنمية الاجتماعية، فالهدف الأسمى لهذه البنوك هو ترقية المردود الاجتماعي لصالح الأمة الإسلامي.

6 **خضوع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية:** تعرف على أنها التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى.

7 -**الالتزام بالسعي لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع:** تشمل هذه الخاصية على تمويل الأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى تعميق معنى ومضمون التعاون الإيجابي والمشاركة الفعالة بين المواطنين، ومن أهم الخدمات الاجتماعية:

- خدمة جمع وتوزيع الزكاة سواء كانت زكاة مال البنك مال المساهمين أو زكاة المتعاملين معه لمن فوضوا له ذلك.

- تقديم القروض الحسنة، حيث يعرف القرض الحسن على أنه قرض بدون مقابل أو فائدة.

- المساهمة في المشروعات الاجتماعية، والتي تشمل على أعمال خيرية لا تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق ربح من ورائها، وإنما تهدف إلى تقديم خدمات اجتماعية لخدمة المساجد ودور الأيتام.

ثانيا: أنواع البنوك الإسلامية:

للبنوك الإسلامية عدة أنواع، وذلك حسب المعيار المتخذ كأساس للتصنيف:

البنوك الإسلامية من حيث المنشأ: إذا نظرنا إلى كيفية إنشائها فهي على شكلين هما: ¹

1. بنوك إسلامية أصلية المنشأ: حيث أنشئت بموجب عقود تأسيسها كبنك إسلامي كامل من البداية.

2. بنوك إسلامية متحوّلة: وهي تلك التي كانت بنوك تقليدية ثم تحولت إلى بنوك إسلامية، وتتراوح

أسباب التحول ما بين المعاناة من مشاكل مالية أو رغبة ملاكها في ممارسة النشاط المصرفي الإسلامي.

البنوك الإسلامية من حيث درجة استقلاليتها: من ناحية مدى استقلاليتها الإدارية نجد:

¹ بوحيدر رقية، استراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012، ص: 113، 114.

1. بنوك إسلامية قائمة بذاتها: بعقد تأسيسي، مقر، إدارة... الخ، وهي حال أغليبيتها.
 2. فروع البنوك التقليدية: حيث لا يمكن القول عنها أنها بنوك وإنما هي مجرد فروع تابعة للبنوك الأم الربوية، ولكنها تعمل وفق الشريعة الإسلامية، وهي غير مستقلة عن البنك الأصلي بل تابعة له.
- البنوك الإسلامية من حيث طبيعة نشاطها: بناء على نوع النشاط فهي تنقسم إلى:

1. بنوك إسلامية تجارية: تتخصص في تلقي الودائع الجارية وتمويل القطاع التجاري الداخلي والخارجي.
2. بنوك إسلامية عقاري: تتخصص في تمويل سوق العقار بالصيغ الإسلامية وخاصة الاستصناع.
3. بنوك إسلامية صناعية: تتخصص في تمويل القطاع الصناعي باستخدام صيغ المشاركة.
4. بنوك إسلامية زراعية: يغلب على نشاطها تمويل القطاع الزراعي باستخدام صيغة بيع السلم... الخ.
5. بنوك إسلامية استثمارية: تمول المؤسسات وتتعامل في الأوراق المالية ومختلف الاستثمارات، يغلب على نشاطها الطابع الطويل الأجل.

ولالإشارة فإن أغلب البنوك الإسلامية حاليا هي بنوك تجارية واستثمارية في ظل محدودية الأنواع الأخرى.

البنوك الإسلامية من حيث امتداد نشاطها: من حيث امتداد حدود النشاط نجد الأنواع التالية:

1. بنوك محلية: لا يتعدى نشاطها حدود مقرها الاجتماعي، وهي قليلة الموارد ومحدودة الفروع.
2. بنوك وطنية: وهي بنوك لها فروع في أغلب مناطق بلدها، تتميز بتعدد مواردها وأنشطتها.
3. بنوك دولية: لا يقتصر نشاطها على الدولة التي توجد فيها فقط، بل يمتد إلى دول أخرى، عادة ما يتميز هذا النوع من البنوك بكون حجم رأسمالها وبقوة مركزها المالي وتعدد نشاطاتها.

البنوك الإسلامية من حيث طبيعة الملكية: من حيث طبيعة الجهة المالكة للبنك نجد:

1. بنوك إسلامية عامة: أي ملك للحكومة.
 2. بنوك إسلامية خاصة: سواء كان ملاكها أشخاص طبيعيين أو معنويون.
 3. بنوك إسلامية مختلطة: مختلطة ما بين القطاع العام والخاص.
- هذا التقسيم يكتسي طابعا نظريا أكثر منه واقعي، لأنه قد نجد البنك الواحد يدخل في أكثر من تصنيف. كما أن مدى تنوعها يختلف من بلد إلى آخر وذلك حسب درجة تواجد البنوك الإسلامية فيها.
- ففي بعض البلدان نجد بنوك إسلامية كثيرة، بما يفتح المجال لتعدد أنواعها. أما في بلدان أخرى فنجدها تعد على الأصابع، غير أنها تلتقي في كونها تصبو إلى تحقيق أهداف موحدة ومتقاربة من منطقة لأخرى.

المبحث الثاني: آليات التمويل في البنوك الإسلامية

اكتسبت البنوك الإسلامية أهمية كبيرة ليس على الصعيد العربي أو الإسلامي فقط بل وامتدت أهميتها حتى على الصعيد العالمي، وذلك لما أضافته من حلول لعدة من الأزمات الكبيرة ويرجع هذا بفضل التنوع والتعدد في الصيغ الإسلامية من مشاركة ومراوحة واستنصاع ومزارعة وقرض حسن إلى غير ذلك من الصيغ، إضافة إلى طبيعة العمل المتبعة في البنوك الإسلامية والتي تختلف عن طبيعة ونظام العمل في البنوك التقليدية، ولتوضيح هذا أكثر سنتناول في هذا المبحث المطالب التالية الذكر:

◀ أهمية البنوك الإسلامية

◀ صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

◀ الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

المطلب الأول: أهمية البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك في إطار التشريع الإسلامي في ظل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لكل مجتمع مسلم يرفض الربا والاستغلال، ويطبق شريعة الله ويحكم بها، وذلك لما لهذه البنوك من وظائف أساسية تتمثل في تيسير التبادل والمعاملات، وزيادة الإنتاج، وتعزيز طاقة رأس المال في إطار الشريعة الإسلامية بما يرفع الحرج عن المسلمين.

وتعد البنوك الإسلامية ثمرة من ثمار الصحة الإسلامية التي عمت أرجاء الوطن الإسلامي، وخاصة أن البلاد العربية الإسلامية جربت كل الحلول الغربية واتضح لها عدم ملاءمتها. وتسعى البنوك الإسلامية لحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المجتمع في جميع الدول العربية والإسلامية، وحتى العالمية.¹

وقد أوجدت البنوك الإسلامية نوعاً من التعامل المصرفي لم يكن موجوداً قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي. فقد أدخلت البنوك الإسلامية أسساً للتعامل بين البنك والمتعامل تعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر بالإضافة إلى المشاركة في الجهد من قبل البنك والمتعامل، بدلاً من أسس التعامل التقليدي القائم على مبدأ المديونية (المدين / الدائن) وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل. كما أوجدت البنوك الإسلامية أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية وهي صيغ الاستثمار الإسلامية (المراوحة،

¹ أحمد عبد العفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2006، ص 14.

المشاركة، المضاربة، الاستصناع، التأجير... إلخ) إلى غير ذلك من انواع الاستثمار التي تصلح للاستخدام في الأنشطة كافة.¹

وتعود أهمية البنوك الإسلامية إلى النقاط التالية:²

1. قيامها بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على الأعمال والخدمات المصرفية، ولا سيما المعاملات المصرفية في النقود والسلع، بحيث تكون خالية من الربا والاستغلال والغرر (العقود الاحتمالية) وغيرها من المحرمات، ويعد هذا الهدف جوهر عمل البنك الإسلامي وسر وجوده وبقائه.
2. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، إذ ينظر البنك الإسلامي إلى التنمية الاجتماعية على أنها أساس لا بدّ لتحقيق التنمية الاقتصادية من مراعاته.
3. الحد من مشكلة التضخم بعدم التعامل بالفائدة (الربا)، إذ يقوم البنك الإسلامي بربط عائد الودائع بنسبة من الربح الفعلي في المشاريع الاستثمارية، والحيلولة دون أي إثراء غير مشروع بسبب التضخم (انخفاض القوة الشرائية للنقود) الذي يحققه رجال الأعمال المقترضون من البنوك الربوية قروضاً ذات آجال طويلة، وهذا بدوره يصحح مسار المعاملات في أسواق المال والنقد.
4. تجميع الفائض من الأموال المجمدة ودفعها إلى مجال الاستثمار في مشروعاتها التنموية المختلفة، تجارية كانت أم صناعية أم زراعية أم خدمية، فمن المسلم به أن كثيراً من أبناء الأمة الإسلامية، الملتزمين بعقيدهم وبمبادئ دينهم وتعاليمه، لا يقدمون على استثمار أموالهم وتنميتها في البنوك التقليدية (الربوية)، مما يجعل كثيراً من أموال المسلمين في العالم الإسلامي معطلة، ولا تستفيد منها مجتمعاتهم على الصعيد الفردي أو المجتمعي أو الاقتصادي ككل. لذلك كانت البنوك الإسلامية أداة مهمة لتشجيع الناس على الادخار والاستثمار بطرائق شرعية.

المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

سنأتي الآن على ذكر صيغة المضاربة.

1- المضاربة:

مفهوم المضاربة: هي شركة في الربح بتقديم مالٍ من جانب (رب المال) وعملٍ من جانب (المضارب) ويُتفق على تقسيم الربح بينهما مقدماً.

والصورة الأشهر التي تُنظم فيها عملية المضاربة في البنوك الإسلامية هي في نظام حسابات التوفير

¹ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر، عمان، 2010، ص 120.

² أنس البقاعي، تجربة المصارف الإسلامية في سورية الواقع والمعوقات، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الأول، 2015، ص

والودائع، وذلك بأن يكون الزبون المودع هو ربُّ المال والبنك هو المضارب.¹

أنواع المضاربة: للمضاربة أنواع تتمثل في المضاربة الخاصة والمشاركة، والمضاربة المطلقة والمقيدة.²

أ. المضاربة الخاصة: تكون عندما يقدم المال من شخص واحد و العمل من شخص واحد، وهذه الصورة

لا تستطيع البنوك الإسلامية الاعتماد عليها لعجزها عن تلبية حاجاتها.

ب. المضاربة المشتركة: وهي الحالة التي يتعدد فيها أصحاب الأموال والمضاربين كما هو حاصل في

البنوك الإسلامية فهي تتلقى المال من أصحابه بوصفها مضاربا وتقدمه إلى أرباب العمل المتعددين

ليضاربوا به بوصفها رب المال.

ت. المضاربة المطلقة: هي التي لا يقيد فيها صاحب المال المضارب به، بنوع محدد من التجارة، أو

بأشخاص محددين يتاجر معهم، أو بزمان وزمان يزاول فيه النشاط بهذا المال.

ث. المضاربة المقيدة: تكون عندما يضع رب المال قيود وشروط معينة على المضارب على أن تكون هناك

مصلحة من جراء وضعها وهذه القيود والشروط يجب وضعها عند الاتفاق على المضاربة، أو يبقى ذلك

ممكنا طالما مال المضاربة مازال نقدا.

شروط المضاربة: وجب حضور عدة من الشروط لصحة عقد المضاربة تتمثل في:³

– أنها لا تجوز إلا بالنقود أو ما قام مقامها.

– إعلام رأس المال عند العقد.

– أن يكون الربح شائعا بينهما.

– إعلام قدر الربح لكل واحد منهما.

وسنأتي الآن على ذكر صيغة المشاركة.

2- المشاركة:

مفهوم المشاركة: هي عقد بين اثنين أو أكثر على الاشتراك في المال أو العمل أو هما معاً، للقيام بنشاط

معين لأجل محدد والمشاركة فيما ينتج عن ذلك من ربح أو خسارة.⁴

وتقوم المشاركة على أساس اتفاق بين البنك الإسلامي والعميل للمساهمة في رأس المال بنسب متساوية أو

متفاوتة في إنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم أو في تملك عقار أو أصل منقول سواء على أساس دائم

¹ Hamad Farooq AL SHAIKH, **AL MUFEED** transactions of islamic banks, sans edition ,2010, p: 76.

² فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2004، ص: 125.

³ عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، المضاربة كما تجربها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2005، ص: 41.

⁴ أشرف محمد دوابه، دور الأسواق الماية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام، القاهرة، 2006، ص: 122.

أو متناقص، وتتم المشاركة في الأرباح التي يدرها المشروع أو العقار أو الأصل وفقا لشروط إتفاقية المشاركة، بينما تتم المشاركة في الخسائر وفقا لنصيب المشارك في رأس المال.¹

أنواع المشاركة: صيغ المشاركة قد تكون طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل وذلك طبقا لما يلي:²

أ. تكون المشاركة طويلة الأجل في حال كانت المشاركة مستمرة لمدة طويلة. يصلح هذا الأسلوب لتمويل

العمليات الإنتاجية المختلفة والتي تأخذ شكلا قانونيا كشركة تضامن أو شركة توصية.

ب. وقد تكون المشاركة متوسطة الأجل وذلك في حالة المشاركة المنتهية بالتمليك وهي التي يحل فيها

الشريك محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات متعددة.

ت. وقد تكون المشاركة قصيرة الأجل في حال أنها تمول عمليات تستغرق زمتا قصيرا، لا ينيف عن السنة.

وسنأتي الآن على ذكر صيغة المربحة.

3- المربحة:

مفهوم المربحة: عرفت المربحة بعدة تعاريف وكلها تعني الزيادة على رأس المال، فهي عبارة عن "بيع السلعة

بالبثمن المشتراة به مع زيادة ربح معلوم للمتعاقدين" وهي "البيع برأس المال وربح معلوم".³

أنواع المربحة: تمارس البنوك الإسلامية التمويل بالمربحة بطريقتين رئيسيتين:⁴

أ. بيع المربحة بدون طلب من المشتري: حيث يقوم البنك بشراء سلعة بدون طلب المشتري، ثم يقوم ببيعها

في حالة الطلب، فهو يقوم في هذه الحالة بعملية المتاجرة.

ب. بيع المربحة للأمر بالشراء: حيث يطلب العميل (المشتري) من البنك شراء سلعة معينة يحدد فيها جميع

مواصفاتها، ويحدد فيها ثمن الشراء، ويتحمل البنك خطر الهلاك وتلف السلعة قبل التسليم.

وسنأتي الآن على ذكر صيغة الإجارة.

4- الإجارة:

مفهوم الإجارة: هي عقد على منفعة معلومة مباحة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو على عمل معلوم

بعوض معلوم لمدة زمنية معلومة.⁵

¹ شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان، 2012، ص: 41.

² غسان السبلاني، المصارف الإسلامية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012، ص: 215.

³ محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، عمان، 2011، ص: 243.

⁴ شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 102.

⁵ بوحيضر رقية، مرجع سابق، ص: 129.

أنواع المربحة: ينقسم بيع المربحة إلى قسمين هما: ¹

أ. المربحة البسيطة (العادية): وصورتها "أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة، ويشترط عليه ربحاً ما"، إما على الجملة كأن يقول "اشتريتها بمائة دينار وأطلب أن تربحني عشرة"، وإما على التفصيل كأن يقول "اشتريتها بمائة وتربحني في كل دينار درهما".

ب. المربحة للأمر بالشراء (المربحة المصرفية): وهي أن يتفق البنك والعميل على أن يقوم المصرف بشراء البضاعة عقاراً أو غيره، ويلتزم العميل أن يشتريها من البنك بعد ذلك، ويلتزم البنك بأن يبيعه له، وذلك بسعر عاجل أو آجل، تحدد نسبة الزيادة فيه على سعر الشراء مسبقاً.

وسنأتي الآن على ذكر صيغة السلم.

5- السلم:

مفهوم السلم: يقصد بالسلم "أن يسلم عوضاً حاضراً في عوض موصوف في الذمة إلى أجل" ومعنى ذلك أنه بيع أجل بعاجل، الآجل هو سلعة المبيعة التي يتعهد البائع أو المنتج بتسليمها بعد أجل محدد، والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري كامل بمجلس العقد وقد عرف أحد المعاصرين بيع السلم بأنه "تمويل الإنتاج المستقبلي". ²

شروط السلم: لكي يكون السلم صحيحاً يجب أن يتوفر على الشروط التالية: ³

- أن لا يجمع بين البدلين إحدى علل الربا.
- تحديد مكان التسليم، والأصل أن يكون في مكان العقد، وإن كان البعض لا يعتبره شرطاً.
- يجب أن لا يقترن العقد بخيار الشرط لأن خيار الشرط يتطلب التأجيل ثلاثة أيام.

وسنأتي الآن على ذكر صيغة الإستصناع.

6- الإستصناع:

مفهوم الإستصناع: هو طلب عمل شيء خاص، على وجه مخصوص، مادته من الصانع، وتتجلى مهمة البنك الإسلامي في هذا العقد بتجميع الإيداعات المختلفة، وذلك من خلال تمويل المؤسسات والشركات، وجزء من هذه الاستثمارات يقع في القطاع الصناعي، فالمصرف إما أن يكون مستصنعاً أو صانعاً. ⁴

شروط الإستصناع: للاستصناع شروط وضعها الفقهاء حتى يكون العقد صحيحاً: ⁵

- أن يكون العمل والعين من الصانع، إذ لو كانت كانت العين من المستصنع كان العقد إجارة.

¹ آدم إسحاق حامد العالم، أرباح المصارف الإسلامية ووسائل تحقيقها وكيفية توزيعها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الدراسات العليا الشرعية، جامعة أم القرى، السعودية، 2003، ص: 121.

² مشري فريد، علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008، ص: 21.

³ سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، 2002، ص: 128.

⁴ حمزة عبد الكريم حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص: 135.

⁵ محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثانية، 2008، ص: 121.

- أن يكون الاستصناع في الأشياء المتعامل فيها، لأن مالا تعامل فيه يرجع فيه إلى القياس.
- عقد الاستصناع بيعا وليس وعدا، فإذا تم الصانع صنع الشيء وأحضره للمستصنع موافقاً للمواصفات، فليس لأحد منهما الخيار، بل يلزم الصانع بتسليمه، ويلزم المستصنع بإقراره (قبوله) بمطابقتها المواصفات.

- أن يكون المستصنع به معلوماً وذلك ببيان مواصفاته كاملة، وأن يكون حلالاً أو استصنع من حلال.
 - لا يلزم في الاستصناع دفع الثمن وقت التعاقد، إذ تعجيل دفع الثمن شرط في السلم لا في الاستصناع.
- وسنأتي الآن على ذكر صيغة المزارعة.

7- المزارعة:

مفهوم المزارعة: تعرف على أنها "الشركة في الزرع". وتقوم هذه الصيغة أساساً على عقد الزرع ببعض الخارج منه، وبمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها.¹

شروط المزارعة: يشترط لصحة المزارعة عدة شروط وهي:²

- أهلية العاقدين سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو اعتباريين.
- تحديد واجبات كل واحد من الطرفين والتزاماته تحديداً واضحاً وناقياً للجهالة.
- معلومية الأرض محل الزراعة وتسليمها لمن عليه واجب العمل.
- معلومية الشيء المزروع، ما لم يفوض الزارع تفويضاً شاملاً؛ لأن من المزروعات ما يزيد من خصوبة الأرض ومنها ما ينقص منها.
- معلومية مدة الزراعة.

وسنأتي الآن على ذكر صيغة المساقاة.

8- المساقاة:

مفهوم المساقاة: هي مشاركة متخصصة في القطاع الزراعي، حيث يمول المصرف الإسلامي مشروعات الري واستصلاح الأراضي الزراعية، للطرف مالك الأرض القائم بالسقي وخدمة الأرض.³

¹ نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، بدون ذكر مكان الملحق، 22 و 23 أبريل 2003، ص: 48.

² محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، مرجع سابق، ص: 152.

³ معارفي فريدة، استراتيجية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقد وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص: 20.

شروط المساقاة: يشترط الفقهاء في المساقاة بالإضافة إلى أهلية العاقدين ما يلي: ¹

- التخلية بين العامل والأرض، وأن يكون عمله معلوماً كإصلاح السواقي والسقي وقطع الحشائش... إلخ، وأن يقوم العامل بإحضار ما يحتاجه في عمله من أدوات السقي إن لم يكن موجوداً في الحقل.
 - الإتفاق على كيفية تقسيم الناتج وأن يكون نصيب كل منهما جزءاً شائعاً كالنصف أو الثلث أو الربع ولا يصح أن تكون الأجرة من غير الثمر.
 - أن يكون الأصل مثمراً أي ما تجنى ثماره.
 - أن يعقد العقد قبل بدو صلاح الثمر، لأن الثمر بعد بدو صلاحه لا يحتاج إلى عمل والعامل في المساقاة إنما يستحق نصيبه بالعمل.
 - الاتفاق على المدة إذ لا يجوز أن تبقى مجهولة.
- وسنأتي الآن على ذكر صيغة المغارسة.

9 - المغارسة:

مفهوم المغارسة: تعرف المغارسة على أنها "دفع الأرض لشخص لكي يغرّس فيها شجراً، على أن يتم اقتسام الشجر والأرض بين الطرفين حسب الاتفاق"

أي أن عقد المغارسة عقد يجمع بين مالك الأرض والعامل الذي يقوم بزراعة هذه الأرض بأشجار معينة، ويكون الشجر والأرض بينهما بالاتفاق. ²

شروط المغارسة: يشترط في عقد المغارسة ما يلي: ³

- أن يغرّس العامل في الأرض أشجاراً ثابتة الأصول دون الزرع والمقاتي والبقول.
 - أن تتفق أصناف الشجر أو تتقارب في مدة إطعامها (إثمارها) فإن اختلفت اختلافاً بينياً لم يجز.
 - أن لا يكون أجلها إلى سنين كثيرة.
 - أن يكون للعامل حقه من الأرض والشجر، فإن كان له حظه من أحدهما خاصة لم يجز.
 - أن لا تكون المغارسة في أرض محبسة (موقوفة) لأن المغارسة كالبيع.
- وسنأتي الآن على ذكر صيغة الوكالة.

10 - الوكالة:

مفهوم الوكالة: هي الحفظ والكفالة والتفويض، قال تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ (سورة المزمل، الآية: 9).

¹ سليمان ناصر، مرجع سابق، ص: 96، 97.

² أمين قسول، متطلبات تفعيل خدمات التمويل المصغر في البنوك الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامع حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016، ص: 87.

³ سليمان ناصر، مرجع سابق، ص: 122.

والوكالة هو أن يقيم المرء غيره مكان نفسه في تصرف جائز معلوم يملكه.¹

شروط الوكالة: للوكالة شروط متعددة وهي كالتالي:²

- شروط ترجع إلى الموكل: فلكي تصح الوكالة يشترط أن يكون الموكل ممن يملك فعل ما وكل به نفسه، ويترتب على ذلك أنه لا يصح التوكيل من المجنون والصبي الذي لا يعقل.
 - شروط ترجع إلى الوكيل: يشترط لصحة الوكالة وقيام الوكيل بأعبائها على وجه سليم شرطان، الأول أن يكون الوكيل عاقلاً، ولا يستترط بلوغه، فيصح توكيل الصبي المميز، ولكن حقوق العقد لا ترجع إليه بل ترجع إلى الموكل، والشرط الثاني هو علو الوكيل أو من يتعاقد معه بالتوكيل، فإذا لم يعلم به واحداً منهما كان العقد موقوفاً على الإجازة.
 - شروط ترجع إلى الموكل به: وهذه الشروط تحدد ما يجوز التوكيل به و ما لا يجوز فيه التوكيل؛ فما يجوز التوكيل فيه حقوق العباد الخالصة فيجوز للإنسان أن يوكل عنه غيره بالوفاء بما عليه من ديون، واستيفاء ماله من حقوق، وطلب الشفعة والرهن والشراكة، وما إلى ذلك من الأعمال المشروعة التي تجيزها أحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية.
- وسنأتي الآن على ذكر صيغة القرض الحسن.

11 - القرض الحسن:

- مفهوم القرض الحسن: هو تقديم المصرف مبلغاً محدداً من المال لفرد من الأفراد، أو لأحد عملائه ولو كان شركة أو حكومة، حيث يضمن الآخذ للقرض سداد القرض الحسن، دون تحمل أية أعباء، أو مطالبته بفوائد أو عوائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي المصرف بأن يسترد أصل المبلغ فقط.³
- شروط القرض الحسن: يشترط في القرض أن يكون حسناً مايلي:⁴
- يجب أن تكون هذه القروض بدون فائدة، مهما كانت صغيرة.
 - أن يكون محل القرض مالاً متقوماً، فلا يصح القرض فيما لا يقوم بثمن أو ما لا يجوز الانتفاع به.
 - أن يكون المقرض من أهل التبرع؛ أي حراً، بالغاً، عاقلاً، راشداً، وأن يتمتع المقرض بالذمة.
 - أن يكون المال مملوكاً للمقرض؛ ذلك لأن الاقتراض سلطة ناشئة عن حق الملكية فلا يجوز للوكيل أن يقرض مال موكله لأنه ليس بمالك.
 - أن يكون المال المقرض من المثليات وأن يكون معلوماً ومقدراً.

¹ رمزي محمود، الصكوك الإسلامية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2013، ص: 298.

² نفس المرجع السابق، ص: 299.

³ ميلود بن مسعود، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم الشريعة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008، ص: 56.

⁴ شوقي بورقية، مرجع سابق، ص: 108.

المطلب الثالث: الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

إن طبيعة وطريقة العمل المتبعة في كلا النظامين التقليدي والإسلامي تفرض وجود اختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، وقد لخصت هذه الفروقات من خلال مقارنة واضحة تبرز أهم أوجه الاختلاف، وذلك في الملحق رقم (01).

المبحث الثالث: الصكوك في البنوك الإسلامية

نحاول من خلال هذا المبحث أن نسقط الضوء على العلاقة القائمة بين الصكوك والبنوك الإسلامية ورؤية كل طرف ومدى تأثيره في الطرف الآخر، وعلى أساس استخدامات الصكوك في البنوك الإسلامية وأهميتها و كيفية إدارة البنوك لمخاطر الصكوك، وهذا ما سنحاول التطرق له من خلال المطالب التالية:

- ◀ دور الصكوك على مستوى البنوك الإسلامية
- ◀ أهمية الصكوك في البنوك الإسلامية
- ◀ استخدام البنوك الإسلامية للصكوك في تمويل الاستثمارات واستقطاب الأموال

المطلب الأول: دور الصكوك على مستوى البنوك الإسلامية¹

تعتبر الصكوك أداة محورية في نشاط البنوك الإسلامية، يمكن من خلالها تطوير هيكل الموارد والاستخدامات، وتفعيل دورها الاستثماري والتمويلي وتخفيف المخاطر فيها والحد من مشكلة السيولة. فالميزة الفريدة للصكوك بنكيًا أنها تربط الموارد باستخدامها في الآجال فتتخفف المخاطر الناتجة عن اختلاف آجال الموارد عن الاستخدامات، وبالغرض من النشاط الممول، فترفع الكفاءة لسهولة المراقبة ومتابعة الأداء.

ويمكن للبنوك الإسلامية وفقا للصكوك توفير فرصة الإختيار للأغراض والمجالات والمشروعات التي تخصص لها حصة موارد الصكوك، وما في ذلك من تنمية إيجابية للمدخرين والتعرف على تفضيلاتهم، يمكن اعتبارهم عند اقبالهم على الإكتتاب في هذا الصك دون غيره بمثابة قناة معلومات عن الأسواق والاستثمارات، أو مؤشر على تقييم الأداء.

ويعطي تعامل البنوك الإسلامية في الصكوك إصدارا وتداولًا لها مرونة في تعديل هيكل الموارد وتركيبية المحفظة الاستثمارية، أي استخدام آلية الصكوك في إدارة الخصوم والأصول في البنوك الإسلامية، باستدعاء الأموال بالتصكيك، أو توظيف فوائض السيولة، أو الحصول على السيولة المطلوبة في بعض الفترات، واستخدام الصكوك الإسلامية في البنوك الإسلامية ينتج عنه تفاعل بين العمل البنكي والاستثمار في دفع عملية التنمية، وإقامة هيكل مالي وتوظيف أكفأ وأكثر فاعلية.

¹ يوسف حسن يوسف، مرجع سابق، ص ص: 265، 266.

المطلب الثاني: أهمية الصكوك في البنوك الإسلامية

لثعب الصكوك الإسلامية دورا أساسيا في نشاط البنوك الإسلامية، ويمكن استشفافها من خلال الجوانب التالية:

أولا: إدارة مشاكل السيولة في البنوك الإسلامية

تنشأ مشكلة إدارة السيولة أصلا من حقيقة أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية، وأن هناك تباينا بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها، وبينما لا يستطيع البنك السيطرة على مصادر أمواله من الودائع، يمكنه السيطرة على استخدام هذه الأموال، وعلى ذلك، فإن هناك أولوية تعطى لموقف السيولة عند توظيف الموارد . وتنقسم مشكلة السيولة التي تواجه البنوك الإسلامية إلى شقين: إدارة فائض السيولة، ونقص السيولة فالبنوك التقليدية تستطيع أن توظف فائض السيولة لديها وذلك من خلال تقديم القروض البنينة لليلة واحدة أو أكثر، أو من خلال الأسواق النقدية التي تتوفر فيها أدوات نقدية تلائم طبيعة عمل تلك البنوك، أما في حالة البنوك الإسلامية فإن الأمر يختلف تماما، فإن القروض بفوائد لا تجوز لا أخذا ولا عطاء لذلك لا تستطيع هذه البنوك توظيف الفائض لديها بهذه الطريقة لئلا أنها لا تستطيع توظيفها في الأسواق النقدية.

من هنا تبرز الحاجة إلى أدوات مالية إسلامية تستطيع البنوك الإسلامية من خلالها أن توظف الفائض لديها وفي نفس الوقت تبقى إمكانية تسيلها قاهرة وبأقل تكلفة، لذلك فإن الصكوك الإسلامية تقدم البديل المناسب لهذه البنوك، وحتى تستطيع هذه الأدوات القيام بدورها لا بد من وجود سوق ثانوية للأوراق المالية الإسلامية فلكم هو معروف يزدهر العمل البنكي بوجود أسواق مالية ثانوية ليتم من خلالها الاستثمار في أصول مالية قصيرة الأجل جدا، والتي تستطيع أن تحولها إلى نقد سائل بسرعة كبيرة، وبتكلفة تحويلية ضئيلة، لئلا أن هذه الأدوات المالية الإسلامية تشكل الأساس الذي يمكن أن تقوم عليه سوق نقدية إسلامية.¹

لئلا باستطاعة البنوك الإسلامية إيجاد حلول للفائض المالي لديها، لئلا تضغط على البنوك المركزية لإصدار صكوك إسلامية تستفيد منها البنوك الإسلامية في:

- استثمار أموال البنوك في استثمارات حقيقية لتمويل البنية التحتية.

- التخفيف من الضغوط على تحويل الحالة المحلية إلى أجنبية.

- إيجاد التوازن العادل بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

- الحد من المخاطر التي قد تواجهها البنوك الإسلامية وبالتالي تأثر القطاع البنكي بها.

أما بالنسبة لمشكلة نقص السيولة فإن البنوك الإسلامية تتعرض لها بسبب اختلاف طبيعة عمل البنوك الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، حيث تنشأ أزمة السيولة من أن البنك لا يستطيع في إطار المشاركة في الربح

¹ عبد الحميد فيجل، مرجع سابق، ص: 135.

والخسارة أن يسترد تمويله ما لم يصل المشروع إلى مرحلة الإثمار الناجح، وذلك أمر بديهي لأن الاستئجار يكون على شكل أصول عينية يصعب تسيلها بسرعة، ولكن في حالة تصكيك هذه الاستئجار فإنه يمكن بيع هذه الأدوات في السوق الثانوية والحصول على السيولة اللازمة.

ثانيا: دور الصكوك الإسلامية في تشجيع الاستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية

يعد الاستثمار محور نشاط البنك الإسلامي، إذ أنه المصدر الرئيسي لتوليد إيراداته لئلا أنه الأداة التي تعكس مساهمته في الجهد الإنمائي للمجتمع، والاستئجار الإسلامي يعد استثمارا حقيقيا لأن محل التعامل أصول حقيقية وموجودات وليس مجرد أصول مالية، فكل وحدة مالية ييئها البنك الإسلامي في المجتمع يقابلها سلع وخدمات تتحرك محققة قيمة مضافة حقيقية.

ورغم أن البنوك الإسلامية قد حققت نجاحا في إيجاد البديل البنكي الإسلامي، إلا أنها في مجال استخدام هذه الأموال قد ركزت على التمويل قصير الأجل الذي يبرز من خلال ارتفاع نسبة المربحات التي تجريها البنوك الإسلامية، والتي انصرفت غالبا إلى قطاع التجارة وذلك على حساب الصيغ التحويلية الأخرى كالمشاركات والمضاربات.

وأشكال التمويل التي تقدمها البنوك الإسلامية هي في معظمها أشكال العوائد الثابتة والإجارة والتي هي أيضا ذا مستوى مخاطرة أقل، بالرغم من أن ذلك يشير إلى مرونة وتكيف العمل المصرفي مع متغيرات البيئة التي يعمل فيها، إلا أنه يعد انحرافا في مسيرة المال البنكي عما كان متوقعا له، ولمعالجة هذا الخلل وإعادة التوازن إلى نشاط البنوك الإسلامية لا بد من إحداث تغيير في أساليب التمويل التي يمكن أن تستخدمها هذه البنوك.

ويمكن للصكوك الإسلامية أن تقدم تمويلا طويل ومتوسط الأجل، حيث يمكن للبنوك الإسلامية أن تعيد التوازن لاستثماراتها من خلال توظيف الأموال المودعة لديها في صكوك استثمارية طويلة الأجل، فليس من الضروري أن تقوم البنوك بعمليات الاستثمار المباشر لهذه الأموال.¹

ثالثا: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

ومن الأدوات التي يمكن أن تشكل أدوات ملائمة للتعامل مع مخاطر البنوك الإسلامية الصكوك الشرعية، فهذه الصكوك تتيح إمكانية تنويع الاستثمارات مما يسمح بتشتيت المخاطر وتوزيعها، كما تسمح تلك الصكوك بتشكيل حافظة استثمارية تلائم حاجات ورغبات المستثمرين، مما سيعمل على التخلص من التركيز الشديد في التمويل قصير الأجل المسيطر على أعمال البنوك الإسلامية، الذي يعتبر ظاهرة غير صحية من

¹ عبد الحميد فيجل، مرجع سابق، ص: 135، 136.

وجهة النظر القائلة بتوزيع المخاطر، وذلك لما له من تأثير على تخفيض الهوامش الربحية حيث يشكل الاستثمار قصير الأجل المتمثل في المربحات ما نسبته 70% من أصول المصارف الإسلامية.¹

رابعاً: دور الصكوك الإسلامية في توفير إطار إشرافي ورقابي ملائم للبنوك الإسلامية

تخضع البنوك الإسلامية في معظم الدول لإشراف البنك المركزي الذي يخضع هذه البنوك لنفس السياسات والضوابط التي يطبقها على البنوك التقليدية، ونظراً لأن طبيعة عمل البنوك الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية، فإن تلك السياسات لا تتوافق معها كما انها تعمل في كثير من الأحيان على الحد من قدرة تلك البنوك على النمو لذلك فهي تشكل أكبر التحديات التي تواجه عمل البنوك الإسلامية.

وفيما يلي سنتناول سياستين من سياسات البنك المركزي وبدائلها المقترحة:

1 - سياسة الملجأ الأخير للسيولة:

يقوم البنك المركزي بدور الملجأ الأخير للسيولة وذلك من خلال تقديم القروض للبنوك التجارية، أو من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية والبنوك الإسلامية لا تستطيع الاستفادة من هذه السياسة عند حاجتها للسيولة، وذلك للحرمة الشرعية المرتبطة بالقروض الربوية المقدمة من البنك المركزي، بالإضافة إلى المخالفة الشرعية الصريحة المتعلقة بعملية إعادة الخصم التي تمثل حقيقة عملية بيع الدين.

لذلك قدمت عدة اقتراحات كبديل لهذه السياسة، ومن هذه الاقتراحات القرض الحسن بأن يقدم البنك المركزي قرضاً حسناً للبنوك الإسلامية عند حاجتها لذلك، لكن هذا الأسلوب يتعارض مع طبيعة عمل البنك المركزي كونه مؤسسة اقتصادية وليس خيرية، ومع أن تحقيق الربح ليس هدفاً في الأساس ولكن نشاطه محكوم بأبعاد مالية، أيضاً من الاقتراحات المقدمة في هذا المجال هو أن يقدم البنك المركزي السيولة المطلوبة للبنوك الإسلامية على أساس المشاركة في الربح، إلا أن لهذا الأسلوب أعباء إضافية كدراسة المشروع وإدارته وهذا ليس من اختصاص البنك المركزي، وكذلك اقتراح إنشاء صندوق مشترك للسيولة يتم تمويله عن طريق اقتطاع نسبة من قيمة الودائع الاستثمارية بالبنوك الإسلامية وإيداعها في هذا الصندوق، ولكن هذا سيؤدي إلى تجميد الأموال.²

من هنا تبرز الحاجة مجدداً إلى إيجاد أسلوب يلائم طبيعة عمل البنوك الإسلامية من جهة والبنك المركزي من جهة أخرى، ويمكن للصكوك الاستثمارية القابلة للتداول أن تشكل البديل الملائم، فالبنوك الإسلامية تستطيع أن تبيع الصكوك التي بحوزتها للبنك المركزي عند حاجتها للسيولة بدلاً من عرضها مباشرة في الأسواق الثانوية

¹ آمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012، ص: 113.

² زاهرة علي محمد بني عامر، مرجع سابق، ص: 170.

وذلك لثلاث تحدث انخفاضاً في أسعار هذه الأوراق نتيجة زيادة المعروض منها فيقوم البنك المركزي بشرائها، ثم يقوم بإعادة بيعها في الأسواق المالية.

2 - عمليات السوق المفتوحة:

يستطيع البنك المركزي توجيه السياسة النقدية بالبلاد من خلال عمليات السوق المفتوحة، وذلك من خلال القيام ببيع وشراء السندات والأوراق النقدية، لا سيما السندات الحكومية من وإلى المؤسسات المالية وغيرها، حيث تتم المبيعات على هذه السندات عند وجود سيولة مفرطة، في حين يقوم البنك المركزي بشراء هذه السندات عندما يرغب بضح قدر من السيولة، وهذه السياسة لا تأثير لها على البنوك الإسلامية لأن الأصول التي تمتلكها هذه المؤسسات لا تتضمن السندات التي يتعامل بها البنك المركزي، وبذلك فهي أداة غير فعالة في الرقابة على البنوك الإسلامية، لذا إذا أراد البنك المركزي أن يؤثر على البنوك الإسلامية من خلال هذه السياسة وجب له التعامل بأدوات مالية تتعامل بها البنوك الإسلامية ومن هذه الأدوات الصكوك الإسلامية القابلة للتداول مثل صكوك المشاركة والمضاربة والإجارة وغيرها.

فيستطيع البنك المركزي إجراء توسع في كمية النقود من خلال قيامه بشراء الصكوك المملوكة للبنوك وذلك بالقيمة السوقية لهذه السيولة أو بأعلى منها ويدفع قيمة هذه الصكوك نقداً، ويقوم مستلمو هذه المبالغ بإيداعها في البنوك وتتوسع بذلك كمية النقود جراء تزايد العمليات في البنوك. كما يمكن للبنك المركزي إحداث تقلص في كمية النقود من خلال احتفاظه بكمية من الصكوك لبيعها عند الحاجة بسعر السوق أو أقل إلى البنوك، فيقوم المشترون بدفع قيمتها نقداً مما يؤدي إلى انخفاض مباشر في الأرصدة السائلة لدى البنوك إذا كان المشتري هو البنك، وبالتالي ومما سبق نستطيع القول أن للصكوك دور في توفير إطار إشرافي ورقابي ملائم للبنوك الإسلامية، إضافة إلى مواجهة التحديات القائمة.¹

المطلب الثالث: استخدام البنوك الإسلامية للصكوك في تمويل الاستثمارات واستقطاب الأموال


من خلال هذه الصكوك يمكن للبنوك الإسلامية أن تقوم بتمويل العديد من الأنشطة والاستثمارات واستقطاب الأموال.

1 صكوك السلم: تستطيع البنوك الإسلامية أن تقوم بشراء المواد الخام من المنتجين سلماً، إضافة إلى بالتمويل برأس المال وفي المقابل تحصل على المنتجات والسلع لتقوم بإعادة تسويقها واستقطاب الأموال عن طريقها.

وتصدر صكوك السلم حسب الشكل التالي:

¹ زاهرة علي محمد بني عامر، مرجع سابق، ص: 171.

الشكل: (02) هيكل الصكوك القائمة على عقد السلم



المصدر: محمد عدنان بن الصيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن، 2017، ص: 479.

وتتمثل الأرقام في الشكل مايلي:


- 1 - يتقدم البائع إلى البنك الإسلامي من أجل التمويل من خلال عقد السلم (إصدار صكوك سلم)؛
- 2 - إنشاء الشركة ذات الغرض الخاص، من طرف البنك المركزي التي تقوم بعملية إصدار صكوك السلم، وذلك بتقسيم رأس مال السلم إلى أقسام متساوية؛
- 3 - طرح صكوك السلم للبيع؛
- 4 - يقوم المستثمرون بالاكتمال في صكوك السلم، ودفع قيمة الإكتمال نقد إلى الشركة ذات الغرض الخاص التي تعتبر بمثابة الوكيل على أصحاب الصكوك؛
- 5 - تقوم SPV في الدخول مع المنشئ (البائع) في عقد السلم وذلك بتحديد جميع نقاط الإتفاق، بحيث يعجل له دفع قيمة السلم التي تعتبر حصيلة قيمة الإكتمال في الصكوك، مع تأجيل السلعة؛
- 6 - تسلم أصول السلم في التاريخ المتفق عليه وبالمواصفات المتفق عليها؛
- 7 - إعادة بيع أصول السلم إلى متعهد الشراء بسعر متفق عليه؛
- 8 - تسدد قيمة الأصول حسب الكيفية وفي الأوقات المتفق عليها؛
- 9 - دفع قيمة بيع أصول السلم التي تكون في الغالب مساوية لقيمة الشراء، إضافة إلى الربح والذي يمثل جزء منه، أرباح حملة الصكوك؛

10-11- الإستعانة بوكيل خدمات، من أجل ترتيب عملية البيع، والبحث على أحسن الفرص، وإتمام عمليات البيع والشراء، ويأخذ مقابل هذا أجره كأتعاب له.

2 صكوك الاستصناع: تقوم البنوك الإسلامية بالتعاقد لأجل الاستصناع مع المصانع لتتحصل هذه الأخيرة على التمويل المتمثل في قيمة الصكوك للقيام بتصنيع المنتج المتفق عليه، بعدما تم طرح الصكوك لاستقطاب الأموال.¹

وتصدر صكوك الاستصناع حسب الشكل التالي:

الشكل: (03) هيكل الصكوك القائمة على عقد الاستصناع



المصدر: محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن، 2017، ص: 471.


وتتمثل الأرقام في الشكل مايلي:

- 1 - يتقدم المقاول إلى البنك الإسلامي، من أجل طرح صكوك استصناع لتمويل مشاريعه؛
- 2 - إنشاء الشركة ذات الغرض الخاص، من طرف البنك الإسلامي التي تقوم بعملية إصدار صكوك الاستصناع، وذلك بتقسيم رأس مال الاستصناع إلى أقسام متساوية، ودفعها إلى حملة الصكوك؛
- 3 - يقوم المستثمرون بالاكتتاب في صكوك الاستصناع، ودفع قيمة الاكتتاب نقدا إلى الشركة ذات الغرض الخاص، التي تعتبر بمثابة الوكيل على أصحاب الصكوك؛

¹ أدهم إبراهيم جلال الدين، الصكوك والأسواق المالية الإسلامية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية، دار الجوهرة، القاهرة، 2014، ص ص 76 -

- 4 - استيفاء قيمة الصكوك؛
 - 5 - تقوم الشركة ذات الغرض الخاص في الدخول مع المصدر (المقاول) بعقد استصناع، يكلفه من خلاله بصنع صنعة محددة المواصفات، وتقديم جميع الشروط لذلك، ويتعهد المستصنع بدفع تلك الأصول بعد صنعها إلى الشركة ذات الغرض الخاص في تاريخ لاحق محدد؛
 - 6 - تقديم الشيء المصنوع من طرف الصانع أو المقاول، إلى الشركة ذات الغرض الخاص، في الآجال المحددة وبالمواصفات المحددة؛
 - 7 - يتعهد المستأجر باستئجار الموجودات الناتجة عن عقد الاستصناع مع المقاول ودفع مقابل ذلك أجره دورية متفق عليها؛
 - 8 - دفع الاجرة المتفق عليها مع الشركة ذات الغرض الخاص حسب الاتفاق؛
 - 9 - يتعهد المشتري بشراء الموجودات الناتجة عن عقد الاستصناع مع المقاول ودفع مقابل ذلك قيمتها المتفق عليها إما كلياً أو جزئياً على أقساط؛
 - 10 - دفع مبلغ الشراء المتفق عليه مع الشركة ذات الغرض الخاص حسب الاتفاق؛
 - 11 - دفع الأقساط الدورية أو الذفعات الدورية أو المبلغ كاملاً، إلى حملة الصكوك الناتج عن بيع مخرجات عملية الاستصناع؛
 - 12 - تقوم الشركة ذات الغرض الخاص spv، باتفاق مع شركة خدمات ، من أجل صيانة الأصول، إذا كنا أمام تصريف المبيع بعقد الإجارة المنتهية بالتملك؛
 - 13 - دفع قيمة الخدمات المقدمة من طرف وكيل الخدمات.
- 3 صكوك المرابحة:** يقوم البنك الإسلامي بإصدار صكوك المرابحة ثم تطرح بعد ذلك لاتقطاب الأموال اللازمة فيما بعد لتمويل عملية شراء المنتج أو السلعة المتفق عليها، وبيعها بعد ذلك للجهة الطالبة للسلعة مع الربح المتفق عليه.
- وتصدر صكوك المرابحة حسب الشكل التالي:

الشكل: (04) هيكل الصكوك القائمة على عقد المراجعة



المصدر: محمد عدنان بن الضيف ، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وأثارها التنموية ، دار النفائس، الأردن، 2017، ص: 484.


وتمثل الأرقام في الشكل مايلي:

- 1 - طلب المشتري من البنك الإسلامي شراء سلعة مربحة؛
- 2 - إنشاء الشركة ذات الغرض الخاص SPV، من طرف البنك الإسلامي، التي تقوم بعملية إصدار صكوك المراجعة، وذلك بتقسيم رأس مال المراجعة إلى أقسام متساوية، ودفعها إلى حملة الصكوك؛
- 3 - يقوم المستثمرون بالاكتتاب في صكوك المراجعة ، ودفع قيمة الاكتتاب نقدا إلى الشركة ذات الغرض الخاص SPV، التي تعتبر بمثابة الوكيل على أصحاب الصكوك؛
- 4 - استيفاء قيمة الصكوك؛
- 5 - تشتري الشركة ذات الغرض الخاص SPV، من مورد السلعة المتفق معه ، سلعة ذات مواصفات محددة مذكورة في نشرة الإصدار؛
- 6 - تسديد قيمة السلعة للمورد حالا؛
- 7 - دفع الشركة ذات الغرض الخاص SPV، إلى مصدر السلعة المشتراة بريح معلوم؛
- 8 - تسديد قيمة السلعة المتمثلة في سعر الشراء ، بالإضافة إلى ربح معلوم وثابت متفق عليه مسبقا ، إما بتسديد دوري أو فوري، وفي غالب الاحيان يكون التسديد على أقساط دورية، تتفق فيها على قيمتها ودوريتها؛
- 9 - بعد التحصيل الدوري لقيمة السلعة ، من طرف الشركة ذات الغرض الخاص SPV، تقوم بدفعها إلى أصحاب الصكوك إلى غاية إتمام قيمتها كليا أو دفعة واحدة ، حسب الاتفاق بين الوكيل والمشتري ، مع اخذ الشركة ذات الغرض الخاص SPV للأجرة المتفق عليها.

4 **صكوك المضاربة**: يقوم البنك الإسلامي على أساس أنه هو المضارب أو يكون وكيلًا عنه بطرح صكوك المضاربة للبيع واسيقطاب الأموال لتمويل الاستثمار، أو توفير الأموال اللازمة لطرف آخر لتنفيذ المشروع الخاص به.

وتصدر صكوك المضاربة حسب الشكل التالي:

الشكل: (05) هيكل الصكوك القائمة على عقد المضاربة



المصدر: محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن،

2017، ص: 465.

وتمثل الأرقام في الشكل مايلي:


- 1 - إنشاء شركة ذات الغرض الخاص، التي تقوم بعملية إصدار صكوك المضاربة، إما من خلال تقسيم رأس مال مشروع موجود فعلا، أو تقسيم رأس مال المشروع المرجو إنشاؤه، وبيعها لحملة الصكوك؛
- 2 - يقوم المستثمرون بالاكتتاب في صكوك المضاربة، ودفع قيمة الاكتتاب نقدا، إلى شركة ذات الغرض الخاص، التي تعتبر بمثابة الوكيل على أصحاب الصكوك؛
- 3 - تسليم صكوك المضاربة مقابل قيمتها المدفوعة؛
- 4 - تقوم شركة ذات الغرض الخاص، بإنشاء اتفاقية مضاربة مع منشئ المضاربة المصدر، بحيث تكون شركة ذات الغرض الخاص، وكيل عن رب المال، وشركة المضاربة تقوم بالعمل؛
- 5 - المصدر باعتباره المضارب، يوافق على المساهمة في عقد المضاربة وذلك بخبراته والإدارة النقدية، لأرباب المال؛
- 6 - دفع المال لشركة المضاربة من أجل القيام بأعمال المضاربة؛
- 7 - الأرباح الناتجة عن عقد المضاربة، تقسم بين أرباب المال شركة ذات الغرض الخاص، ومن ورائها حملة الصكوك، والعامل وهو المصدر، وذلك حسب النسب المتفق عليها؛
- 8 - دفع نسبة الربح إلى المصدر حسب الاتفاق؛

9 - تقديم حصة من الربح إلى شركة ذات الغرض الخاص، حسب الاتفاق في تقسيم الأرباح؛

10 - دفع توزيعات دورية إلى حملة الصكوك، في كل مرة ينضض فيها المشروع، إلى غاية انتهاء عقد المضاربة، وبعد تقديم الأرباح، تقيم الأصول المتبقية وتوزع على المكتتبين في الصكوك، حسب كل مكتتب، حيث أنه يمكن للمصدر في هذه الحالة، الاحتفاظ بالأصول المتبقية أو إعادة بيعها في السوق، عن طريق الشركة ذات الغرض الخاص.

5 صكوك المشاركة: تصدر صكوك المشاركة لتمويل مشروع معين أو إعادة بنائه ويستطيع البنك هنا أن يكون شريكا أو مديرا بالاتفاق من الشركاء، وتدار أيضا بصيغة الوكالة بالاستثمار والمضاربة وتعد صكوك المشاركة من أكثر الأنواع مرونة؛ لتلائمها مع أغلب أوجه التمويل. وتصدر صكوك المشاركة حسب الشكل التالي:

الشكل: (06) هيكل الصكوك القائمة على عقد المشاركة




المصدر: محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن، 2017، ص: 461.

وتمثل الأرقام في الشكل مايلي:

- 1 - إنشاء الشركة ذات الغرض الخاص spv، التي تقوم بعملية إصدار صكوك المشاركة، وذلك إما من خلال تقسيم رأس مال المشروع الموجود فعلا، أو يقسم رأس مال المشروع المرجو إنشائه وبيعه لحملة الصكوك؛
- 2 - يقوم المستثمرون بالاكنتاب في صكوك المشاركة، ودفع قيمة الاكنتاب نقدا إلى الشركة ذات الغرض الخاص spv، التي تعتبر بمثابة الوكيل على أصحاب الصكوك؛
- 3 - تسليم صكوك المشاركة مقابل قيمتها المدفوعة؛

- 4 - تقوم الشركة ذات الغرض الخاص spv، بدفع قيمة الصكوك إلى المصدر أو المنشئ ، جزءا من قيمة المشروع؛
- 5 - يقوم الشريك بدفع حصته في المشروع التي تكون إما نقدا أو عينا ، وتحدد الحصص هنا تحديدا دقيقا وتعرف نسبة كل من الشريك وحملة الصكوك ، وتمثل مجموع الاشتراكات رأس مال المشروع القائم على المشاركة؛
- 6 - في تاريخ كل توزيع دوري، تقوم الشركة ذات الغرض الخاص spv، باستحقاق الأرباح التي يدفعها إلى حملة الصكوك، بحسب نسبة مشاركتهم في المشروع، هذا إن كانت هناك أرباح أم إن كانت هناك خسائر فلا تكون هناك توزيعات؛
- 7 - في تاريخ كل توزيع دوري، تقوم الشركة ذات الغرض الخاص spv، بتوزيع الأرباح إلى الشريك بحسب نسبة مشاركته في المشروع ، هذا إن كانت هناك أرباح أم إن كانت هناك خسائر ، فلا توجد توزيعات ولكنها تنقص من رأس المال؛
- 8 - دفع الأرباح إن وجدت إلى حملة الصكوك من الطرف الشركة ذات الغرض الخاص spv؛
- 9 - 10- بيع وحدات المشاركة المعبر عنها بصكوك المشاركة إلى المنشئ المصدر وتسديد قيمتها نقدا، إذا كانت المشاركة منتهية بالتمليك؛
- 11- دفع قيمة الوحدات (الصكوك) إلى حملة الصكوك؛
- 12-13 تقوم الشركة ذات الغرض الخاص spv، بإنشاء إدارة تعمل على إدارة المشاركة ، وتعتبر هذه الإدارة وكيلاً عن المنشئ.
- 6 صكوك المزارعة:** يستطيع البنك الإسلامي أن يقوم بالتمويل في هذا النوع من الصكوك من خلال شراء الأرض أو تأجيرها وطرح صكوك مزارعة للشركات الزراعية للقيام بزراعة الأرض وتوزيع الناتج بحصص شائعة، أو توفير الآلات والمعدات من طرف البنك بهدف الزراعة وهذا أيضا يعتبر تمويل لأصحاب الأراضي.
- 7 صكوك المغارسة:** يطبق البنك صيغة المغرسة بشراء لأرض من أمواله الخاصة ويقوم بعد ذلك لمنحها على سبيل المغارسة لمن يعمرها وبعد إنتاج الأشجار يأخذ كل طرف نصيبه، ويقدم البنك الإسلامي بالمغارسة لأصحاب الأراضي باستخدام عمال وتقديم التمويل اللازم لهم للقيام بذلك ويمكن في هذا إدخال المساقاة أيضا كصيغة مطبقة مع عمال آخرين أو مع نفس العمال فهذه الصيغ وصكوكها المستعملة تتوالى بعضها في الاستخدام وفي إنتاج واحد.
- وتصدر صكوك المزارعة أو المغارسة حسب الشكل التالي:

الشكل: (07) هيكل الصكوك القائمة على عقد المزارعة أو المغارسة




المصدر: محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن، 2017، ص: 472.

وتمثل الأرقام في الشكل مايلي:

- 1 -تتقدم الشركة الخبيرة بالأعمال الزراعية الى البنك الإسلامي من اجل تمويل العملية الزراعية؛
 - 2 -إنشاء شركة ذات الغرض الخاص spv من طرف البنك الإسلامي؛
 - 3 -تتولى شركة ذات الغرض خاص طرح صكوك المزارعة تمثل في إجماليها قيمة الأرض وأدواتها وتكون وكيلة على حملة الصكوك؛
 - 4 -استيفاء قيمة الصكوك؛
 - 5 -تستأجر spv الأرض في غالب الأحيان أو تشتريها من طرف الدولة بسعر منخفض كما تشتري به الأدوات؛
 - 6 -تدفع الأرض من طرف spv الى الشركة الخبيرة بالأعمال الزراعية للعمل عليها وفق ما تم النص عليه في نشرة الإصدار؛
 - 7 -جمع المحصول إذا كان هناك منتج وتقوم الشركة الخبيرة بتسويقه وبيعه نيابة عن spv؛
 - 8 -دفع قيمة المحصول الى spv؛
 - 9 -10- دفع حصص كل حملة الصكوك والشركة الخبيرة حسب ما تم الاتفاق عليه.
- 8 صكوك المساقاة:** يقوم البنك الإسلامي بتمويل المساقاة فيكون هنا مساقيا ويستأجر عمالا لقيام بذلك، كما يقدم البنك الإسلامي التمويل على شكل معدات وآلات خاصة بالري لأصحاب المزارع ويأخذ لقاء هذا على مقابل متفق عليه.

وتصدر صكوك المساقاة حسب الشكل التالي:

الشكل: (08) هيكل الصكوك القائمة على عقد المساقاة



المصدر: محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية ، دار النفائس، الأردن،

2017، ص: 474.

وتمثل الأرقام في الشكل مايلي:

- 1 - تقدم مالك الأرض التي يطلب سقيها الى البنك الإسلامي؛
- 2 - يقوم البنك الإسلامي بإنشاء شركة ذات غرض خاص.
- 3 - طرح صكوك المساقاة بقيمة الأدوات وأجرة العامل لأنه أجبر؛
- 4 - استيفاء قيمة الصكوك؛
- 5 - تقديم الأرض وأدواتها الى الشركة الخبيرة بأعمال السقي؛
- 6 - قيام الشركة برعاية الشجر وسقيه حسب الاتفاق؛
- 7 - إذا كان هناك منتج تقوم الشركة الخبيرة بتسويقه وبيعه نيابة عن SPV؛
- 8 - دفع قيمة المحصول الى SPV؛
- 9 - 10- دفع حصص كل من مالك الأرض وحملة الصكوك؛
- 11- تأخذ الشركة الخبيرة أجرتها حسب ما تم الاتفاق عليه.


9 صكوك الوكالة بالاستثمار: سبق وذكرنا بأن هذا النوع من الصكوك يمكن الاستفادة منه في أنواع الصكوك

كافة وتطبيقاتها المختلفة، فيستطيع البنك الإسلامي أن يقوم من خلال هذه الصكوك بتمويل الاستثمارات

عن طريق اصدار الصكوك وطرحها لاستقطاب الأموال والحصول عليها.

وتصدر صكوك الوكالة حسب الشكل التالي:

الشكل: (09) هيكل الصكوك القائمة على عقد الوكالة



المصدر: محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن،

2017، ص: 496.

وتمثل الأرقام في الشكل مايلي:


- 1 - تقوم شركة المشروع بتأسيس شركة ذات غرض خاص، وقد تسمى باسم المشروع المراد إنشاؤه؛
- 2 - تتولى الشركة ذات الغرض الخاص إصدار صكوك الوكالة؛
- 3 - يقوم المستثمرون بالاكنتاب في صكوك الوكالة، ودفع قيمتها نقدا إلى الشركة ذات الغرض الخاص، التي تعتبر بمثابة الوكيل على أصحاب الصكوك؛
- 4 - بعد جمع الاموال اللازمة لإقامة المشروع عن طريق الصكوك، يتم توقيع اتفاقيات استثمارية من قبل الشركة ذات الغرض الخاص مع شركة المشروع، وذلك لإقامة مشاريع مختلفة عن طريق عقود مختلفة؛
- 5 - تقوم شركة المشروع بإنجاز مشاريع مختلفة، بعقود مختلفة، لآجال مختلفة، وكل هذا يذكر في نشرة الإصدار، او يترك على العرف المتبع في هذا النوع من الصكوك؛
- 6 - يتم التوزيع الدوري للأرباح، وفقا لمعطيات العقد وذلك حسب الإتفاق؛
- 7 - تتولى الشركة ذات الغرض الخاص توزيع الأرباح إن وجدت على حملة الصكوك، مع الأخذ في الإعتبار احتساب جميع التكاليف الناتجة عن هذه العملية.

10 - صكوك الإجارة: يأخذ هذا النوع العديد من الأشكال فيمكن للبنك الإسلامي أن يقوم بطرح الصكوك

للاكتتاب والحصول على التمويل اللازم لشراء العين وتأجيرها حسب الطلب ويتحصل البنك هنا لقاء التمويل على مقابل ، أو يقوم مالك عين بالاتفاق مع البنك الإسلامي بتقسيم هذه الملكية إلى صكوك متساوية وطرحها للاكتتاب.

وتصدر صكوك الإجارة حسب الشكل التالي:

الشكل: (10) هيكل الصكوك القائمة على عقد الإجارة



المصدر: محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية ، دار النفائس، الأردن، 2017، ص: 491.

وتمثل الأرقام في الشكل مايلي:

- 1 - يتقدم المستأجر إلى البنك الإسلامي من أجل التمويل عن طريق الإجارة؛
- 2 - إنشاء الشركة ذات الغرض الخاص spv، من طرف البنك الإسلامي، التي تقوم بعملية إصدار صكوك الإجارة، وذلك من خلال تقسيم رأس مال المشروع وبيعها للمستثمرين؛
- 3 - يقوم المستثمرون بالاكنتاب في صكوك الإجارة ، ودفع قيمتها نقدا إلى الشركات ذات الغرض الخاص ، التي تعتبر بمثابة الوكيل على أصحاب الصكوك؛
- 4 - استيفاء قيمة الصكوك؛
- 5 - تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بشراء الأصول المعدة للتأجير من طرف (البائع)؛
- 6 - استلام وتملك هذه الأصول؛
- 7 - تقوم الشركة ذات الغرض الخاص ، وبما أنها الوكيل على حملة الصكوك ، بتأجير الأصول المشتركة مقابل دفعات دورية للمستأجر الطالب للتمويل؛

8 - يدفع المستأجر الايجار دورياً حسب الاتفاق إلى الشركة ذات الغرض الخاص ، ويكون مجموع هذه الدفعات مساوي لأكثر من قيمة الاصول المؤجرة (هذا في حالة الاجارة المنتهية بالتمليك وهي الغالبة في هذه العمليات)؛

9 -تقوم الشركة ذات الغرض الخاص ، بدفع التوزيعات الدورية ، الناتجة عن تأجير الأصول ، إلى حملة الصكوك؛

10 -11- بيع الأصول في نهاية مدة التأجير ، وفق ما تم الاتفاق عليه، من خلال وعد بالبيع وقبض

قيمة الأصول من طرف الشركة ذات الغرض الخاص، وتكون القيمة حسب الاتفاق؛

12- دفع قيمة الأصول المتحصل عليه ا في نهاية مدة التأجير للمكتسبين ، إذا كان لها قيمة حسب الاتفاق ، وما صدر في نشرة الإصدار؛

13-14- قيام الشركة ذات الغرض الخاص، في الدخول باتفاق مع شركة خدمات، من أجل صيانة الأصول

المؤجرة، ودفع قيمة هذه الخدمة ومتطلباتها ، من المدفوعات الدورية المتحصل عليها من طرف المستأجر ، وقبل توزيعها إلى حملة الصكوك؛

15- قيام الشركة ذات الغرض الخاص، في الدخول باتفاق مع شركة التأمين الإسلامية، ودفع اشتراكات التأمين

من المدفوعات الدورية المتحصل عليها، من طرف المستأجر وقبل توزيعها إلى حملة الصكوك.

خلاصة الفصل:

للبنوك الإسلامية ميزة لا تشاركها فيها البنوك التقليدية ألا وهي تقديم مختلف الخدمات الإجتماعية التي تساهم في بناء المجتمع وتحسينه من كل المشاكل والأضرار التي يمكن أن تمسه، وإن إسلامية هذه البنوك لم تمنعها من الإستفادة من التقنيات البنكية المعاصرة التي تمارسها البنوك التقليدية، وهذا راجع إلى اتساع دائرة الاجتهاد الفقهي الذي يولى أهمية بالغة للأعمال البنكية الإسلامية، التي يطمح دائما ويعمل على أن تكون خالية من شبهة الربا أو الفائدة.

وقد استطاعت البنوك الإسلامية أن تدخل في العديد من الأنشطة البنكية منها وغير البنكية وهذا راجع للمرونة التي اكتسبتها في تعاملاتها بعقودها الشرعية إضافة إلى الدور المهم التي لعبته الصكوك في البنوك الإسلامية، فقد يكون البنك مع متعامليه شريكا أو مضاربا أو رب مال أو مستصنعا أو مزارعا إلى غيرها من الصيغ المطبقة.

الفصل الثالث

خلال الفترة

(2016-2010)

تمهيد:

بعدما تطرقنا إلى الإطار النظري المتمثل في الفصل الأول والذي تمحور موضوعه حول الصكوك والفصل الثاني الخاص بالبنوك الإسلامية واستخدامات الصكوك في البنوك الإسلامية وما يربطهما من دور وأهمية، وسنتناول في هذا الفصل والذي يعتبر الإطار التطبيقي دراسة حول بنك قطر الإسلامي، ودراسة حول بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)، ثم مقارنة بين هذين البنكين من حيث استخدام الصكوك في الأعمال البنكية وقد تمحور هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

- ◀ المبحث الأول: بنك قطر الإسلامي، حيث سنتطرق في هذا المبحث لتعريف بنك قطر الإسلامي، وشبكة البنك، وإلى لجان مجلس الإدارة والهيكل التنظيمي للبنك، و الصكوك المستخدمة لدى بنك قطر الإسلامي.
- ◀ المبحث الثاني: بنك دبي الإسلامي، حيث سنتطرق في هذا المبحث لتعريف بنك دبي الإسلامي، وشبكة البنك، وإلى لجان مجلس الإدارة، الصكوك المستخدمة لدى بنك دبي الإسلامي.
- ◀ المبحث الثالث: مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي.

المبحث الأول: بنك قطر الإسلامي

يعتبر بنك قطر الإسلامي بنك عالمي رائد وشامل، يتمسك بأحكام الشريعة الإسلامية والمثل والقيم الأخلاقية الرفيعة، ويحقق المعايير الدولية للعمل البنكي، وبشارك في تنمية الاقتصاد الوطني والعالمي، والهدف من هذا المبحث هو التعرف على بنك قطر الإسلامي حيث سنتناول المطالب التالية:

← تعريف بنك قطر الإسلامي وشبكة البنك

← لجان مجلس الإدارة

← الصكوك المستخدمة لدى بنك قطر الإسلامي

المطلب الأول: تعريف بنك قطر الإسلامي وشبكة البنك

أولاً: تعريف بنك قطر الإسلامي

بنك قطر الإسلامي هو أول بنك إسلامي في قطر، حيث بدأ عمله عام 1982 ولا يزال إلى الآن أكبر المؤسسات المصرفية الإسلامية في الدولة، حيث يستحوذ حالياً على نسبة 42% من قطاع الصيرفة الإسلامية في البلاد، وحصّة حوالي 12% من إجمالي السوق المصرفية، وفي نهاية 2016، بلغ إجمالي حقوق المساهمين في البنك 14.2 مليار ريال قطري (3.89 مليار دولار أمريكي)، ووصل إجمالي الأصول إلى 139.8 مليار ريال قطري (38.3 مليار دولار أمريكي).

يقدم البنك خدماته في السوق المحلية من خلال شبكة فروع عصرية منتشرة في مختلف أنحاء قطر، كما تتيح في الفروع الأساسية مراكز متخصصة تضم مدراء علاقات متمرسين في تقديم خدمات العملاء. وتمتلك مجموعة البنك حصصاً في عدد من شركات الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في قطر ومنها بنك كيو إنفست، وشركة "بيمه"، وشركة الجزيرة للتمويل. تتواجد مجموعة البنك في عدد من الأسواق العالمية الرئيسية وذلك لتلبية الاحتياجات الخارجية لعملائها وتعزيز حضورها القوي في المناطق التي تهتم بشكل كبير بخدمات الصيرفة الإسلامية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

في أبريل 2016، قامت وكالة التصنيف الائتمانية العالمية "فيتش" بتثبيت تصنيف البنك الائتماني طويل الأجل عند "A+" مع نظرة مستقبلية مستقرة نظراً لقوة علامة ال بنك التجارية في قطر، وجودة الأصول ومثانة المحفظة التمويلية والسيولة التي تمتاز بتنوعها مقارنة بال بنوك الأخرى، كما أخذ التصنيف في الاعتبار أرباح البنك، وقوة النسب الرأسمالية والتحسين في نسب التغطية، ومنحت وكالة ستاندرد أند بورز بدورها البنك تصنيف

"A-"، وأكدت وكالة التصنيف الدولية "كابيتال انتيليجنس" التصنيف المالي لل بنك عند مستوى "A" مع نظرة مستقبلية ثابتة،¹

ثانياً: شبكة البنك

شبكة البنك المحلية:

يولي البنك اهتماماً كبيراً للاستثمارات المحلية عبر المساهمة في تأسيس مجموعة من الشركات الناجحة في قطاعات التمويل والتطوير العقاري والتأمين التكافلي، حيث تضم هذه المجموعة مايلي:²

شركة الجزيرة للتمويل:

تأسست في عام 1989، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة يساهم فيها البنك بنسبة 30% والهيئة القطرية للأوقاف بنسبة 20% وشركاء آخرون منهم بنك قطر الوطني وقطر للتأمين، وتعمل شركة الجزيرة للتمويل على توفير أفضل الحلول لتلبية احتياجات العملاء وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.

شركة عقار للاستثمار والتطوير العقاري:

تأسست عام 2000 كمؤسسة مالية إسلامية يملك فيه البنك نسبة 49% وإدارة الأوقاف بنسبة 34% وإدارة الشركات والهيئة العامة لشؤون القاصرين بنسبة 17% وتخضع جميع أعمالها لأحكام الشريعة الإسلامية. شركة ضمان للتأمين الإسلامي (بيمه):

تأسست شركة ضمان للتأمين الإسلامي (بيمه) Beema في سبتمبر من عام 2009، وهي شركة قطرية خاصة مقفلة تعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. ومرخص لها لتقديم كافة أنواع التأمين التكافلي العام والعائلي ويساهم في الشركة كل من: البنك بنسبة 25%، وشركة قطر للتأمين بنسبة 25%، وبنك الريان بنسبة 20% وشركة بروة العقارية بنسبة 20% وبنك كيو إنفست بنسبة 10% .

شركة بوابة الشمال العقارية:

شركة مساهمة قطرية ذات مسؤولية محدودة، تأسست في نهاية عام 2007 وبشارك فيها: البنك، وشركة عقار، ومجموعة الفطيم. وتعمل الشركة في الأنشطة المتعلقة بالمجال العقاري من تطوير للمشاريع، والإنشاءات وبيع وشراء العقارات. وتقوم الشركة حالياً بتنفيذ مشروع (قطر مول) على طريق الشمال السريع، وتبلغ تكلفة هذا المشروع حوالي 6 مليارات ريال قطري.

¹ موقع البنك، www.qib.com.qa تاريخ الزيارة: 19/04/2017، على الساعة 21:28.

² التقرير السنوي لبنك قطر الإسلامي سنة 2010، ص: 32.

شبكة البنك العالمية:

يملك البنك رؤية وإستراتيجية استثمارية بعيدة المدى، وينظر لمحيطه الإقليمي والعالمي كوحدة متكاملة، من منطلق أن عصر العولمة المالية لم يعد فيه مكان لبنك ينكفى على الداخل. ولهذا فإن البنك يتبنى إستراتيجية للتوسع خارجياً عبر انتقاء مراكز إقليمية وعالمية لاستثماراته الخارجية بحيث يكون له حضور وتواجد عالمي. وحقق البنك هذه الرؤية عبر تأسيس مجموعة من بيوت التمويل متمثلة في:¹

كيو إنفست:

حصل على الترخيص من مركز قطر للمال (QFC) في مايو 2007، برأسمال مصرح به مليار دولار أمريكي (المدفوع 720 مليون دولار)، ليكون بذلك أكبر مؤسسة مالية تنطلق من مركز قطر للمال. ويملك البنك نسبة 46.67%.

بيت التمويل العربي:

أسسه البنك مع شركاء إستراتيجيين من قطر ودول الخليج الأخرى في عام 2004 كأول بنك إسلامي (تجاري واستثماري) متكامل في لبنان، ويملك فيه البنك حصة 99.99%.

بنك التمويل الآسيوي:

تم تأسيسه في ماليزيا نهاية مارس 2007، ويساهم فيه البنك بنسبة 60% ويعتبر بوابة على دول آسيا التي تشكل واحدة من أهم الكتل الاقتصادية في العالم. ويركز البنك على الاستثمارات الكبرى وتمويل الشركات في ماليزيا وفي الدول المجاورة التي لها ارتباط بأنشطة استثمارية في الخليج.

البنك - المملكة المتحدة:

تأسس مطلع عام 2008، وهو بوابة البنك للسوق الأوروبية خاصة فرنسا وألمانيا، حيث يملك البنك 99.43% من أسهمه ويقوم بإدارة مجموعة من الاستثمارات في مجالات حيوية خاصة في الاستثمار العقاري وامتلاك الأصول، وتقديم الخدمات المصرفية والاستثمارية للجالية الإسلامية في أوروبا، في ظل تزايد الطلب على الصيرفة الإسلامية هناك.

البنك - السودان:

افتتح في يوليو 2013 ليصبح أول فرع خارج قطر بملكية كاملة للبنك. حيث بدأ برأسمال قدره 50 مليون دولار، ويقدم خدمات تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية وحلول التمويل التجاري للشركات الكبرى.

¹ التقرير السنوي لبنك قطر الإسلامي سنة 2010، ص: 33.

المطلب الثاني: لجان مجلس الإدارة والهيكل التنظيمي للبنك

أولاً: لجان مجلس الإدارة:

- تعاون مجلس الإدارة على القيام بواجباته خمس لجان متخصصة ترفع تقاريرها مباشرة إليه، وتقوم بالمهام نيابة عنه لدعم ممارسات الإدارة الفعالة، وهذه اللجان هي:¹
- (1) اللجنة التنفيذية لمجلس الإدارة: تتألف هذه اللجنة من ستة من أعضاء المجلس ويشارك في حضور اجتماعاتها الرئيس التنفيذي بالإضافة إلى كبار المسؤولين عن تداول المعلومات والبيانات المطروحة للنقاش وهي بمثابة أداة لتنسيق أعمال المؤسسة ويأتي على رأس مهامها ومسؤولياتها، تزويد المجلس بكل ما يستجد من معلومات عن التطورات التجارية والمعاملات ذات الطبيعة الخاصة، والمراجعة المنتظمة لأداء وأعمال مختلف القطاعات.
 - (2) لجنة التدقيق والمخاطر: إن الهدف الرئيسي لعمل هذه اللجنة هو مساعدة المجلس على استيفاء متطلبات الحوكمة وعلى النهوض بمسؤوليات الإشراف العام فيما يتصل بأنشطة البنك، ويشمل ذلك تقديم التقارير المالية، ونظام الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر الفعلية، ومهام التدقيق الداخلي والخارجي والإجراءات المتبعة لرصد مدى التقيد بالقوانين ونظم عمل البنوك.
 - (3) لجنة السياسات والإجراءات: إن الهدف الرئيسي لعمل هذه اللجنة هو دراسة وإعداد وتطوير الإستراتيجيات والأهداف والسياسات ونظم وإجراءات أدلة العمل وتتكفل اللجنة بأن تسيير سياسات وممارسات البنك وفقاً للمعايير المستقرة للعمل المصرفي.
 - (4) لجنة التعويضات والمزايا: تتشكل لجنة التعويضات والمزايا من ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة بالإضافة إلى مدير عام المجموعة المالية ومدير عام مجموعة الموارد البشرية، وتختص بشكل أساسي في النظر في قضايا اختيار وتقييم المتقدمين للعمل لدى المصرف على مستويات الإدارة التنفيذية العليا، علاوة على مهمتها الأساسية وهي تحديد مكافآت ومزايا كبار العاملين في البنك والإشراف على توزيعها بحسب تقارير تقييم الأداء.
 - (5) لجنة الزكاة: تتولى اللجنة مسؤولية تعزيز روابط التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع المسلم من خلال توجيه أموال الزكاة لمستحقيها، واللجنة مسؤولة كذلك عن تطوير علاقات جيدة مع الجمعيات والمنظمات الخيرية، وجماعات المساعدات الإنسانية التي تقدم مساعدات في مجالات التنمية العامة وذلك بغرض تقييم الجهات التي تتلقى تلك الأموال.

¹ التقرير السنوي لبنك قطر الإسلامي سنة 2010، ص: 43.

المطلب الثالث: الصكوك المستخدمة لدى بنك قطر الإسلامي

أولاً: الصكوك المستخدمة لدى بنك قطر الإسلامي

1. **صكوك تمويل:** يمثل تمويل الصكوك مساهمة مشتركة في ملكية موجودات أو منافع أو خدمات تحمل ربح نصف سنوي ثابت وتستحق بعد 5 سنوات من تاريخ الاصدار، يتم الاعتراف بهذا الربح على نحو دوري وحتى تاريخ الاستحقاق. حيث يتم تصنيف هذه الصكوك كبند منفصل في البيانات المالية الموحدة ضمن بند "صكوك تمويل"، ويمثل الجدول التالي تطور هذه الصكوك خلال الفترة (2010-2016):

الجدول(03): تطور صكوك تمويل بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)


الوحدة: ألف ريال قطري

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
صكوك تمويل	2713290	2716691	5415628	5444077	5450236	5450820	6791178

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014،

2015، 2016.

الشكل(11): تطور صكوك تمويل بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

هناك تطور عام لصكوك تمويل بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)، من قيمة 2713290 ألف ريال قطري سنة 2010 إلى 6791178 سنة 2016 مع ثبات نوعي للسنوات 2013، 2014، 2015 فقد كان التغيير قليل 5444077 و5450236 و5450820 ألف ريال قطري على التوالي، وهذا رغم الارتفاع الكبير الذي شهدته الصكوك سنة 2012 فقد ارتفعت إلى ضعف ما كانت عليه أي من القيمة ألف ريال قطري 2716691 سنة 2011 والتي لم تختلف عن قيمة 2010، إلى 5415628 ألف ريال قطري سنة 2012.

II. أنواع موجودات التمويل: تنقسم موجودات التمويل إلى:

- صكوك مربحة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها، لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها لتمويل شراء سلعة (وفق عقد المربحة)، وتصبح سلعة المربحة مملوكة لحملة الصكوك.
- صكوك إجارة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها، تمثل أعياناً أو منافعاً أو خدمات مؤجرة أو وموعدة باستئجارها، تأخذ أحكام الإجارة في الفقه الإسلامي.

وبالنسبة لموجودات التمويل المتعلقة بالصكوك فإنه خلال 2012 وكجزء من برنامج لإصدار صكوك بقيمة 5.460 مليون ريال قطري من خلال شركة ذات غرض خاص "شركة بنك قطر الإسلامي للصكوك المحدودة"، تم إصدار صكوك بقيمة 2.730 مليون ريال قطري نيابة عن البنك بإجمالي تكاليف تبلغ 10 مليون ريال قطري، تم إصدار الصكوك بمعدل ربح سنوي ثابت قدره % 2.5 يدفع بشكل نصف سنوي وبأجل 5 سنوات تستحق في أكتوبر 2017، الصكوك مدرجة في بورصة أيرلندا، وسيستمر إدارتها من قبل البنك ويتعهد بإعادة شراء تلك الموجودات في تاريخ الإستحقاق بنفس سعر الإصدار.

وتفاصيل موجودات التمويل المتعلقة بنوعي الصكوك السابقين للفترة (2012-2016) هي كما يلي:


الجدول (04): تطور موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2012-2016)

الوحدة: ألف ريال قطري

السنة	مربحة	إجارة	إجمالي موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك
2012	2801043	3686082	6487125
2013	3111851	4595045	7706896
2014	3207418	4023048	7230466
2015	2239857	1580567	3820424
2016	4840964	3858296	8699260

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2012، 2013، 2014، 2015، 2016.

الشكل (12): تطور موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2012-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

هناك تطور عام للمربحة والإجارة في بنك قطر الإسلامي للفترة الممتدة من 2012 إلى 2016 وبالتالي يمكننا القول أن إجمالي موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك في ارتفاع وتطور بالإضافة إلى أن قيمة الإجارة كانت أكبر من قيمة المربحة وهذا ما نلاحظه، باستثناء سنة 2015 والتي عرفت انخفاض في قيمتي المربحة والإجارة من 3207418 و 4023048 إلى 2239857 و 1580567 على التوالي، وبالتالي سيحدث انخفاض في إجمالي موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك فبعد أن كانت قيمته 7230466 ألف ريال قطري سنة 2014 أصبحت قيمة الإجمالي سنة 2015 تقدر بـ 3820424 والملاحظ هنا أيضا أن قيمة الإجارة كانت تفوق المربحة لكن كان سنة 2015 العكس، لكن قيمتي المربحة والإجارة رجعت للارتفاع سنة 2016 وقد تضاعفت القيمة مقارنة بالسنة الماضية ووصلت قيمة إجمالي موجودات التمويل المتعلقة بالصكوك 8699260 ألف ريال قطري.

ثانيا: الصكوك كأداة فاعلة في بنك قطر الإسلامي

تعتبر الصكوك واحدة من أدوات البنوك الإسلامية الأكثر فاعلية في استقطاب الأموال لعمليات تمويل المشروعات الكبيرة، وبلغ حجم إصداراتها في 2010 حوالي 14 مليار دولار بتراجع % 26 عن إصدارات 2009، ومن أهم هذه الإصدارات صكوك المصرف بمبلغ 750 مليون دولار، وصكوك بنك أبوظبي الوطني بقيمة 160 مليون دولار، وقد حقق البنك في عام 2012 إصدار صكوك لمدة 5 سنوات بقيمة 750 مليون دولار أمريكي تم تسعيرها بعائد بلغ % 2.5 سنويا، كما أصدر المصرف عام 2015 صكوكاً دائمة إضافية للشريحة الأولى من رأس المال متوافقة مع بازل 3 بقيمة 2 مليار ريال قطري لتعزيز نسب كفاية رأس مال

المصرف ودعم النمو المستقبلي في حجم الأعمال. كما حقق المصرف نجاح كبيراً في سوق الصكوك العالمية حيث تمت تغطية اكتتاب صكوك بقيمة 750 مليون دولار أمريكي بأجل 5 سنوات.¹

وخلال عام 2015، قامت المجموعة بإصدار صكوك دائمة مؤهلة لإدراج للشريحة الأولى من رأس المال بمبلغ 2 مليار ريال قطري، هذه الصكوك غير مضمونة كما أن توزيعات الأرباح تقديرية وغير تراكمية وتدفع سنوياً، ومن المتوقع أن يكون معدل الربح 5% على أن يتم مراجعته كل ست سنوات، كما يكون للمجموعة الحق في عدم دفع الأرباح كما أن حملة الصكوك ليس لهم الحق في المطالبة بالربح على الصكوك، وهذه الصكوك ليس لديها تاريخ الاستحقاق ويتم تصنيفها ضمن حقوق الملكية.²

وقد قام البنك بإنشاء شركات خاصة بإصدار الصكوك كنشاط مالي يقوم به البنك من أجل استقطاب الاموال واستثمارها والتمثلة في:

- شركة بنك قطر الإسلامي للصكوك المحدودة وقد تم تأسيس هذه الشركة في جزر كايمان، ويتمثل نشاط الشركة في إصدار الصكوك.
- شركة البنك لإصدار الصكوك المحدودة قطر وقد تم تأسيس هذه الشركة في قطر، ويتمثل نشاط الشركة في التمويل.

وخلال عام 2016 قامت المجموعة بإصدار صكوك دائمة مؤهلة للإدراج للشريحة الأولى من رأس المال بقيمة 2 مليار ريال قطري بمعدل ربح ثابت بنسبة 2.25% على مدى السنوات الست الأولى، كما سوف تتم مراجعتها في حالة تجديد فترة الإستحقاق.³

ثالثاً: استخدام الصكوك لتنويع استثمارات البنك: من أجل الاستثمار وتحقيق الأرباح يسعى البنك دائماً إلى إيجاد عديد البدائل التمويلية والاستثمارية ومن بينها صكوك الحكومة القطرية التي تصدرها الحكومة ومن الجدول التالي نبين أهم استخدامات الصكوك في الاستثمار لدى بنك قطر الإسلامي:

¹ التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي سنة: 2010، 2012، 2015.

² التقرير السنوي لبنك قطر الإسلامي سنة 2015، ص: 105.

³ التقرير السنوي لبنك قطر الإسلامي سنة 2016، ص: 25.


الجدول:(05) تطور استخدامات صكوك حكومة قطر خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة: ألف ريال قطري

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
صكوك حكومة قطر	1250000	10250000	10250000	11821000	12440761	14388276	14900209

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016.

الشكل:(13) تطور استخدامات صكوك حكومة قطر خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

هناك تطور في استثمارات بنك قطر الإسلامي الخاصة بصكوك الحكومة للسنوات من 2010 إلى 2016، لكن يعد هذا الإرتفاع بالبطيء نوعا ما، وقد كانت القيم بين 1250000 ألف ريال قطري و 14900209 ألف ريال قطري، مع ثبات لسنتي 2011 و2012 بقيمة تقدر بـ 10250000 ألف ريال قطري.

رابعاً: أرباح حملة الصكوك

نصيب حملة الصكوك من الأرباح: يعمل بنك قطر الإسلامي على أن تكون له دائما أرباح موزعة لحملة الصكوك وهذا ما يعزز مكانته الاستثمارية لدى المستثمرين الصغار والكبار وكلما كانت هناك أرباح كلما كانت هناك استقطابات للأموال إلا أنه كان يقوم بتوزيع جزء على حملة الصكوك والباقي يعاد استثمارها أو وضعها كاحتياطي ومن خلال الجدول التالي نبين قيمة التوزيعات على مدار السبع (7) سنوات الأخيرة:


الجدول: (06) نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة: ألف ريال قطري

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
نصيب حملة الصكوك من الأرباح	24563	105854	129782	173519	173519	162322	156351

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016.

الشكل: (14) نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

هناك تطور في نصيب حملة الصكوك من الأرباح للفترة (2010-2016) في بنك قطر الإسلامي وقد كانت قيم الأرباح محصورة بين 24563 و 156351 ألف ريال قطري، وقد شهدت سنة 2011 ارتفاع كبير في نصيب حملة الصكوك من الأرباح حيث كان حوالي 4 أضعاف القيمة السابقة في 2010، فبعد أن كانت 24563 ألف ريال قطري أصبحت قيمتها تقدر بـ 105854 ألف ريال قطري.

أرباح مستحقة لحملة الصكوك: وهي موضحة في الجدول التالي على مدى فترة الدراسة كالتالي:


الجدول: (07) أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة: ألف ريال قطري

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
أرباح مستحقة لحملة الصكوك	24563	25148	40504	40504	40504	29307	32896

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016.

الشكل: (15) أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

هناك تطور في الأرباح المستحقة لحملة الصكوك خلال الفترة (2010-2016) لكن يعد بالمتذبذب أو البطيء نوعاً ما، فبعد الارتفاع لـ 3 سنوات على التوالي 2010، 2011، 2012، صاحبه بعد ذلك ثبات في القيمة لـ 3 سنوات أخرى 2012، 2013، 2014 ثم سنة 2015 انخفضت قيم الأرباح المستحقة لحملة الصكوك، وسنة 2016 عاودت بالارتفاع، وقد كانت القيم عموماً بين 24563 ألف ريال قطري و 32869 ريال قطري، مع القيمة 40504 ألف ريال قطري التي كانت ثابتة للسنوات 2012، 2013، 2014.

المبحث الثاني: بنك دبي الإسلامي

يعتبر بنك دبي الإسلامي بنك عالمي رائد وشامل، يتمسك بأحكام الشريعة الإسلامية والمثل والقيم الأخلاقية الرفيعة، ويحقق المعايير الدولية للعمل ال بنكي، ويشارك في تنمية الاقتصاد الوطني والعالمي، والهدف من هذا المبحث هو التعرف على بنك دبي الإسلامي بالإضافة إلى مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي في المطلب الأخير منه، حيث سنتناول المطالب التالية:

- ◀ تعريف بنك دبي الإسلامي وشبكة البنك
- ◀ لجان مجلس الإدارة
- ◀ الصكوك المستخدمة لدى بنك قطر الإسلامي

المطلب الأول: تعريف بنك دبي الإسلامي وشبكة البنك

أولاً: تعريف بنك دبي الإسلامي

تأسس بنك دبي الإسلامي عام 1975 كشركة مساهمة عامة بموجب المرسوم الأميري الصادر عن حاكم إمارة دبي، كأول بنك إسلامي متكامل الخدمات بغرض تقديم الخدمات المصرفية وما يتعلق بها وفقاً لأسس الشريعة الإسلامية، وأصبح رائداً في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، وتم تسجيله لاحقاً كشركة مساهمة عامة طبقاً لقانون الشركات التجارية الاتحادي رقم 1984، يتعامل البنك مع جميع العقود والعمليات والمعاملات التجارية والمالية وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية. وتتركز أهدافه على تقديم حلول بنكية إسلامية للعالم أجمع، وتكمن رؤيته في أن يصبح مجموعة مالية إسلامية رائدة في المنطقة والعالم، ويمثل بنك دبي الإسلامي أكبر بنك في الإمارات العربية المتحدة إذ يبلغ رأسماله 3798.6 مليون درهم، ويصل عدد العاملين فيه إلى 1533 موظف، ويمارس نشاطه من خلال مكتبه الرئيس في دبي، إضافة إلى فروع العاملة في دولة الإمارات العربية المتحدة.¹

وعلى الرغم من النمو الهائل الذي أحرزه منذ تاسيسه في عام 1975 فإن البنك ما يزال حتى اليوم وفيماً لجذوره كمؤسسة تركز على المتعاملين من حيث الخدمة الشخصية والنزاهة بما يشكل أساساً لجميع علاقاته. هنا يتم دمج التقاليد والتراث من جهة مع الالتزام بالابتكار والمرونة والحدثة من جهة أخرى، وبحيث يتم توفير ذلك للمتعاملين على اختلاف مشاربهم مع حلول شاملة تلبي جميع احتياجاتهم المالية. وتتمثل رؤية البنك في أن تكون المؤسسة المالية الإسلامية الأكثر تقدماً في العالم، أما رسالته فهي الإرتقاء بمكانته والمحافظة عليها في صدارة البنوك الإسلامية الرائدة في العالم من خلال تقديم خدمات متميزة لعملائه.

¹ <http://www.dib.ae> تاريخ الزيارة: 03/05/2017 على الساعة 12:15.

والسير قدماً في مسيرة النمو والابتكار وضمان مشاركة الموظفين الدائمة ، وقد تم إدراج البنك في سوق دبي المالي (المؤشر: "دي أي بي").¹

ثانياً: شبكة البنك

وتضم هذه الشبكة المجموعة التالية:²

ديار:

منذ تأسيسها سنة 2002، برأسمال قدره 20 مليون درهم إماراتي، تحولت شركة "ديار" بشكل سريع إلى واحدة من أكبر الشركات العقارية في المنطقة، حيث بلغ رأسمالها 5.78 مليار درهم إماراتي بعد طرح أسهمها للاكتتاب الأولي في مايو 2007، وقد سجل الاكتتاب الذي يعد الأكبر في تاريخ دولة الإمارات إلى الآن، إقبالاً ضخماً فاق جميع التوقعات، وذلك بفضل ثقة المستثمرين بجدوى استثمارات الشركة واستراتيجيتها وقد أصبحت ديار التي تتخذ من دبي مقراً لها، مزوداً رئيسياً للخدمات العقارية الشاملة، ورائدة في جميع مجالات الأعمال التي تقوم بها.

تمويل:

هي شركة رائدة في مجال التمويل العقاري إقليمياً تأسست في دولة الإمارات العربية المتحدة بنمو متواز مع التنمية الاقتصادية والتنوع النامي ، تأسست شركة "تمويل" في مارس عام 2004، وتقوم حالياً بتمويل عقارات تزيد قيمتها عن 10 مليار درهم ، وتقدم اليوم مجموعة واسعة من المنتجات التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، مدعومة بخدمة عملاء ذات جودة عالية وحلولاً مبتكرة لتمويل البيوت، وفي يوليو عام 2006، حققت "تمويل" إنجازاً كبيراً بالتحول إلى شركة مساهمة عامة ، وقد فاقت طلبات الاكتتاب العام كل التوقعات حيث تجاوزت المبلغ المطلوب بأربعمئة وخمسة وثمانين ضعفاً.

دبي الإسلامي للخدمات المالية:

تتمثل دبي الإسلامي للخدمات المالية مؤسسة فرعية مملوكة بالكامل لبنك دبي الإسلامي، وهي شركة متاجرة في السندات تم إطلاقها في عام 2001، بهدف تقديم خدمة المتاجرة في السندات بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في خدمات المضاربة التي تقدمها ، ويقدم دبي الإسلامي للخدمات المالية لقاعدة عملائها المتنوعة لدى بنك دبي الإسلامي والجهات الاستثمارية الأخرى إمكانية إتمام المعاملات في أسواق الأسهم الإماراتية، تقوم شركة دبي الإسلامي للخدمات المالية بتوفير خدمات المضاربة، والتي تحكمها مبادئ الشريعة الإسلامية في كل من سوق دبي المالي وسوق أبوظبي للأسهم.

¹ التقرير السنوي لبنك دبي الإسلامي سنة 2013، ص:9.

² <http://www.dib.ae> تاريخ الزيارة: 03/05/2017 على الساعة 13:25.

كابيتال بنك دبي الإسلامي:

تم تأسيس مؤسسة كابيتال بنك دبي الإسلامي في عام 2006 كذراع للخدمات المصرفية الاستثمارية لبنك دبي الإسلامي بتأكيد على تقديم الحلول المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية على الصعيد الدولي ، مسترشدين بمبادئها التقليدية وتوجهها الأخلاقي وحلولها المتميزة بالشفافية ، وقد قادت مؤسسة كابيتال بنك دبي الإسلامي العالم المالي عبر دول مجلس التعاون الخليجي ودولياً كرائد في الخدمات المالية المطابقة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، وتجلب مهارتها المتنوعة منظومة من الخبرات المتخصصة والمعرفة الواسعة والتفاني في خدمة عملائها.

بنك دبي الإسلامي باكستان المحدود:

هو شركة تابعة مملوكة بنسبة 100 بالمائة لبنك دبي الإسلامي، بدأت مزاوله أعمالها في باكستان في عام 2006 وتقدم مجموعة متكاملة من المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية على أعلى المستويات العالمية للمؤسسات والأعمال الصغيرة والمتوسطة والأفراد ، وتمتلك مؤسسة بنك دبي الإسلامي باكستان المحدودة قاعدة أصول تقدر بـ 32 مليار روبية باكستانية (1.4 مليار درهم إماراتي) وودائع تقدر بأكثر من 25 مليار روبية باكستانية (1.1 مليار درهم إماراتي) ، ومن إطلاقها، قامت مؤسسة بنك دبي الإسلامي باكستان المحدودة بالاضطلاع في مبادرات كبرى لتوسيع شبكة فروعها عبر أنحاء الدولة، وقد قام البنك بإطلاق أول بطاقة خصم فيزا إسلامية في باكستان وقدم منتجات مالية تغطي التمويل العقاري وتمويل السيارات ومنتجات الودائع.

دار الشريعة للإستشارات المالية الإسلامية:

تم تأسيس الدار عام 2007 لتقديم الخدمات الاستشارية للمؤسسات المصرفية الإسلامية في تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية وتحقيق الحلول المبتكرة الفعالة تجارياً والملائمة قانونياً ، وفي السابق، كانت دار الشريعة عبارة عن قسم تنسيق شرعي في بنك دبي الإسلامي ، وتمثل دار الشريعة وحدة شاملة للعملاء الساعين للحصول على استشارة شرعية أو خدمات استشارية فريدة وبتكلفة فعالة ، ويتكون فريق العمل من الفقهاء والباحثين في علوم الشريعة الإسلامية والمحامين والمصرفيين خبراء سوق رأس المال وإدارة الأصول والمحللين الماليين والمحاسبين المختصين في الشريعة ومستشاري تقنية المعلومات والمدققين المتخصصين في علوم الشريعة وخبراء التدريب في مجال الشريعة.

مؤسسة الإمارات للصناديق الاستثمارية العقارية:

تمثل المؤسسة مشروع استثمار جديد تم تطويره بتعاون مشترك بين بنك دبي الإسلامي وإدارة إيفل، الرائدة في مجال الصناديق الاستثمارية العقارية في فرنسا. ويعكس إطلاق مؤسسة الإمارات للصناديق الاستثمارية العقارية مستوى الثقة المجددة في القطاع العقاري في دولة الإمارات العربية المتحدة ، وبمقرها الكائن بمركز دبي

المالي العالمي، تقع مؤسسة الإمارات للصناديق الاستثمارية العقارية تحت سلطة وتنظيم هيئة دبي للخدمات المالية وتستنشر بشكل حصري في العقارات التجارية والسكنية عالية الجودة والمنتجة للدخل ، وتقوم مؤسسة الإمارات للصناديق الاستثمارية العقارية بإدارة الأصول بغرض مضاعفة العوائد وزيادة القيمة الكلية للشركة.

بنك الخرطوم:

أكثر من 17 فرعاً في العاصمة و 33 فرعاً في جميع أنحاء البلاد، يعد بنك الخرطوم أكبر بنك في جمهورية السودان، ولا يمثل بنك دبي الإسلامي إدارة ملكية بنك الخرطوم فحسب، بل هو ملتزم أيضاً بالاستثمار في الموارد البشرية والمالية والتكنولوجية لبنك الخرطوم لتعجيل تطور البنك ، واليوم يجلب بنك الخرطوم تحت إدارة بنك دبي الإسلامي الجديدة خبرات أفضل المختصين في العديد من المجالات المصرفية مشجعاً بذلك ثقافة الابتكار والرضا التام للعملاء ، وكنبك تجاري يضطلع بنك الخرطوم كافة الأنشطة المصرفية التجارية بما في ذلك الاستحواذ وإيجار وتعديل وبيع الأصول الملائمة للأعمال.

المطلب الثاني: لجان مجلس الإدارة

لجان مجلس الإدارة

إن مجلس الإدارة مسؤول عن طريقة إدارة كافة المخاطر وعن الموافقة على استراتيجيات وسياسات المخاطر، حيث يتكون من:¹

- (1) لجنة إدارة المخاطر: إن لجنة إدارة المخاطر لديها المسؤولية الكلية لتطوير إستراتيجية المخاطر وتطبيق المبادئ وإطارات العمل والسياسات والحدود، لئلا أنها مسؤولة عن المخاطر الجوهرية وإدارة ومراقبة قرارات المخاطر ذات العلاقة.
- (2) قسم إدارة المخاطر: إن قسم إدارة المخاطر مسؤول عن تطبيق إجراءات المخاطر ذات العلاقة والمحافظة عليها وذلك لضمان عملية مراقبة مستقلة، إن القسم مسؤول عن الموافقة على التسهيلات الائتمانية وإدارتها وإدارة المحفظة ومخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية ومراقبة كافة المخاطر.
- (3) لجنة إدارة الموجودات والمطلوبات: إن لجنة إدارة الموجودات والمطلوبات بالبنك مسؤولة عن إدارة موجودات ومطلوبات البنك والهيكل المالي الشامل للبنك .وهي مسؤولة أيضاً بصورة رئيسية عن التمويل ومخاطر السيولة للبنك.

¹ التقرير السنوي لبنك دبي الإسلامي سنة 2011، ص:104.

4) التدقيق الداخلي: يتم تدقيق عمليات إدارة المخاطر في البنك دورياً من قبل قسم التدقيق الداخلي الذي يقوم بفحص كفاية الإجراءات وكيفية تقيد البنك بها. يناقش قسم التدقيق الداخلي نتائج كل التقييمات مع الإدارة ويقدم تقرير بكل النتائج والتوصيات إلى لجنة التدقيق.

المطلب الثالث: الصكوك المستخدمة لدى بنك دبي الإسلامي

أولاً: الصكوك المستخدمة لدى بنك دبي الإسلامي

1. **صكوك تمويل**: يبرم البنك خلال السنة ترتيبات تمويل الصكوك المتوافقة مع الشريعة وحصل من خلالها على تمويلات حيث أن هذه الصكوك مدرجة في بورصة دبي المالية العالمية وبورصة لندن، وتشمل شروط الترتيبات تحويل بعض الموجودات المحددة (الموجودات المملوكة بالمشاركة) التي تضم موجودات مستأجرة بالأصل وموجودات مشاركات واستثمارات مرخصة متوافقة مع الشريعة وأية موجودات لدى البنك مستبدلة إلى شركة الصكوك، شركة دي أي بي، التي تم تأسيسها خصيصاً لإجراء معاملات الصكوك. ويمثل الجدول التالي تطور هذه الصكوك خلال الفترة (2010-2016):


الجدول (08): تطور صكوك تمويل بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة: ألف درهم

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
صكوك تمويل	4176015	4173983	4673960	2807203	2837175	5601925	7695155

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016.

الشكل: (16) تطور صكوك تمويل بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

هناك ارتفاع في صكوك تمويل للسنتين 2010، و 2011 لكنه بالبطيء بقيمة تقدر بـ 4176015 ألف درهم وارتفعت بعدها سنة 2012 ، ثم انخفضت سنة 2013 حوالي نصف القيمة أي 2807203 ألف درهم وبقيت في ثبات في السنة الموالية، ثم عاودت صكوك تمويل بالارتفاع سنة 2015 إلى ضعف القيمة لتصبح 5601925 ألف درهم وتلاها ارتفاع لسنة 2016 كذلك حيث أصبحت صكوك تمويل تقدر بـ 7695155 ألف درهم.

II. الأرباح من بيع استثمارات في صكوك إسلامية : اهتم بنك دبي الإسلامي بالأنشطة التشغيلية المتعلقة باستثمارات الصكوك الإسلامية وقد كان لهذه الأخيرة أرباحا من بيعها، والجدول التالي يبين لنا مقدار هذه الأرباح لفترة من 2011 إلى 2016:


الجدول: (09) الأرباح من بيع استثمارات صكوك إسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2016-2011)

الوحدة: ألف درهم

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016
أرباح بيع استثمارات صكوك	712	37058	67122	31173	3859	89119

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016.

الشكل: (17) الأرباح من بيع استثمارات صكوك إسلامية في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2016-2011)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

قيم الأرباح من بيع استثمارات في صكوك إسلامية محصورة بين القيمة 712 ألف درهم و 89119 ألف درهم للسنوات من 2011 إلى سنة 2016 وقد شهدت هذه الفترة ارتفاعاً على مدار الثلاث سنوات المتتالية من 2011، 2012، 2013 وقد كانت الأرباح على التوالي 712، و 37058، و 67122 ألف درهم، ثم صاحبها سنة 2014 انخفاض للنصف 31173 ألف درهم وتلاه سنة 2015 انخفاض آخر والذي كان بالحاد حيث أصبحت الأرباح تقدر بـ 3859 ألف درهم، وبعدها وفي سنة 2016 عاودت الأرباح من بيع الصكوك بالارتفاع ليس للضعف أو ثلاثة أضعاف بل كان الارتفاع لـ 23 مرة من القيمة السابقة وقد أصبحت 89119 ألف درهم.

ثانياً: الصكوك كأداة فاعلة في بنك دبي الإسلامي

تمكن البنك من الولوج بنجاح إلى أسواق رأس المال العالمية في العام 2012 حيث سدد في شهر مارس ومن مصادره الخاصة كامل قيمة صكوك الخمس سنوات المترتبة عليه والتي بلغت 750 مليون دولار أمريكي، مما يعكس القوة المالية للبنك ووضعه الجيد من ناحية السيولة، وتبع ذلك في شهر ماي إصدار "بنك دبي الإسلامي" صكوكاً لأجل 5 سنوات بقيمة 500 مليون دولار أمريكي، حيث شهد هذا الإصدار نجاحاً كبيراً وتمت تغطية الاكتتاب بأكثر من 4 أضعاف، الأمر الذي مثل إنجازاً ملحوظاً وخاصة في ظل أوضاع السوق المتقلبة، وقد تمثل الوضع المالي الجيد لبنك دبي الإسلامي من خلال تأكيد وكالة "فيتش" على تثبيت التصنيف الائتماني طويل الأجل لبنك دبي الإسلامي عند درجة "A" ومنحته نظرة مستقبلية مستقرة.

وخلال العام 2012 شارك بنك دبي الإسلامي في العديد من إصدارات الصكوك المتميزة، تضمنت المشاركة في إصدار صكوك المنطقة الحرة لجبل علي (جافزا) لأجل 7 سنوات بقيمة 650 مليون دولار أمريكي، والمشاركة في إصدار صكوك لحكومة دبي على شريحتين لأجل 5 سنوات و 10 سنوات بقيمة إجمالية تبلغ 1.25 مليار دولار أمريكي، وإصدار صكوك شركة ماجد الفطيم القابضة لأجل 5 سنوات بقيمة 400 مليون دولار أمريكي، وإصدار صكوك لشركة إعمار بقيمة 500 مليون دولار أمريكي لأجل 7 سنوات. من جهة أخرى، فاز بنك دبي الإسلامي خلال عام 2012 بالعديد من الجوائز المحلية والعالمية المرموقة بما فيها جائزة أفضل بنك إسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة أفضل بنك خاص، وأفضل مدير صكوك، و أفضل خدمة مصرفية عن بعد.¹

في مارس 2013 أصدر البنك عن طريق ترتيب صكوك متوافقة مع أحكام الشريعة صكوك من الطبقة الأولى* تبلغ قيمتها 1000 مليون دولار أمريكي (3673 مليون درهم) بقيمة إسمية قدرها 1000 دولار

* الصكوك من الطبقة الأولى: هي صكوك مضاربة دائمة وغير قابلة للاسترداد من قبل حاملي الصكوك ويستحقون توزيعات أرباح غير متراكمة بناءً على موافقة مجلس الإدارة، يتم عرض كأحد مكونات أدوات حقوق الملكية المصدرة من قبل المجموعة في حقوق الملكية.

¹ التقرير السنوي لبنك دبي الإسلامي سنة 2012، ص: 10.

أمريكي (3673 درهم) للصك، حيث تم إدراج هذه الصكوك في بورصة إيرلندا بناء على موافقة مساهمي البنك في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ 4 مارس 2013.¹

وفي جانفي 2015، أصدر البنك مجموعة ثانية من الصكوك من الطبقة الأولى المتوافقة مع أحكام الشريعة من خلال منشأة ذات أغراض خاصة، دي آي بي تير ون صكوك (2) ليمنتد، بلغت قيمتها 1000 مليون دولار أمريكي (3673 مليون درهم) بقيمة إسمية قدرها 1000 دولار أمريكي (3673 درهم) للصك، وتم إدراج الصكوك من الطبقة الأولى في بورصة إيرلندا، ويحق للبنك المطالبة بها بعد تاريخ المطالبة الأول أو في أي تاريخ دفع أرباح بعد ذلك التاريخ ويخضع ذلك لشروط محددة لإعادة السداد.²

والجدول التالي يوضح لنا كل ما يتعلق بهذه صكوك:

الجدول: (10) إصدار الصكوك من الطبقة الأولى

شركة ذات أغراض خاصة	تاريخ الإصدار	قيمة الإصدار بما يعادل ألف درهم	معدل الربح المتوقع	فترة المطالبة
دي آي بي تير ون صكوك ليمنتد.	مارس 2013	3673000	6.25% سنويا يتم سداده بصورة نصف سنوية.	في أو بعد مارس 2019.
دي آي بي تير ون صكوك (2) ليمنتد.	جانفي 2015	3673000	6.75% سنويا يتم سداده بصورة نصف سنوية.	في أو بعد جانفي 2021.

المصدر: التقرير السنوي لبنك دبي الإسلامي سنة 2015، ص:63.

في ماي 2012 قام البنك، بموجب اتفاقية تمويل متوافقة مع الشريعة، بإنشاء برنامج إصدار شهادات أمانة بقيمة 2500 مليون دولار أمريكي (البرنامج) كجزء من هذا البرنامج، صدرت أول سلسلة من شهادات الأمانة بمبلغ 500 مليون دولار أمريكي 18365 (مليون درهم) وتم إدراجها في بورصة إيرلندا بتاريخ 30 ماي 2012 تم إصدار السلسلة الثانية من شهادات الأمانة بمبلغ 750 مليون دولار أمريكي (ما يعادل 275 مليار درهم إماراتي) في ماي 2015، وتم إصدار السلسلة الثالثة من شهادات الأمانة بمبلغ 500 مليون دولار أمريكي (ما يعادل 18365 مليون درهم إماراتي) في مارس 2016، وتم إدراجها في بورصة إيرلندا وسوق دبي المالي/ناسداك دبي، تم إصدار آخر سلسلة بشكل خاص بمبلغ 70 مليون دولار أمريكي وتستحق في ديسمبر 2019.

¹ التقرير السنوي لبنك دبي الإسلامي سنة 2013، ص:65.

² التقرير السنوي لبنك دبي الإسلامي سنة 2015، ص:63.

وتتضمن شروط البرنامج تحويل بعض الموجودات المحددة (الموجودات الخاضعة للملكية المشتركة) والتي تتضمن موجودات مستأجرة بالأصل وموجودات مشاركات واستثمارات مرخصة متوافقة مع الشريعة وأية موجودات مستبدلة لدى البنك إلى شركة دي أي بي صكوك ليمتد، جزر كايمان (المصدر) تقع هذه الموجودات تحت سيطرة البنك وسيستمر البنك في تقديمها.¹

ثالثاً: استخدام الصكوك لتنويع استثمارات البنك: إن الاستثمارات في الصكوك الإسلامية التي لديها تواريخ استرداد أو مدفوعات ثابتة ولدى البنك النية والقدرة على الاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق يتم تصنيفها كاستثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، يتم إدراج الاستثمارات في الصكوك الإسلامية المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق بالتكلفة المطفأة على أساس طريقة الربح الفعلية، مطروحاً منها أي انخفاض في القيمة، يتم احتساب التكلفة المطفأة بعد الأخذ بالاعتبار أية علاوات أو خصومات متعلقة بامتلاك الاستثمارات على أساس طريقة معدل الربح الفعلية. والجدول التالي يبين لنا مقدار الاستثمارات المستخدمة من طرف الحكومة لدى بنك دبي الإسلامي:

الجدول(11): تطور استخدامات صكوك حكومة دبي خلال الفترة (2010-2016)


الوحدة: ألف درهم

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
صكوك حكومة دبي	6488599	12460931	11477181	12010753	12425371	19994437	23505614

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016.

¹ التقرير السنوي لبنك دبي الإسلامي سنة 2016، ص:58.

الشكل: (18) تطور استخدامات صكوك حكومة قطر خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

التغير في استخدامات صكوك حكومة دبي خلال الفترة (2010-2016) يمكن أن نقسمه لفترتين أو مرحلتين، الأولى من 2010 إلى 2014 حيث عرفت هذه المرحلة ارتفاعا لكنه بالبطيء في استخدامات الصكوك وقد كانت القيم محصورة بين 6488599 ألف درهم و 12425371 ألف درهم، أما الفترة الثانية فكانت للسنتين 2015 و2016 فقد شهدت ارتفاعا كبيرا على غرار ما عرفته المرحلة الأولى وقد كانت قيم استخدامات الصكوك فيها للسنتين على التوالي 19994437 ألف درهم و 23505614 ألف درهم.

رابعاً: أرباح حملة الصكوك

نصيب حملة الصكوك من الأرباح: يحتسب توزيع الأرباح ما بين المودعين وحملة الصكوك وفقاً للإجراءات النموذجية الخاصة بالبنك ويتم اعتمادها من قبل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للبنك.

الجدول: (12) نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)


الوحدة: ألف درهم

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
نصيب حملة الصكوك من الأرباح	1435631	1386808	1316205	1053831	799018	1057332	1874962

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014،

2015، 2016.

الشكل: (19) نصيب حملة الصكوك من الأرباح في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل الباني نلاحظ أن:

نصيب حملة الصكوك من الأرباح كان في انخفاض على مدى السنوات من 2010 إلى 2014 وقد كان نصيب الحملة محصور بين 1435631 ألف درهم و799018 ألف درهم، وارتفع بعدها نصيب حملة الصكوك من الأرباح سنة 2015 ليصل إلى 1057332 ألف درهم ثم لـ 1874962 ألف درهم سنة 2016.

أرباح مستحقة لحملة الصكوك: وهي موضحة في الجدول التالي على مدى فترة الدراسة كالتالي:

الجدول: (13) أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)


الوحدة: ألف درهم

السنة	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010
أرباح مستحقة لحملة الصكوك	285454	204586	142638	161387	182039	126079	29256

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية: 2010، 2011، 2012، 2013، 2014،

2015، 2016.

الشكل: (20) أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016)



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول وبرنامج Excel

من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ أن:

التغير في أرباح مستحقة لحملة الصكوك في بنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2016) مقسم لثلاث مراحل من 2010 إلى 2012، ثم من 2013 إلى 2014، ثم من 2015 إلى 2016 حيث عرفت الفترة الأولى ارتفاعا لكنه بالبطيء للأرباح وقد كانت محصورة بين 29256 ألف درهم و 182039 ألف درهم، أما المرحلة الثانية فقد عرفت انخفاضا في الأرباح المستحقة بقيمتي 161387 ألف درهم و 142638 ألف درهم على التوالي، أما المرحلة الثالثة فقد عرفت ارتفاعا كبيرا للأرباح المستحقة لحملة الصكوك بقيمتي 204586 ألف درهم و 285454 ألف درهم على التوالي.

المبحث الثالث: مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي


بعدما قمنا بدراسة كل من البنكين، بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي من تعريف وفاعلية الصكوك في كل منهما بالإضافة إلى استخدامات الصكوك في كل من البنكين محل الدراسة للفترة (2010-2016)، سنقوم في هذا المبحث بالمقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي من خلال المطالب التالية:

◀ صكوك تمويل وصكوك الحكومة بالنسبة لكل من بنك

◀ أرباح حملة الصكوك في كل بنك

المطلب الأول: صكوك تمويل وصكوك الحكومة بالنسبة لكل من بنك

أولاً: صكوك تمويل



بنك قطر الإسلامي:


شهد بنك قطر الإسلامي تطور في صكوك تمويل من 2010 إلى 2016 حيث كانت قيمها محصورة بين 2713290 و 6791178 ألف ريال قطري وعرفت أعلى قيمة لها سنة 2013 بـ 5444077 ألف ريال قطري، وقد كانت قيم صكوك تمويل عموماً تصاعديّة حيث لم تعرف أي انخفاض مع بعض الثبات في السنوات الوسطى من فترة الدراسة، مما يدل على اهتمام البنك بالمساهمة المشتركة الخاصة بموجوداته أو خدماته بالإضافة إلى تمويل الصكوك حيث سيساعد هذا على زيادة ربحية البنك الناتجة عن الأرباح من الصكوك.

بنك دبي الإسلامي:

شهدت صكوك تمويل بالنسبة لبنك دبي الإسلامي طوال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2016 بعضاً من التقدم ثم التراجع في هذه الصكوك، وقد كانت قيمها محصورة ما بين 4176015 و 7695155 ألف درهم، حيث سجلت أعلى قيمة لها سنة 2016 وهي القيمة الأخيرة وقد عرفت صكوك تمويل انخفاضاً للسنتين 2013 و 2014 على التوالي لكنها عوضت هذا الانخفاض في السنة الموالية حيث ارتفعت قيمتها لحوالي النصف

5601925 ألف درهم وارتفعت أكثر لتصل سنة 2016 لـ 7695155 ألف ريال قطري، وسينتج عن هذه الزيادة أرباح أخرى يدعم بها البنك ميزانيته وتمويلات الصكوك الخاصة به.

ثانياً: صكوك حكومة



بنك قطر الإسلامي:


عرفت صكوك حكومة قطر تطوراً كبيراً خلال الفترة (2010-2016)، حيث كانت قيمها محصورة بين 1250000 و 14900209 ألف ريال قطري، فبعدما سجلت قيمة 1250000 ألف ريال قطري سنة 2010 ارتفعت في السنة التي تليها 2011 بحوالي 8 أضعاف المبلغ 10250000 ألف ريال قطري، وقد حافظت على هذه القيمة أيضاً سنة 2012 لتواصل بعدها في الصعود لتصل سنة 2016 لـ 14900209 ألف ريال قطري، وتعكس هذه القيم اهتمام حكومة قطر بالصكوك لما لهذه الأخيرة من أهمية باعتبارها أداة استثمارية ذات مخاطر أقل وأداة من أدوات السياسة النقدية ومن ثم فإن بنك قطر الإسلامي هو من يقوم بتسيير هذه الأدوات.

بنك دبي الإسلامي:

عرفت صكوك الحكومة الخاصة ببنك دبي الإسلامي تطوراً خلال الفترة (2010-2016)، وقد كانت قيم الصكوك محصورة بين 6488599 و 23505614 ألف درهم، رغم أن هذا التطور لم يكن بالمتواصل فقد شهدت سنة 2012 انخفاضاً في قيمة الصكوك حيث قدرت قيمتها آنذاك بـ 11477181 ألف درهم، لكن سرعان ما عوض بنك دبي انخفاض هذه الصكوك في السنوات المتتالية المقبلة فقد وصلت لـ 12010753 و 12425371 ألف درهم لسنتي 2013 و 2014 على التوالي، وارتفعت أكثر من هذا سنة 2015 لتصل لـ 19994437 ألف درهم وسنة 2016 لـ 23505614 ألف درهم وهذا الارتفاع في السنتين الأخيرتين سيعوض انخفاض قيم الصكوك في السنوات الأولى من الدراسة.

المطلب الثاني: أرباح حملة الصكوك في كل بنك

أولاً: نصيب حملة الصكوك من الأرباح




بنك قطر الإسلامي:

نلاحظ ارتفاع مستمر في قيمة نصيب حملة الصكوك من الأرباح لبنك قطر الإسلامي خلال الفترة (2010-2013) حيث كانت هذه القيم محصورة بين 24563 و 173519 ألف ريال قطري وقد ارتفعت في العام الثاني أي 2011 حوالي 4 أضعاف لتصل إلى 105854 ألف ريال قطري، وكان لحملة الصكوك لسنتي 2013 و 2014 نفس النصيب من الأرباح، ونلاحظ انخفاض مستمر في قيمة نصيب حملة الصكوك من الأرباح في الفترة (2014-2016) حيث انخفضت قيمتها إلى غاية 156351 ألف ريال قطري، وكلما كان نصيب حملة الصكوك من الأرباح أكثر كلما كانت ثقة بين البنك والمستثمرين وزاد بذلك تداولهم للصكوك.

بنك دبي الإسلامي:

نلاحظ انخفاض مستمر في قيمة نصيب حملة الصكوك من الأرباح لبنك دبي الإسلامي خلال الفترة (2010-2014) فقد سجل البنك قيمة 1435631 ألف درهم سنة 2010 بالنسبة لنصيب حملة الصكوك من الأرباح، ثم بدأت هذه القيمة في الانخفاض وصولاً لسنة 2014 حيث كان النصيب من الأرباح الخاص بحملة الصكوك آنذاك 799018 ألف درهم، ثم عاود الارتفاع في السنة الموالية 2015 ليصل نصيبهم من الأرباح إلى 1057332 ألف درهم ثم إلى 1874962 ألف درهم سنة 2016، وبزيادة النصيب من الأرباح لحملة الصكوك ينتج تعزيز لمكانة البنك الاستثمارية لدى مستثمريه مما يولد استقطاب للأموال.

ثانياً: أرباح مستحقة لحملة الصكوك




بنك قطر الإسلامي:

سجل بنك قطر الإسلامي في السنوات من 2010 إلى 2016 تذبذب بالنسبة لأرباح حملة الصكوك حيث كانت قيم الأرباح محصورة بين 24563 و 32896 ألف ريال قطري، وقد كانت قيم الأرباح مرتفعة من 2010 إلى 2012 لتصل إلى 40504 ألف ريال قطري وبقيت هذه القيمة ثابتة طيلة 3 سنوات متتالية إلى غاية 2014 ثم انخفضت بعدها الأرباح سنة 2015 وصولاً إلى 29307 ألف ريال قطري لكنها رجعت لترتفع سنة 2016 مسجلة بذلك ربحاً يقدر بـ 32896 ألف ريال قطري.

بنك دبي الإسلامي:

سجل بنك دبي الإسلامي تطوراً طيلة الفترة (2010-2016) بالنسبة للأرباح المستحقة لحملة الصكوك، ونستطيع عموماً تقسيم هذه الفترة لـ 3 فترات من 2010 إلى 2012 حيث شهدت أرباح حملة الصكوك ارتفاعاً من 26256 ألف ريال قطري وارتفعت سنة 2011 حوالي 4 أضعاف 126079 ألف ريال قطري ثم 182039 ألف ريال قطري ثم انخفضت الأرباح سنتي 2013 و 2014 على التوالي 161387 و 142638 ألف ريال قطري ثم عادت الارتفاع بعدها خلال سنتي 2015 و 2016 حيث وصلت إلى 204586 ثم إلى 285454 ألف ريال قطري وهذا الارتفاع يشجع أكثر حملة الصكوك على تداول الصكوك لتحقيق أرباح أكثر.

ثالثاً: موجودات تمويل بالنسبة لبنك قطر الإسلامي وأرباح من بيع استثمارات في صكوك إسلامية لبنك دبي الإسلامي:



بنك قطر الإسلامي:

عرفت موجودات تمويل المتعلقة بالصكوك بالنسبة لبنك قطر الإسلامي للفترة (2012-2016) تطوراً طوالت هذه المدة، مع العلم أن الموجودات تتكون من نوعين: صكوك المرابحة وصكوك الإجارة وبالتالي أي تغير في هذين النوعين مجموعهما سيمثل إجمالي موجودات التمويل الخاصة بالصكوك، حيث عرفت صكوك المرابحة ارتفاعاً من سنة 2012 لغاية 2014 وقد كانت قيمتها محصورة بين 2801043 و 3207418 ألف ريال قطري ثم انخفضت سنة 2015 لتسجل 2239857 ألف ريال قطري وارتفعت بعدها سنة 2016 حوالي الضعف 4840964 ألف ريال قطري، وبالمقابل سجلت صكوك الإجارة ارتفاعاً من سنة 2012 لسنة 2013 من 3686082 إلى 4595045 ألف ريال قطري وانخفضت بعدها لسنتي 2014 و 2015 مسجلة 4023048 و 1580567 ألف ريال قطري على التوالي ثم ارتفعت بعدها للضعف سنة 2016 وصولاً لـ 3858296 ألف ريال قطري.

بنك دبي الإسلامي:

بالنسبة للأرباح من بيع استثمارات في صكوك إسلامية وهي البند التابع للأنشطة التشغيلية الخاصة ببنك دبي الإسلامي فقد عرفت 3 فترات، حيث سجلت في الفترة الأولى والممتدة من 2011 إلى 2013 ارتفاعاً للأرباح الناتجة عن البيع من 712 إلى 67122 ألف درهم، وفي الفترة الثانية من 2014 إلى 2015 انخفضت الأرباح مسجلة بهذا القيمتين 31173 و 3859 ألف درهم على التوالي وسجلت بعدها سنة 2016 ارتفاعاً لحوالي 23 مرة لما قبلها 89119 ألف درهم، وكلما زادت أرباح من بيع استثمارات في صكوك كلما شجع البنك أكثر على إصدار الصكوك والمستثمرين كذلك على الاكتتاب فيها.

خلاصة الفصل:

استفادت البنوك الإسلامية من استخدامات الصكوك حيث تعتبر هذه الأخيرة واحدة من الأدوات الأكثر فاعلية في جذب واستقطاب الأموال في حال نقص الودائع البنكية لدى البنوك الإسلامية، بإصدار صكوك إسلامية بأنواعها لزيادة استقطاب الأموال في البنوك، إذ تعتبر الصكوك بديلا عن الودائع الاستثمارية عند حدوث انخفاض لها وبالتالي تساعد في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

وتناولنا في هذا الفصل دراسة مقارنة بين بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي حول استخدامات الصكوك في البنكين، حيث يعتبر كل بنك في تجربته مع مجال البنوك والصكوك الإسلامية وبيئتها ليست بالقديمة وقد سعى كل من البنكين لتطوير واستحداث وابتكار أدوات مالية ونقدية أيضا تتوافق والشريعة الإسلامية ومعاملاتها ومقاصدها.

واهتم بنك قطر الإسلامي بالصكوك واستخداماتها المتعددة فهو يقوم بإصدار الصكوك كنشاط مالي يقوم به من أجل استقطاب الأموال واستثمارها ومن أجل هذا قد قام بإنشاء شركات خاصة بإصدار الصكوك وشركات أخرى خاصة بالتمويل، ويستخدم البنك صكوك المرابحة والإجارة كنوعين مهمين حيث أنهما صكين مدعومين بالموجودات ويساعدان في التمويل بالإضافة إلى صكوك حكومة قطر والتي يستخدمها البنك لتنويع استثماراته.

واهتم بنك دبي الإسلامي بالصكوك واستخداماتها المتعددة حيث اهتم البنك بالأنشطة التشغيلية المتعلقة ببيع استثمارات الصكوك الإسلامية، ويستخدم البنك أيضا صكوك حكومة دبي وهذا كجانب من الاستثمارات المالية التي يقوم بها، وطبعا إصدار الصكوك ينتج عنه أرباح توزع على حملة الصكوك وكلما استمرت الأرباح كلما عزز مكانة البنك لدى المستثمرين.

الخاتمة

إن مسألة الصكوك مسألة قديمة في التعاملات الإسلامية، فقد ثبت وقوع التعامل بالصكوك قديماً، ولكن الجديد في موضوع الصكوك الإسلامية هو تطبيقاتها كأداة مالية تمويلية واستثمارية حديثة، حيث شهدت نمواً استثنائياً في السنوات الأخيرة، ولم يقتصر هذا الانتشار على البلدان الإسلامية أو العالم العربي فحسب بل وامتد ليصل جميع الأفراد والشركات والحكومات في جميع أنحاء العالم وقد أدى هذا التوسع بالصكوك لأن تصبح مركز استقطاب ومحور استثمار لكثير من المستثمرين وأصبحت لها مكانة بارزة في أسواق المال العالمية . وترجع بداية البنوك الإسلامية بمفهومها الواسع إلى بداية ظهور الإسلام، فقد عرف المسلمون أشكالاً مختلفة من العمل البنكي الإسلامي في صدر الإسلام، مثل القرض والمضاربة والصرف وغيرها، ثم ما لبثت أن صارت نداءً ومنافساً يلفت أنظار العالم فبدؤوا بدراسة هذه التجربة للتعرف على خصائصها وأنواعها، ولم تكن هذه الدراسة محتكرة على البلدان الإسلامية فقط بل حتى الغرب اهتموا بالبنوك للتعرف عليها أكثر لما وجدوه من حلول لديها، حيث ساعدت في حل الكثير من الأزمات لم تستطع الطرق أو التقنيات الأخرى من إيجاد الحل المناسب لها، وتقوم البنوك الإسلامية بتوظيف الأموال وفق ماتمليه عليها المصلحة التجارية وما لا يتخالف ومبادئ الشريعة الإسلامية وذلك من خلال صيغ التمويل الشرعية من مضاربة، مشاركة، مرابحة، وما إلى ذلك من الصيغ، وهذا ما جعلها ذا خصوصية تتفرد بها عن نظيرتها التقليدية، سواء في آلية عملها، أو من حيث الأنشطة والخدمات التي يقدمها، أو من حيث الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها.

وعليه تعتبر الصكوك الإسلامية من أهم الأدوات التي تستخدمها البنوك الإسلامية فتستطيع من خلالها أن توظف الفائض لديها وفي نفس الوقت تبقى إمكانية تسهيلها قايمة وبأقل تكلفة، كما أن استخدام الصكوك الإسلامية في البنوك الإسلامية ينتج عنه تفاعل بين العمل البنكي والاستثمار في دفع عملية التنمية، وإقامة هيكل مالي وتوظيف أكفأ وأكثر فاعلية فيكون فيه تمويل للاستثمارات واستقطاب للأموال.

نتائج اختبار الفرضيات:

- تقوم الصكوك على ضوابط شرعية سواء في إصدارها أو تداولها بالإضافة إلى أن استثمارها يكون في الأنشطة المباحة كما أنها خالية من الربا (فرضية صحيحة)، فيمكننا القول أن الصكوك هي وثائق تصدر على أساس عقد شرعي ويتم تداولها وفق أسس شرعية كما أن الصكوك لا تقوم في استخدامها على الربا.
- تختلف الصكوك السندات في الجانب الإسلامي والجانب العملي (فرضية صحيحة)، حيث أن كل معاملات الصكوك تخضع لأحكام الشريعة الإسلامية، بينما القوانين الحاكمة للسندات لا تتضمن هذا الالتزام.
- تتميز البنوك بمعاملاتها الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية كاستبعاد الفائدة في معاملاتها لحرمتها كما أن البنوك الإسلامية وظائفها متعددة وليست محددة بعمل معين، (فرضية صحيحة)، فالبنوك

- الإسلامية تعتبر مؤسسات مالية تلتزم بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً أو عطاءً وباجتتاب أي عمل مخالف لأحكام الإسلام فتقوم مثلاً بتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- تتعامل البنوك الإسلامية بالصكوك كأداة من أدواتها البنكية، فتستخدمها في توفير السيولة لتمويل المشروعات الخاصة بها وبمستثمريها (فرضية صحيحة)، تستخدم البنوك الإسلامية الصكوك كأداة في جذب واستقطاب الأموال وتمويل الاستثمارات، وهذا بإصدار الصكوك بأنواعها أو التي تتلاءم والمشروع.
 - مجال تطبيق الصكوك في بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي غير محدد وإنما يرجع لنوع الصكوك المستخدمة في الأنشطة والاستثمارات التابعة للبنكين.

النتائج:

- وقد تم التوصل في هذا البحث إلى عدة من النتائج، والمرتبطة بكل من الجانبين النظري والتطبيقي للدراسة والمتمثلة في أبرزها وهي كالتالي:
- تعتبر الصكوك الإسلامية بديلاً للسندات التقليدية القائمة على الفوائد الربوية، وتتوسع الصكوك لتشمل جميع النشاطات، حيث تنقسم إلى صكوك بيوع ومشاركة والوكالة وصكوك الإجارة.
 - تستخدم البنوك الإسلامية كل العقود الشرعية لمعاملاتها البنكية المالية من أجل توظيف الأموال وخلق مناصب العمل، وهذا ما يمتعها بقدرات تنموية وقدرات تمويلية.
 - تفتح الصكوك أمام البنوك الإسلامية آفاقاً استراتيجية واسعة من شأنها تذليل العديد من العقبات، فهي تعمل على حل مشكلة السيولة من خلال تقديمها أصولاً قابلة للتسييل، وتشكل أيضاً فرصاً استثمارية لتوظيف الفوائض النقدية.
 - استخدام الصكوك من قبل البنوك الإسلامية يساهم في جذب واستقطاب الأموال لتمويل الاستثمارات.
 - استخدام الصكوك من قبل البنوك الإسلامية يساهم في جذب مستثمرين جدد للتعامل مع البنوك الإسلامية.
 - يعتبر بنك دبي الإسلامي بنكا حديث النشأة بالمقارنة ببداية عمل بنك قطر الإسلامي.
 - يستخدم بنك قطر الإسلامي صكوك المرابحة والإجارة كنوعين مهمين حيث أنهما صكين مدعومين بالموجودات ويساعدان في التمويل.
 - تستخدم الحكومة القطرية الصكوك كواحدة من أهم الأدوات الحكومية لتوفير السيولة اللازمة لتمويل مشروعاتها المختلفة.
 - تعتبر الصكوك إحدى الأدوات الهامة التي تستخدمها حكومة دبي لتوفير السيولة اللازمة لتمويل مشروعاتها.
 - يهتم كل من بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي بتوزيع أرباح حملة الصكوك الناتجة عن إصدار الصكوك كما يهتم أيضاً بتطويرها مما يعزز مكانته لدى مستثمريه.

- يقوم بنك قطر الإسلامي وبنك دبي الإسلامي بتوزيع جزء من الأرباح على حملة الصكوك والباقي يعاد استثماره أو وضعه كاحتياطي.

اقتراحات:

- ضرورة استمرار الحكومات في تشجيع الإعتماد على الصكوك الإسلامية في مجال استقطاب وتوظيف الموارد.

- لا بد من استفادة الجزائر من تجارب الدول العربية، حيث يجب قيام الحكومة الجزائرية بتشجيع جميع القطاعات الخاصة والعامة على إصدار الصكوك الإسلامية.

- زيادة الامتيازات وتشجيع المستثمرين من أجل جذبهم للاكتتاب في الصكوك الإسلامية.

- ضرورة مباشرة البنوك الإسلامية في الدول لعربية عامة وفي الجزائر خاصة بنشر الوعي الاقتصادي والبنكي الإسلامي بين جمهور المدخرين والمستثمرين خاصة فيما يتعلق بأدوات التمويل والاستثمار الإسلامي.

- توفير الجزائر الظروف والأسواق المالية الإسلامية المناسبة لإصدار وتداول الصكوك الإسلامية.

آفاق الدراسة:

بعد دراستنا لهذا الموضوع، ظهر لنا إمكانية المواصلة بالبحث في عدة جوانب، يمكنها أن تكون محل إشكاليات لبحوث مستقبلية تستحق الدراسة، وذلك بالتطرق للمواضيع التالية:

- مساهمة الصكوك الإسلامية في دعم الشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- مساهمة الصكوك الإسلامية في دعم القطاع العام بالجزائر.

- دور الصكوك في زيادة ربحية البنوك الإسلامية.

ونأمل في الأخير أن نكون قد وفقنا في اختيار موضوع البحث ومعالجته، والله ولي التوفيق.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

القرآن الكريم

الكتب

1. ابن منظور، لسان العرب، المجلد الأول، مادة صك، دار المعارف، بيروت، 1971.
2. أبي الحسن أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، المجلد الأول، مادة صك، دار الجيل، بيروت، 1991.
3. أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، حرف الصاد، دار الجيل.
4. أدهم إبراهيم جلال الدين، الصكوك والأسواق المالية الإسلامية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية، دار الجوهرة، القاهرة، 2014.
5. أسامة عبد الخالق الأنصاري، إدارة البنوك التجارية و البنوك الإسلامية، بدون ذكر دار النشر والبلد والسنة.
6. أشرف محمد دوابه، دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام، القاهرة، 2006.
7. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر، عمان، 2010.
8. حكيم براضية وجعفر هني محمد، دور التصكيك الإسلامي في إدارة السيولة في البنوك الإسلامية، دار اليازوري، عمان، 2016.
9. حمزة عبد الكريم حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2015.
10. رمزي محمود، الصكوك الإسلامية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2013.
11. زياد جلال الدماغ، الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، دار الثقافة، عمان، 2012.
12. سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، 2002.
13. شعبان محمد إسلام البرواري، بورصة الأوراق المالية من منظور إسلامي، دار الفكر، دمشق، 2002.
14. شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان، 2012.
15. شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
16. عادل عبد الفضيل عيد، الائتمان والمدائبات في البنوك الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008.
17. عادل عبد الفضيل عيد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008.
18. عادل عبد الفضيل عيد، الصكوك الاستثمارية الإسلامية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015.

19. عبد الرحمن النجدي، المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2010.
20. عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية التجربة وتحديات العولمة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2011.
21. عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، المضاربة كما تجريها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2005.
22. عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2013.
23. غسان السبلاني، المصارف الإسلامية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012.
24. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2004.
25. لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، بدون ذكر بلد النشر، 1997.
26. محمد عدنان بن الضيف، العلاقات التكاملية بين المؤسسات الإسلامية وآثارها التنموية، دار النفائس، الأردن، 2017.
27. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2012.
28. محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثانية، 2008.
29. محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، عمان، 2011.
30. منذر قحف، سندات الإجارة والأعيان المؤجرة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2000.
31. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI، دراسات المعايير الشرعية، المجلد 2، البحرين، 2016.
32. يوسف حسن يوسف، الصكوك المالية وأنواعها، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2014.

المذكرات والأطروحات

33. أحمد عبد العفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2006.
34. آدم إسحاق حامد العالم، أرباح المصارف الإسلامية ووسائل تحقيقها وكيفية توزيعها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الدراسات العليا الشرعية، جامعة أم القرى، السعودية، 2003.
35. أسامة عبد الحليم الجورية، صكوك الاستثمار، بحث لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية، قسم الدراسات العليا، 2009.

36. آمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012.
37. أمين قسول، متطلبات تفعيل خدمات التمويل المصغر في البنوك الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامع حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016.
38. بدروني هدى، دور الصكوك الإسلامية في تنشيط الأسواق المالية، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2016.
39. بوحيزر رقية، استراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012.
40. حكيم براضية، التصيك ودوره في ادارة السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2011.
41. ربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية وإدارة مخاطرها، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص مالية الأسواق، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012.
42. زاهرة علي محمد بني عامر، التصيك و دوره في تطوير سوق مالية إسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، تخصص الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2008.
43. زكريا محمد صيام، صكوك المضاربة ودورها في تفعيل قدرة البنوك الإسلامية في تمويل المشاريع الاقتصادية في فلسطين، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر، غزة، 2014.
44. ساسية جدي، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص الأسواق المالية والبورصات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.
45. شافية كتاف، دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط و تطوير السوق المالية الإسلامية، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2014.

46. عبد الحميد فيجل، تقييم دور الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لرأس المال، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص الأسواق المالية والبورصات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.
47. عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009.
48. قط سليم، مفاضلة الاستثمار بين سوق الأوراق المالية المعاصرة وسوق الأوراق المالية الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.
49. كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.
50. محمد غزال، دور الصكوك الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات الأعمال و التجارة الدولية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013.
51. مشري فريد، علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008.
52. معارفي فريدة، استراتيجية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.
53. ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم الشريعة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008.

المجلات

54. أحمد طرطار، دور الصكوك الإسلامية في تقديم بدائل الإقراض والتمويل لتحقيق التنمية ، منتجات و تطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 5 و 6 ماي 2014.
55. أنس البقاعي، تجربة المصارف الإسلامية في سورية الواقع والمعوقات، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الأول، 2015.

56. بباس منيرة، الضوابط الشرعية للتعامل في المشتقات المالية ، الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009.
57. حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، صكوك منافع الأعيان الموصوفة في الذمة وصكوك منافع الأعيان لمن باعها تأجيروا منتهايا بالتمليك، مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2012.
58. زياد الدماغ، دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الاسلامي ، قوانين الأوقاف وإدارتها وقائع وتطلعات، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 20-22 أكتوبر 2009.
59. سعد السهيمي وعثمان ظهير، صكوك الاستثمار الإسلامية تقفز عالميا مع تعدد المنتجات التابعة لها، بدون ذكر مكان الملتقى، 26 أكتوبر 2007.
60. سليمان ناصر وربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ، أبحاث المؤتمر الدولي منتجات و تطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 5 و 6 ماي 2014.
61. سميرة مشراوي، أثر التصكيك في تحسين أداء المصارف الإسلامية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 15، 2015.
62. سناء نزار، موسى رحمانى، دور الصكوك الإسلامية في سوق رأس المال، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 19، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016.
63. شالور وسام، صكوك المضاربة ودورها في تمويل القطاع الصناعي ، منتجات و تطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 5 و 6 ماي 2014.
64. صفية أحمد أبو بكر، الصكوك الإسلامية، المصارف الإسلامية بين الواقع و المعمول، دائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري، دبي، من 31 ماي إلى 3 جوان 2009.
65. صفية أحمد أبو بكر، الصكوك الإسلامية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع و المعمول، دائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري، دبي، من 31 ماي إلى 3 جوان 2009.
66. عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، وقف الصكوك وصكوك الوقف ، الصكوك الإسلامية و أدوات التمويل الإسلامي، جامعة اليرموك، الأردن، 12-13 نوفمبر 2013.
67. عبد القادر زيتوني، التصكيك الإسلامي ركب المصرفية الإسلامية في ظل الأزمة العالمية ، الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي اسلامي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، 1 و 2 ديسمبر 2010.
68. عجيل جاسم النشمي، التوريق والتصكيك وتطبيقاتهما ، الدورة التاسعة عشر لمنظمة المؤتمر الإسلامي، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2009.

69. علاء الدين الزعتري، الصكوك تعريفها، أنواعها، أهميتها، الصكوك الإسلامية، تحديات، تنمية، ممارسات دولية، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 18-19 جويلية 2010.
70. قرومي حميد، صناعة الصكوك الإسلامية واقع وآفاق، الملتقى الدولي الثالث حول: المالية الإسلامية بصفاقس تحت شعار دور المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية" الصكوك الإسلامية والصكوك الوقفية"، يومي 16-17 جوان 2014.
71. معبد علي الجارحي وعبد العظيم جلال أبو زيد، أسواق الصكوك الإسلامية وكيفية الإرتقاء بها، ندوة الصكوك الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، 24 و 25 و 26 ماي 2010.

الملتقيات والأيام الدراسية

72. نوال بن عمارة، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية، مجلة الباحث، العدد 9، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011.
73. نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، بدون ذكر مكان الملتقى، 22 و 23 أبريل 2003.
74. نوال سمرد ورفيق بشوندة، دور السوق المالي الإسلامي في معالجة السيولة النقدية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية، الجامعة الأردنية، 28 و 29 و 30 جويلية 2015.

المواقع الإلكترونية

75. www.qib.com.qa

76. <http://www.dib.ae>

التقارير

77. التقارير السنوية لبنك قطر الإسلامي سنة 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016
78. التقارير السنوية لبنك دبي الإسلامي سنة 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

79. Abdelkader BALTAS, LA TITRISATION, maison d'edition legend, 2007.
80. Hamad Farooq AL SHAIKH, AL MUFEEED transactions of islamic banks, sans edition, 2010.
81. M.NAIT SLIMANI Mouhand, « Finance islamique et capital –risque(capital investissement) Mémoire en vue de l'obtention du diplôme de magistère, faculte des sciences économiques de gestion et des sciences commerciales, economie et finance internationale, Université Mouloud Mammeri de TIZI OUZOU, Algerie, 2013.

- 82.**Mabid Ali Al, garhi, Munawar Iqbal, **Banques islamiques Réponses a des questions fréquemment posées**, Document périodique No 4, jeddeh, 2001.
- 83.**Muhammad Ayub, **Securitization Sukuk and Fund Management Potential to be Realized by Islamic Financial Institutions**, Sans Année d'édition.